مَنهج أهل السُّنَّة

في تقرير عقيدة الأمة

بسم اللّٰه الرحمن الرحیم

منهج أهل السنَّة

في تقرير عقيدة الأمة

تأليف

أبي عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسني الجزائري

تقديم

فضيلة الشيخ

د. محمد بن محمود أبو رحيِّم

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن محمود أبو رحيّم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد للَّه رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ أهل الرأي والأفكار عندما يقررون عقائدهم وأفكارهم لا يصدرون عن عفوية عابرة، بل ينظرون بعد تأمل وتفكر ثم يقدرون بزعمهم لإقامة العدالة! عدالة؛ في علائقهم مع معبودهم وفي تشريعاتهم الضابطة لعلاقة بعضهم مع بعض. ولا يكتفون بذلك، بل يحدون منهجهم بضوابط يظنون أنها جامعة مانعة، ثم ينشطون في تسويقه على من يلونهم بالترغيب تارة وبالترهيب تارة أخرى. **ولمَّا أسلم كثير من الناس أنفسهم لهؤلاء الطواغيت أكثروا التنقل، بل قد يفوق التابع متبوعه فيخرج عليه بالقول والفعل.**

ولما نظر عقلاؤهم في الإسلام، عاينوا ما لم يعاينوه في عقائدهم وأفكارهم، فشهدوا أنه وحي يوحى وما هو بقول بشر، فدانت له قلوبهم وتشنفت له آذانهم وتمتعت به أعينهم. أما من اثاقلت به أفكاره وعقائده

فقد ناصبه العداء فها هو حيي بن أخطب عندما سئل عن نبينا ﷺ وأنه المبشر به في توراتهم: أهو هو؟ قال: نعم. قيل له: وماذا أنت فاعل؟ قال: عداوته ما دمت حيّاً!!

لقد نصب قدماء المحاربين للإسلام عداوته فنكَّلوا بأتباعه ووظَّفوا من استطاعوا لهدمه من الداخل عقيدة وشريعة ولئن انفرد جنكيز خان بياسقه ليحكم به بين الناس فقد أطلق العنان لأصحاب الفرق والمقالات بإثارة الشبه، واستغل الروافض لصالحه في تقويض دولة الإسلام والطعن على الصحابة ولم يسلم نبينا ﷺ منهم ولا أهل بيته. إلَّا أنه باء بالفشل **أمام صفاء العقيدة وقوتها ثم تصدى العلماء الربانيين له بالقلم والسيف وما شيخ الإسلام ـ ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ عنا ببعيد.**

أما معاصرو هؤلاء فقد شنوا على الإسلام والمسلمين حرباً لا هوادة فيها؛ بالسيف والقلم والفكر والاقتصاد تجاوزوا قنطرة سلفهم، **ففرضوا على المسلمين عقائد جديدة لم يكن لهم سالف عهد بها، وذلك من خلال عملائهم؛ كالديمقراطية والعلمانية و.. ثم عهدوا ـ لهدم الإسلام من داخله ـ إلى بعض الفرق المعاصرة كالأحباش والقاديانية والبهائية .. واختارت على تؤدة وبصيرة من قديمها؛ المرجئة. لا المتكلمين منهم ولا مرجئة الفقهاء، بل زنادقة الإرجاء المعاصر!! فكانت عوناً لكل زعيم منهم، وسنداً لكل داعية رأت فيه ثلمة لأصول العقيدة.**

اهتم الأعداء بهذه الفئة الباغية الضالة ليس اعجاباً منهم بعظم

قفا هؤلاء **فهم يعلمون أنَّ قفاهم قفا كذاب أشر!! لكنهم وجدوا فيهم ضالتهم المنشودة منهجاً وسلوكاً!** فقد وجدوا في منهجهم وعقيدتهم ما يحقق أهدافهم، ووجدوا في شخصهم نهماً في البحث عن الذات طمعاً في دنيا يصيبونها علواً وإفساداً**!** فكللوا أنفسهم بهالة من الألقاب: «سلفي»، «أثري»، «..» بعد أن أحاطوها بأسماءٍ لامعةٍ لثلاثة من علماء الأمة تحت مظلة كاذبة خاطئة ـ تلاميذ بررة ـ **!!**

فمن عقيدتهم التهوين؛ من شأن «الولاء والبراء»، ومن شأن «الحكم بما أنزل اللَّه»، ومن شأن «الصلاة»، **وتوجوا انحرافهم بالدعوة إلى الانبطاح أمام العدو الصائل فحرموا على أنفسهم ومن يلونهم جهاد الدفع ليضمنوا علو الأعداء في أرض الإسلام! فأيّ غنيمة ضمنها الأعداء من هؤلاء!! لقد فاق تصورهم وتجاوز خططهم لأنهم حصلوا عليها ممن زعموا لأنفسهم أنهم على منهج سلفنا الصالح!! وأنهم تلاميذ بررة لأبرز علماء الأمة.**

ولئن نشط هؤلاء المارقين في ترويج باطلهم بتأليف الكتب أو سرقة ما يناسبهم منها ونشره على الناس والتركيز بتسويق تلك المبادىء الهدامة قولاً وفعلاً**! فإنه يجب على الطائفة المنصورة مدافعة باطلهم بما تيسر لهم من وسائل مشروعة.**

جاء هذا الكتاب خطوة أكيدة في الدفع ببيان منهج السلف في تقرير العقيدة، وكشف زيف الأدعياء منهجاً وعقيدةً وأخلاقاً، ولئن كان ما وصل إليه الأخ أبو عزير ـ الغيور على الإسلام ـ عقيدة وشريعة ـ صاحب الهمة العالية ـ مسبوقاً في بيان منهج السلف في تقرير العقيدة

إلَّا أنَّ جديده كمن **في رصد منهج زنادقة المرجئة وطرقهم وأخلاقهم في تقرير عقيدتهم**. **فأجاد وأفاد**، فجزاه اللَّه عن المسلمين خير الجزاء.

وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين.

❖ ❖ ❖ ❖

كتبه

د. محمد أبو رحيِّم

١ رمضان ١٤٢٨هـ

٢٠٠٧/٠٩/١٣

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إنَّ الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلَّا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب اللَّه، وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

حقيقة العبادة

وَهُوَ الإِلَهُ الْحَقُّ لاَ مَعْبُودَ إِلَّا
وَجْهُهُ الأَعْلَى الْعَظِيمِ الشَّانِ

بَلْ كُلُّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَبَاطِلٌ
مِنْ عَرْشِهِ حَتَّى الْحَضِيضِ الدَّانِي

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ
مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ

وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ
مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ

وَمَدَارُهُ بِالأَمْرِ أَمْرِ رَسُولِهِ
لاَ بِالْهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ

فَقِيَامُ دِينِ اللهِ بِالإِخْلاَصِ
وَالإِحْسَانِ أَنَّهُمَا لَهُ أَصْلاَنِ

لَمْ يَنْجُ مِنْ غَضَبِ الإِلَهِ وَنَارِهِ
إِلَّا الَّذِي قَامَتْ بِهِ الأَصْلاَنِ

وَالنَّاسُ بَعْدُ فَمُشْرِكٌ بِإِلَهِهِ
أَوْ ذُو ابْتِدَاعٍ أَوْ لَهُ الْوَصْفَانِ

وصف المبتدعة وعلى رأسهم المرجئة وطائفتهم الجدد لأهل السنّة والجماعة

وَمِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمَنْ
قَدْ دَانَ بِالآثَارِ وَالْقُرْآنِ

أَنْتُمْ بِذَا مِثْلُ الْخَوَارِجِ إِنَّهُمْ
أَخَذُوا الظَّوَاهِرَ مَا اهْتَدُوا لِمَعَانِ

فَانْظُرْ إِلَى ذَا الْبُهْتِ هَذَا وَصْفُهُمْ
نَسَبُوا إِلَيْهِ شِيعَةَ الإِيمَانِ

سَلُّوا عَلَى سُنَنِ الرَّسُولِ وَحِزْبِهِ
سَيْفَيْنِ سَيْفَ يَدٍ وَسَيْفَ لِسَانِ

المقدمة

إنَّ العقيدة هي أساس الدّين وركنه المتين، فهي بمثابة الحمَّار الذي إذا وقع، وقع معه باقي الأعمدة، فالبناء لابد له من أساس، وإلَّا انهار، فكذلك الدّين أساسه العقيدة، وهذه لها طريق واحد موصل لمعرفتها، وله معالم وأدلة ومن أخطأه اتبع البنيَّات المتشعبة المنحرفة.

فعامة أهل الأهواء والبدع والافتراق، إنما تعويلهم في معرفة هذا الركن المتين شبهات جعلوها براهين، وبراهين جعلوها شبهات، فتاهوا بين ذلك، ورتبوا على إثر ذلك أصولاً منعتهم من الوصول، وما «الجوهر» و«العرض» إلَّا دليلاً على ذلك.

فعلى ذلك، كان من الواجب على كل مسلمٍ، أن يعتني بهذا الأساس ويُوليه الأهمية إذا أراد أن تسلم له القوة «العلمية النظرية» والقوة «العملية الإرادية»، لأنَّ الرسل جاءت بتكميل هته القوتين، فكان من اللاَّزم معرفة أصولها. خاصةً إذا عرفنا أنَّ هذا الباب لبَّس فيه الملبّسون، الذين يتكلمون بالمتشابه ليخدعوا جهال الناس بما يشتبه عليهم، ومن تأمَّل تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين، وجد أنهم قد أوتوا من هذا الباب؛ باب «الاشتباه» و«الإجمال»، وهذا سمة لأهل البدع والأهواء والافتراق منذ ظهورهم إلى اليوم، يتكلمون بالمجمل خاصةً في أبواب العقيدة.

فإذا لم تضبط الألفاظ والمصطلحات، وقعت السفسطات، وهذا هو الباب الذي دخل منه «الفلاسفة» و«الجهمية» و«المعتزلة» و«الكلاَّبية» و«الأشاعرة» و«...».

«لأنَّ الألفاظ المبتدعة المجملة المشتبهة، فيها لبس الحقّ بالباطل، زيادة لما توقعه من الاختلاف والفتنة، بخلاف المأثورة والألفاظ التي بيِّنت معانيها، فإنَّ ما كان مأثوراً حصلت به الألفة، وما كان معروفاً حصلت به المعرفة» [درء تعارض العقل والنقل ١/ ١٥٨ لابن تيمية بتصرف يسير].

ولهذا قال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا قل العلم ظهر الجفاء، وإذا قلت الآثار كثرت الأهواء».

«فطريقة السلف والأئمة أنهم يراعون المعاني الصحيحة المعلومة بالشرع والعقل، ويراعون أيضاً الألفاظ الشرعية، فيعبرون بها ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، ومن تكلم بما فيه معنى باطل يخالف الكتاب والسنَّة ردوا عليه، ومن تكلم بلفظ مبتدع يحتمل حقاً وباطلاً نسبوه إلى البدعة أيضاً، وقالوا: إنما قابل بدعة ببدعة، ورد باطلاً بباطل» [درء تعارض العقل والنقل ١/ ١٤٨ لابن تيمية].

فالمعاني الشرعية تظهر بها الألفة لأنها أصلٌ سلفيٌّ، بخلاف المحدث فإنه يسبب التنافر والتناحر، لأنه أصلٌ خلفيٌّ حُمَّاره التعمق العقلي، ولهذا نرى عامة الفرق المبتدعة كفَّرت بعضها بعضاً لما اعتمدت عليه في الاصطلاح، بل اعتمدت على المنطق اليوناني الذي لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد.

فلهذا عمد أئمة السنَّة والجماعة، إلى ضبط هذا الباب الذي ضل فيه من ضل، فحملوا الأخبار والأوامر على ظواهرها وعلى الحقيقة اللسانية، لأنها جاءت بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ، ومن قِبله يفهم ويوضع له المصطلحات، وهذا لا ينفر منه الفطري، بخلاف الدخيل المبتدع غير المأثور، فإنه ينفر منه الفطري نفوراً فأين نجد في كلام العرب «الجوهر» و«العرض» و«الهيولى» و«الاصطلام»؟!.

فالعجمى هي سبب كل ابتداع وظهور الأهواء، ولهذا ذكر أبو الزناد عن أبيه أنه قال: «ما تزندق بالشرق إلَّا جهلاء بكلام العرب وعجمة قلوبهم» [شعب الإيمان رقم ١٦٩٢ للبيهقي].

وقال أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أتانا من المشرق رأيان خبيثان: جهم معطل ومقاتل مشبه» [تاريخ بغداد ١٣/ ١٦٤].

فالسلف اعتنوا بهذا، وضبطوا الألفاظ والمصطلحات ليتجنَّبوا وقوع السفسطات، وأسّها « الاشتباه» و«الإجمال» ومن ثم التلبيس وخدع الناس.

عن عائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ ، أنَّ رسول اللَّه ﷺ تلا هذه الآية: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ** ﴾ [آل عمران: ٧] حتى فرغ منها، فقال: «**فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى اللَّه، فاحذروهم**» [البخاري رقم ٤٥٤٧ والدارمي في السنن [المسند] رقم ١٤٧ وابن أبي عاصم في السنَّة رقم ٥].

نسأل اللَّه أن يجنبنا ما وقع فيه أهل التفرق والاختلاف، الذين

شنأوا المأثور واعتمدوا على ما هو مبتور لا محالة، فشاقوا الرسول واتبعوا غير سبيل المؤمنين؛ زهدوا فيما عند السلف، وعظَّموا انتحالات الخلف، التي هي محض زُبالة الذهن ونخالة الفكر، كيف وهي منكرات الأقوال والأهواء التي كان النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كثير الاستعاذة منها، اللَّهم سلّم سلّم.

❖ ❖ ❖ ❖

وكتب: أبو عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسني الجزائري

١ رمضان ١٤٢٣ هـ الدنمارك ـ أورهس ـ

الفصل الأول

التعريف بلفظ المصطلح أو الاصطلاح

اعلم ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ هذا الباب هو الذي يدخل منه المبتدعة، فهو بمثابة الثغر الذي منه يهجمون وإليه يأوون، فعلى هذا لابد من ضبطه وتقييده حتى لا يقع «الاشتباه» و«الإجمال»، لأنَّ منهج أهل السنَّة والجماعة؛ الاستفسار والتفصيل.

المصطلح أو الاصطلاح هو في اللسان: «عبارة عن اتفاق قام على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول، أو إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما.

وقيل: الاصطلاح اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى.

وقيل: الاصطلاح إخراج الشيء عن معنى لغوي آخر لبيان المراد. وقيل: لفظ معين بين قوم معينين.» [التعريفات ص ٣٢].

فالمصطلح هو ما تعارف عليه أهل علم معين، يعبرون به عن حقائقهم العلمية، هذا إن كان ذلك المصطلح لم يتلق بنص من الكتاب أو السنَّة، أما إن كان مذكوراً في الكتاب أو السنَّة، فيقال عن ذلك المصطلح، «**حقيقته اللغوية**» و«**حقيقته الشرعية**».

لأنَّ «في التعريفات للحقائق الشرعية يغلط كثير من أهل العلم فيقولون مثلاً: الصلاة تعريفها اصطلاحاً كذا.

وهذا اللفظ «اصطلاح» لا يقال إلَّا فيما لم يتلق بنص، أما ما

ورد تلقيه بنص فيقال: تعريفه شرعاً أو حقيقته الشرعية.» [معجم المناهي اللفظية ص ١٩٢].

فالمصطلحات العقدية هي ما تعارف عليه علماء العقيدة، والمصطلحات الفقهية هي ما تعارف عليه علماء الفقه وأصوله، والمصطلحات الحديثية هي ما تعارف عليه علماء الحديث، وهلمَّ جراً.

فكل علم هذَّبه أصحابه واصطلحوا له عما يعبرون به عن حقائقهم العلمية، فكذلك علماء العقيدة اصطلحوا في التعبير عن مقاصدهم العقدية، لكن لما كان علماء العقيدة شتى، فمنهم من نهج في التعبير عن مقاصده العقدية نهج الحقّ؛ مقاصده جاء الكتاب والسنَّة وأقوال سلف الأمة دالة عليها، ومنهم من نهج نهجاً آخر في التعبير عن مقاصده؛ لم يأت لا كتاب ولا سنَّة ولا قول سلف الأمة بما يدل عليها، بل غلَّب العقل وخاض بمصطلحاته في بحرٍ خضمٍ متلاطمِ الأمواج، فدخل وهو لا يدري وخرج وهو لا يدري، فترتب على إثر ذلك التذبذب والهذيان، والحيرة والشك طيلة العمر.

وهؤلاء هم علماء الكلام حملة لواء الخلف، تجاسروا بالعقل على النقل نسأل اللَّه السلامة، فعلى هذا نقول: إنَّ هناك مصطلحات صحيحة دلت عليها الفطرة والشرع، ومصطلحات فاسدة لم تدل عليها الفطرة ولا الشرع، بل دل عليها النظر المتعمق والوجد الصوفي.

ومن هذه المصلحات الفاسدة: «الجوهر» و«العرض» و«الهيولى» و«الاصطلام» و«السكر» و«...»، و«...».

وكذلك قد تكون هذه المصطلحات الفاسدة، دل عليها الكتاب والسنَّة، لكن أصحابها استعملوها في غير ما وضعت له، وهذا هو التحريف والإلحاد في اللفظ، فسميت فاسدة من هذا الباب.

وهؤلاء هم أصحاب المتشابه الذين يخدعون جهال الناس بما يشتبه عليهم، لأنَّ علامة هؤلاء مخاطبة الناس بالاشتباه والإجمال بخلاف أهل السنَّة والجماعة، فعلامتهم مخاطبة الناس بالتفصيل والاستفسار.

فأهل السنَّة والجماعة إذا ورد عليهم لفظٌ أو مصطلحٌ، لم يرد به الكتاب والسنَّة لا ينفونه ولا يثبتونه، لأنَّ إطلاق مثل هذه الألفاظ أو المصطلحات تحتمل حقاً وباطلاً، فلابد من الاستفسار والتفصيل عن معانيها لأنَّ المخالفين المختلفين في الكتاب هي عمدتهم الأولى في تقرير عقائدهم المبتدعة الباطلة.

ولهذا يوصي الأئمة الأعلام قبل مجادلة أهل الأهواء والبدع والافتراق إذا اضطررنا لها، أن نحسم معهم هذا الثغر، فلا نخوض معهم في لفظٍ أو مصطلحٍ لم يرد به إذن شرعي، حتى نستفصل ونستفسر عما يريدون به، فإذا أرادوا به حقاً أثبتناه وإذا أرادوا به باطلاً أبطلناه ونفيناه.

فعلى هذا نشرع في ضبط بعض الألفاظ والمصطلحات التي أصبحت ذات ذيول وشيوع، لأنَّ كل فرقة من الفرق المخالفة والمختلفة أصبحت تتبناها، فيضيع الحقّ بين الهوى، ومن هذه المصطلحات ما يلي:

أولاً: مصطلح أهل السنَّة والجماعة:

السنَّة في اللسان: الطريق والسيرة، حسنة كانت أو قبيحة. **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُواْ رَبَّهُمْ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ قُبُلًا ﴿٥٥﴾ ﴾ [الكهف].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لتتبعنَّ سُنَّةَ من كان قبلكم، باعاً بباعٍ، وذراعاً بذراعٍ، وشبراً بشبرٍ، حتى لو دخلوا في جحر ضبٍّ؛ لدخلتم فيه،** قالوا: يا رسول اللَّه! اليهود والنَّصارى؟ قال: **فمن، إذاً؟**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ٣٢٤٣].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضاً: «**من سنَّ سُنَّةً حسنة فَعُملَ بها كان له أجرها ومثلُ أجر من عَملَ بها لا يَنقُصُ من أجورهم شيئًا، ومن سنَّ سُنَّةً سيِّئةً فَعُملَ بها كان عليه وزرها ووزرُ من عَملَ بها من بعده لا يَنقُصُ من أوزارهم شيئًا**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ١٦٩، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضاً: «... **فمن رغب عن سنتي فليس مني**» [البخاري رقم ٥٠٦٣].

وشرعاً: هي ما صدر عن النبي صلوات اللَّه وسلامه عليه من قولٍ أو فعلٍ أو تركٍ أو تقريرٍ.

«والسنَّة تذكر في **الأصول والاعتقادات**، وتذكر في **الأعمال والعبادات**، وكلاهما يدخل فيما أخبر به وأمر به؛ فما أخبر به وجب تصديقه فيه، وما أوجبه وأمر به وجبت طاعته فيه» [النبوات ١/ ٣٢٩ لابن تيمية].

الجماعة في اللسان: القوم المجتمعون.

وشرعاً: يدل عليه قوله ﷺ في حديث الافتراق: «**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة؛ فواحدة في الجنَّة، وسبعون في النَّار، وافترقت النَّصارى على ثِنتَين وسبعين فرقةً؛ فإحدى وسبعون في النَّار، وواحدة في الجنَّة، والذي نفس محمدٍ بيده! لتَفتَرقنَّ أمتي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً؛ واحدة في الجنَّة وثِنتَانِ وسبعون في النَّار** قيل: يا رسول **اللَّه!** من هم؟ قال: **هم الجماعة**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ٣٢٤١ والسلسلة الصحيحة رقم ١٤٩٢].

وهذه الجماعة فسّرت بالحديث الذي ذكره الإمام الترمذي رحمه الله: «**ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل، حذو النَّعل بالنَّعل، حتى إن كان منهم من أتى أمَّه علانيةً؛ لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإنَّ بني إسرائيل تفرقَّت على ثِنْتَيْنِ وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاثٍ وسبعين ملة، كُلُّهم في النَّار إلاَّ ملة واحدة،** قالوا: ومن هي يا رسول **اللَّه؟!** قال: **ما أنا عليه وأصحابي**» [صحيح سنن الترمذي رقم ٢٦٤١].

بناءً على هذا التعريف، تكون الجماعة هي رسول اللَّه ﷺ وأصحابه ـ رضي اللَّه عنهم ـ أجمعين والتَّابع لهم بإحسان إلى يوم الدّين.

لكن هذا المصطلح دخل عليه اللبس والإيهام وأصبح يتبناه من ليس بأهل، وهؤلاء هم أهل الأهواء والبدع والافتراق على اختلاف مشاربهم، فلابد من ضبطه.

فعلى إثر هذا نقول: «إنَّ مصطلح أهل السنَّة يطلق ويراد به معنيان: أحدهما المعنى الأعم، وهو ما يقابل الشيعة، وهذا المعنى

تدخل فيه الفرق الإسلامية المبتدعة التي لم تخرجها بدعتها عن حظيرة الإسلام كالجهمية، فيقال: المنتسبون إلى الإسلام قسمان: أهل السنَّة والشيعة.

أما المعنى الأخص، فهو يقابل المبتدعة وأهل الأهواء، كالمعتزلة والأشاعرة و...، وقد نصَّ الإمام أحمد بن حنبل وعلي بن المديني على **أنَّ من خاض في شيء من علم الكلام لا يعتبر من أهل السنَّة والجماعة، وإن أصاب بكلامه السنَّة حتى يدع الجدل ويسلم للنصوص**» [منهج الأشاعرة في العقيدة ص ١٥، ١٦ بتصرف يسير].

يقول الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أهل السنَّة والجماعة الذين نذكرهم أهل الحق، ومن عداهم فأهل بدعة، فإنهم الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ ، ثم أصحاب الحديث ومن اتَّبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها ـ رحمة اللَّه عليهم ـ .» [الفِصل في الملل والأهواء والنحل ١/ ٣٧١].

ـ شعار الجماعة:

قال عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «الجماعة ما وافق الحق ولو كنت وحدك ـ وفي رواية ـ إنما الجماعة ما وافق طاعة اللَّه وإن كنت وحدك ـ وفي رواية ـ **الجماعة القائل بالحق ـ وإن كان وحده**» [شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة رقم ١٦٠ والتَّمهيد ٨/ ٥٩٥].

ثانياً: مصطلح السلف والسلفية:

السلف في اللسان: هو التقدم والسبق، وهذا يدل عليه قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لابنته فاطمة ـ رضي اللَّه عنها ـ : «... **ولا أراني إلَّا قد حضر أجلي، وإنك أول أهلي لحوقاً بي ونعم السَّلَفُ أنا لك**» [مسلم رقم ٦٢٦٤].

وكذلك قوله ﷺ: «**إنَّ اللَّه عَزَّوَجَلَّ إذا أراد رحمة أمة من عباده، قبض نبيَّها قبلها، فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة، عذَّبها، ونبيُّها حيٌّ فأهلكها وهو ينظُرُ، فأقرَّ عينه بهلكتها حين كذَّبوه وعَصَوا أمرَه**» [مسلم رقم ٥٩٢٣].

وشرعاً: هم الصحابة ـ رضوان اللَّه عليهم ـ والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدّين.

والتابعون: لفظٌ يشعر أنَّ أصحابه التزموا المتابعة في «الأحكام الاعتقادية» و«الأحكام العملية».

فكل من سار على نهج الأولين، والتزم النصوص والفهم الذي فهموه ووسعه ما وسعهم، ولم يتقدم بين أيديهم، فهو سلفيٌّ وإن تأخر به الزمان.

ثالثاً: مصطلح أهل الحديث:

سمِّي أصحابه بذلك، لاعتمادهم عليه، فالحديث هو الأصل الثاني من أصول العلم، أو بالأحرى هو المصدر الثاني من مصادر التلقي، فأهله لا يفرقون بين المتواتر أو الآحاد، لا في «الاعتقاد» ولا في «الأحكام»، فما ثبت صحته قالوا به، ولا يتعدَّونه قدر أنملة.

خلافاً لأهل الكلام الذي قدموا العقل عليه؛ طعنوا في آحاده وأبطلوا العمل به، جعلوا هذا التقسيم عكَّازاً يتوكؤون عليه في تأويلاتهم الباطلة، وبسبب ذلك تجاسروا على الصفات.

أما أهل الحديث فهم أعلم الناس بالسنَّة، وأقومهم هدياً وأكملهم فقهاً وعلماً، ونسكاً وخلقاً وورعاً، يقولون الذي لهم والذي عليهم، ولا يتحاشون في تبيين كذب المفتري، وانتحال المبطل، وتأويل الجاهل، وتحريف الغالي، وإن كان من أشد الناس نسكاً أو علماً.

همهم الوحيد الذب عن السنَّة فسمُّوا بذلك، كيف وهم قد تمسكوا بهذه الحقيقة العلمية التي أفنوا فيها أعمارهم، فلما كان هذا شأنهم انتسب أهل الحقّ إليهم، ولذلك قال الشاعر فيهم:

دين النبي محمد أخبار
نعم المطية للفتى آثار
لا تعدلن عن الحديث وأهله
فالرأي ليل والحديث نهار
ولربما غلط الفتى أثر الهدى
والشمس بازغة لها أنوار

يقول الإمام اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كل من اعتقد مذهباً **فإلى صاحب مقالته التي أحدثها ينسب وإلى رأيه يستند،** إلَّا أصحاب الحديث فإن صاحب مقالتهم: رسول اللَّه ﷺ فهم إليه ينتسبون وإلى علمه يستندون، وبه يستدلون، وإليه يفزعون وبرأيه يقتدون، وعلى أعداء سنته بقربهم منه يصولون فمن يوازيهم في شرف الذكر؟! ويباهيهم في ساحة الفخر وعلو الاسم؟!.» [شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة ١/ ٢٤].

فهذا المصطلح يطلق على من ذكرنا، فإذا قلت: السلف يعني هذا وإذا قلت: أهل السنَّة والجماعة من حيث التخصيص يعني هذا،

إلَّا أنَّه في المتأخرين يتريث، لعلمنا أنَّ منهم من نهج نهجهم في الرواية والاستدلال، وخالفهم في المعتقد، ليس عمداً وإنما لما سبق إلى ذهنه من آراء قاصرة، أو مما تلقَّاه في أيام الصبا، كالهيثمي والنووي وابن حجر العسقلاني وتلميذه السخاوي وغيرهم رَحِمَهُمُ اللهُ ـ تعالى ـ ، فلقد كانوا من «المفوضة» وفي دعامة الدين من «المرجئة»، ومنهم اليوم العلاَّمة محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ، فلقد وافق أهل الحديث في مسائل الصفات، وخالفهم في دعامة الدين ـ يعني: مسألة الإيمان ـ ، فهؤلاء وإن نسبوا إلى «أهل الحديث» فلا يدخلون فيه إلَّا من ناحية العموم، أما ناحية الخصوص فلا.

أما «الربيعية» و«النجمية» و«الأثرية» عموماً ومن شابههم ونحا منحاهم، فلا يدخلون في هذا، **لا من ناحية العموم، ولا من ناحية الخصوص**، إنما يدخلون في المصطلح الآتي ـ يعني: الخلف ـ .

رابعاً: مصطلح الخلف:

الخَلَفُ في اللسان: يراد به معنيان: القبيح أو الطالح أو المذموم، والمتأخر في الزمن عمن قبله.

تقول: «في هؤلاء القوم خَلَفٌ ممن مضى، أي: يقوم مقامهم. وفي فلان خَلَفٌ من فلان إذا كان صالحاً أو طالحاً فهو خَلَفٌ.

قال ابن شميل: الخَلَفُ يكون في الخير والشَّرِّ.» [اللسان مادة «خلف» ٥/ ١٣٢، ١٣٣].

أما الخَلْفُ: كلمة لا تكون إلَّا للمذموم الرَّديء، كقوله تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ

سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [الأعراف].

وقوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم]. فهم خَلْفُ سوء لا محالة.

«قال ابن السكيت: خَلْف بإسكان اللام: للرَّديء» [اللسان مادة «خلف» ٥/ ١٣٣].

أما اصطلاحاً: هم الذين رموا بالبدعة، سواء كانت مكفّرة، كبدعة «التجهم» أو «الرفض»، أو مفسقة كبدعة التأويل الفاسد، المصطلح عليه عند بعض المتأخرين، هذا إذا كان التأويل مساغاً وله في العربية وجه، أما إذا كان غير مساغ، فهو تأويلٌ مكفّرٌ، كتأويل الباطنية للجنَّة والنار أنها مجازٌ؛ ليست على الحقيقة.

فعلى هذا تكون كلمة «الخَلف» في الذي فسد اعتقاده ومنهجه، سواء تقدم به الزمن أو تأخر، فكل من خرج عن اعتقاد أو فهم أو تأويل الرعيل الأول، فهو خلفيٌّ وإن كان بين أظهرهم، كما أنَّ كل من اعتقد اعتقادهم والتزم فهمهم وقال بتأويلهم فهو سلفيٌّ وإن تأخر عن زمنهم.

خامساً: مصطلح التوحيد:

التوحيد: اسم مصدر مشتق من «وحد» «يوحد» «توحيداً»، وهذا الاسم معظّم جاءت به الرسل ونزلت به الكتب، وعلمه من أشرف العلوم على الإطلاق، فهو يقرر إفراد اللَّه بالربوبية والألوهية

والأسماء والصفات والأفعال، وللنبي بالمتابعة.

فالناس مفتقرون ومحتاجون لهذا التوحيد أكثر من افتقارهم واحتياجهم للأكل والشرب، وهذا دلَّ عليه الأصل السلفي؛ «الفطرة».

لكن مصطلح «التوحيد» دخل عليه الليّ والتلبيس كما دخل على المصطلحات آنفة الذكر، دخلت عليه ألفاظٌ محدثةٌ ومجملةٌ ونافيةٌ.

«فصار كل من أراد نفي شيء مما أثبته اللَّه لنفسه من الأسماء والصفات عبر بها عن مقصوده، فيتوهم من لا يعرف مراده أن المراد تنزيه الرب الذي ورد به القرآن، وهو إثبات أحديته وصمديته، ويكون قد أخل في تلك الألفاظ ما رآه هو منفياً وعبر عنه بتلك العبارة وضعاً له واصطلاحاً اصطلح عليه هو ومن وافقه على ذلك المذهب، وليس ذلك من لغة العرب التي نزل بها القرآن،... ثم يجعل ذلك المعنى هو مسمى الأحد والصمد والواحد ـ ونحو ذلك من الأسماء الموجودة في الكتاب والسنَّة ـ ويجعل ما نفاه من المعاني التي أثبتها اللَّه ورسوله من تمام التوحيد.» [مجموعة الفتاوى ١٧/ ١٩١ ط/ جـ ٣٥١،٣٥٢ ط/ ق والتفسير الكبير ٧/ ٤٢٩ لابن تيمية].

«فإذا جعل تلك المعاني التي نفاها من التوحيد، ظن من لم يعرف مخالفة مراده لمراد الرسول ﷺ أنه يقول بالتوحيد الذي جاءت به الرسل، ويسمي طائفته الموحدين، كما يفعل ذلك الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم على نفي شيء من الصفات، ويسمون ذلك توحيداً، وطائفتهم الموحدين، ويسمون علمهم علم التوحيد.» [مجموعة الفتاوى

١٧/ ١٩١ ط/ جـ ٣٥٢ ط/ ق والتفسير الكبير ٧/ ٤٢٩ لابن تيمية].

فتوحيد الجهمية غير توحيد المعتزلة، وتوحيد المعتزلة غير توحيد الأشاعرة، فلما أدخل هؤلاء اللبس والإيهام بألفاظٍ محدثةٍ على اسم التوحيد، صارت كل فرقة تدَّعي أنها موحدة، وأنَّ التوحيد الذي جاء به الرسول هو التوحيد التي تعني به بتلك الألفاظ المحدثة المجملة النافية، تُعبر به بألفاظ الكتاب والسنَّة لتظهر أنها متابعة للرسول ﷺ لا مخالفة له، فيسقط في تلك الظنون المحدثة كل قليل الخبرة بمذهب السلف، يحسب أنها هي التي أرادها الرسول ﷺ وأصحابه، كما جرى لعلماء الكلام.

فتجنب هذه العثرات يكون بشيئين:

«معرفة ما أراد اللَّه ورسوله ﷺ بألفاظ الكتاب والسنَّة، بأن يعرفوا لغة القرآن التي نزل بها، وما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وسائر علماء المسلمين في معاني تلك الألفاظ، فإن الرسول لما خاطبهم بالكتاب والسنَّة عرَّفهم ما أراد بتلك الألفاظ. وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وقد بلَّغوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلَّغوا حروفه» [مجموعة الفتاوى ١٧/ ١٩٢ ط/ جـ ٣٥٣ ط/ ق لابن تيمية].

فإنَّ معنى التوحيد، والواحد، والأحد، والإيمان، والإسلام، ونحو ذلك كان جميع الصحابة يعرفونه، كيف وهو أصل الدّين وأوَّل ما دعا الرسول ﷺ الخلق إليه، فلابد أن تعرفه الزمرة الزكية، فلهذا كان عدم القول بما قالوا في تلك المعاني، هو القرمطة في النقليات

والسفسطة في العقليات، وهذا هو عين السفسفة.

فإنَّ لفظ التوحيد هو كما ذكرنا، إلَّا أنَّ هناك فرقاً بينه وبين العقيدة، فهذه اللفظة لم ترد في الكتاب ولا السنَّة ولا أُمَّات[1] معاجم اللغة، فمن حيث المعنى فهي مولَّدة، ثم شيع استعمالها، والذي يسبقها في الاستعمال لفظ: «اعتقاد»[2].

فإن كان التوحيد يقوم على إثبات العقائد الدينية بالأدلة اليقينية، بعيداً عن عرض شبه خصومها، بأسلوبٍ سهلٍ معتمداً في ذلك على أصلين سلفيين «الفطرة» و«الشرع»، فالعقيدة أعم من ذلك، فهي تقوم بما يقوم به التوحيد، وترد الشبهات؛ تقذفها بشهب الوحي أو بالبراهين العقلية الصحيحة، لأنَّ الرسل بيَّنوا للناس العقليات التي يحتاجون إليها، والقرآن فيه من هذا الضرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الزمر].

فعلى إثر هذا نقول: إنَّ تقرير العقيدة عند أهل السنَّة والجماعة يقوم على منهجين، «منهج عرض» و«منهج رد» أو «الهدم ثم البناء».

فالأول: هو التوحيد.

والثاني: هو العقيدة.

فهذا هو الطريقُ الشرعيُّ في إثبات العقائد الدِّينية، خلافاً للطريقتين المبتدعتين المسلوكتين من قبل أهل الكلام والرأي البدعي، «النظر المتعمق» و«التَّريض»، المسمَّى بالوجد الصوفي، وهما الأصلان

(١) ـ «الأمَّات: بغير هاء فيمن لا يعقل، والأمَّهات: فيمن يعقل.» [اللسان ١/ ١٥٩ مادة الأمَّهات].
(٢) ـ انظر «معجم المناهي اللفظية ص ٦٦٦» لبكر بن عبد الله أبو زيد.

الخلفيان المحشوان بزُبالة الذهن وحثالة القول، يعتمد عليهما كل من خالف منهج أهل السنَّة والجماعة في تقرير عقيدة الأمة.

فإذا كان ذلك كذلك، نقول: «غلط من ألَّف في «التوحيد» من نصوص الكتاب والسنَّة، بما جرى عليه الصحابة ـ رضي اللَّه عنهم ـ فمن بعدهم من سلف هذه الأمة، ثم سمَّى مؤلفه في: «العقيدة الإسلامية» و«التوحيد» بقوله: «عقيدتنا» أو «عقيدة فلان»؛ لأنه لا اختصاص لأحد فيها، بل هي «العقيدة الإسلامية» التي أجمع عليها سلف الأمة وصالحها، وفلان من الأئمة مبلغ لها.

نعم إذا ألَّف مخالف لها، صحَّ أن يقصرها على نفسه من تابع أو متبوع، لأنها ليست «العقيدة الإسلامية» بصفائها، بل لو سمَّاها: «العقيدة الإسلامية» وفيها ما فيها من مخالفات، لكانت تسمية ينازع فيها؛ لما فيها من التدليس واللَّبس.

وأما من كتب في: «العقيدة الإسلامية» وسمَّاها: «مفاهيم» فهو غلط من وجهين، الوجه الأول المذكور، والثاني: أنَّ أسس العقيدة ليست مفاهيم، بل هي نصوص قطعية الدلالة كقطعيتها في الثبوت.»

[المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل المبجل ١/ ٤٥].

وبرهان صحة هذا القول، هو ما وقع للإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ لما سمَّى عقيدته بالطحاوية، وأخطأ في مسائل الإيمان، كان له نصيب من هذا، بأن نُسبت إليه ولم تنسب إلى العقيدة الإسلامية ـ عقيدة الصدر الأول ـ.

والإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ على جلالة قدره في العلم

والحديث ورث زلاَّت أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ التي ورثها هو عن شيخه أبي إسماعيل، وهو حماد بن أبي سليمان، رمي بالإرجاء، بل كان رأساً فيه.

هؤلاء هم مرجئة الفقهاء، الذين تبنى كثير من الناس اليوم رأيهم في مسائل الإيمان، ثم صبغوه بالصبغة السلفية، ورموا مخالفيهم بالخروج والتكفير وللمسألة بسطٌ في كتابي «مسألة الإيمان في كفتي الميزان» التي نأمل أن نكون استوفيناها هناك.

فكل من خرج عن أصول واعتقاد الصدر الأول، كان له حظ وقسط من أصول المتكلمين والكل على قدر الخروج عن هذا الدَّليل، مستكثر ومقل.

وذم السلف والأئمة وأساطين العلم للكلام وأهله، ليس لما فيه من اصطلاحات حادثة، كلفظ «الجوهر» و«العرض» و«الجسم» و«...»، وإنما لاشتماله على معانٍ فاسدةٍ باطلةٍ مخالفةٍ للكتاب والسنَّة وصريح العقل*. فالذم من هذه الناحية أعظم لأنَّ معناه فاسد ينذر بشَّرٍّ مستطيرٍ، ولهذا لما خاض فيه أهله، انثلم عليهم سدُّ الدهرية بعد ما كان مبنياً بزبرٍ من حديدٍ.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مجموعه (٥/ ٢٤): «لا للإسلام نصروا ولا للفلاسفة كسروا».

* انظر «درء تعارض العقل والنقل ١/ ٥٣١» لابن تيمية.

الفصل الثاني

مصـــادر تلـــقي العـــقيدة الإســـلامية

اعلم أنَّ مصادر العقيدة الإسلامية توقيفية، «الكتاب» و«السنَّة» و«فهم سلف الأمة»، لا مجال للآراء والاجتهادات فيها، وهذه هي مصادر الدّين وأساسه المتين، أصول جاء بها الرسول، فمن أراد أن يتلقَّاها من غير هذه الطريق ضل، فهي وحيٌّ مبنيٌّ على التسليم.

قال الإمام الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من اللَّه ـ عزَّ وجل ـ الرسالة وعلى الرسول ﷺ البلاغ وعلينا التسليم» [البخاري كتاب التوحيد باب ٤٦ «الفتح» ١٣/٦١٦].

أولاً: الكتاب:

الكتاب من حيث الحقيقة اللسانية: يطلق على كل كتابة ومكتوب، تقول: «كَتَبَ» «يَكْتُبُ» «كِتَاباً»، والكتاب مصدر، اسم لما كتب مجموعاً، أي: ما كتب فيه.

وأما حقيقته الشرعية: فهو كتاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، المنزَّل على الرسول ﷺ، الذي لا يأتيه باطل من بين يديه ولا من خلفه، المقروء بألسنة العباد، المحفوظ في الصدور، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ﴾ [البقرة: ٢] و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر].

منزَّل للتعبد والتدبر والذكر والعمل بمقتضاه، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿كِتَٰبٌ

أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾ [الأعراف].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾ ﴾ [الأعراف].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [فاطر].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ [محمد].

والقرآن والكتاب، اسمان مترادفان لا خلاف بينهما عند المسلمين، سمَّاه تعالى قرآناً، وذلك بقوله: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ ﴾ [الجن]، ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [البروج]، وسمَّاه كتاباً، قَالَ تعَالَىٰ: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ﴾ [الأحقاف: ٣٠]، وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ وَإِنَّهُۥ فِيٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا ﴾ [الزخرف: ٤]، وله أن يسميه ما يشاء، فله الحكم والأمر.

فإذا علم أنه وحي يوحى، لا اختلاف فيه، قَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾ [النساء] يقذف به على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، بل هو شهب محرقة لكل أفاك أثيم، فمن هذه الحيثية، لابد أن يكون له معاملة خاصة، بأن لا يتقدم بين يديه، ومن ذلك:

١ـ أنَّ القرآن المنزَّل العربي، كلام ربّ البرية حقيقة، غير مخلوق، منه بدا وإليه يعود، مكتوب في المصاحف متلو بالألسن،

والمتلو كلام الباري والصوت صوت القاري.

ـ ليس حكاية عن كلام اللَّه كما قال أبو محمد عبد اللَّه بن سعيد ابن كُلاَّب وهذا يعتبر من أوابده الذي لم يسبق إليه.

ـ وليس عبارة عن كلام اللَّه كما قال أبو الحسن الأشعري، عندما أراد أن ينقض مقالة ابن كلاَّب، استبدلها بهذه وهي على شاكلتها، فليت شعري ما الفرق بين «حكاية» و«عبارة» إلَّا محض السفسطة.

ـ وليس كما تقول اللفظية، «لفظي بالقرآن مخلوق».

ـ وليس أنشأه جبريل عليه السلام.

ـ وليس القرآن معنى قائماً بالنفس.

إلى غير ذلك من الإطلاقات الحادثة التي تحتمل مقاصد عقدية باطلة، ترمي إلى إنكار صفة الكلام للَّه، تعالى عما يقول المبتدعة الردية علواً كبيراً.

فمن قال: إنَّ القرآن مخلوق عن علم وعناد، معتقداً لازم قوله، عالماً به؛ فهو كافرٌ ولا كرامة، بل من لم يكفّره فهو كافرٌ، إلَّا أن يكون جاهلاً، فهذا له عذر الجهل، أو مكرهاً، فهذا له حكم الإكراه، كما حدث للمكرهين يوم المحنة.

٢ـ ليس في القرآن معرّب؛ ألفاظه عربية قحّة، عرفتها العرب وتكلمت بها، معانيه موافقة لمعاني العرب، يدل على ذلك قوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾ [يوسف]، وقال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء]، وقال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزمر].

فلسان محمد ﷺ عربيّ، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ** ﴾ [إبراهيم: ٤]. ولسان قريش عربي، فلقد كذَّب اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ من قال عن نبيّه أنه يعرف العجمى، أو خالط لسانه بعضاً منها.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَلَقَدۡ نَعۡلَمُ أَنَّهُمۡ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٞۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيّٞ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٌ ١٠٣**﴾ [النحل].

فغاية ما يقال في هذا، أنَّ هناك كلمات تكلمت بها العرب وتكلمت بها العجم، فاتَّفقا فيها في اللفظ والمعنى، وهي قليلة جداً، وإلَّا ما هي الكلمات التي أشكلت فيه حتى جاء الفارسيُّ أو الروميُّ أو الحبشيُّ فبيَّن معناها؟!

يقول إمام المفسرين ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «خلاصة القول في هذه المسألة: أنَّ كل ما في القرآن فهو عربيٌّ أصلاً، عربيٌّ في اللفظ والمعنى والاستعمال، فليس فيه فارسيٌّ معرَّب، أو روميٌّ معرَّب، أو حبشي معرَّب.

قد يكون فارسياً عربياً، أو رومياً عربياً، أو حبشياً عربياً. المهم أنه عربيٌّ غير معرَّب.

إنَّ القول بوجود كلماتٍ غير عربيَّة في القرآن، يتعارض مع صريح القرآن؛ حيث أخبر عن كتابه بأنه جعله عربياً غير ذي عوج، وأنه بلسان عربيٍّ مبين.

وهذا الخبر القرآني الصريح، يوجب علينا القول بأنَّ كل ما في

القرآن من كلمات وألفاظ هي عربيَّةٌ غير معرَّبة!.» [جامع البيان ١/ ٢٩].

٣ـ لا يفسر القرآن من قبل الرأي، فهو محرَّمٌ، ولا يعرَّف بتعريف المتأخرين من المتكلمين، الذين قالوا: «إنَّ التأويل: هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به».

فهذا تعريفٌ مبتدعٌ يراد به ليّ النصوص وتعطيلها، خاصةً آيات الصفات، ولولا ذاك ما أوَوْا إلى هذا الانتحال المبطل.

بل يعرَّف بتعريف المتقدمين الرَّاسخين فيه، كمجاهد وعكرمة البربري وسعيد بن جبير، وغيرهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ ـ تعالى ـ وهو أنَّ التأويل: بمعنى التفسير. وهذا هو الغالب في تعريف هؤلاء، كما يقول ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ وأمثاله.

ومن معاني التأويل عندهم: هو الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، وكذلك تفسير الكلام وبيان معناه وإن كان موافقاً له، فهذا هو المعنى الذي يخصُّون التأويل به.

أما الخوض فيه بزُبالة القول ونخالة الفكر وحثالة الرأي، هو الإقدام على ما فيه بأس، يخاف على صاحبه سوء الخاتمة؛ التذبذب والهذيان، وتنقل من حالٍ إلى حالٍ، وما جرى للمتكلمين الخائضين فيه بهذه البضاعة المزجاة ليس منك ببعيد.

«فإنَّ أصح طرق التفسير، أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل أو أشكل معناه في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر من مكان فقد بسط في موضع آخر» [التفسير الكبير ٢/ ٢٣١ لابن تيمية].

«وذلك حيث يتكرر في كتاب اللَّه ـ تعالى ـ، ذكر الشيء ويكون

بعض الآيات أكثر بياناً وتفصيلاً... فمنه تفسير قوله ـ تعالى ـ في سورة غافر: ﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]، بأنه العذاب الأدنى المعجل في الدنيا لقوله سبحانه في آخر هذه السورة: ﴿فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ٧٧﴾ [غافر]،... ومنه حمل المطلق على المقيد والعام على الخاص كنفي الخلة والشفاعة في آية مطلقاً وقد استثنى اللَّه المتقين من نفي الخلة في قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ٦٧﴾ [الزخرف]. واستثنى ما أذن فيه من الشفاعة بقوله في آية: ﴿مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم]» [إيثار الحقّ على الخلق ص ١٥٠ ـ ١٥٢ لابن الوزير].

«فإن أعياك ذلك فعليك بالسنَّة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له. بل قد قال الإمام الشافعي: كل ما حكم به رسول ﷺ فهو مما فهمه من القرآن.

قال اللَّه ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ١٠٥﴾ [النساء]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ٦٤﴾ [النحل]، ولهذا قال رسول اللَّه ﷺ: «**ألا إني أوتيت القرآن والذي معه**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٦٠٤] ـ يعني: السنَّة. والسنَّة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن، لا أنها تتلى كما يتلى.» [التفسير الكبير ٢/ ٢٣١، ٢٣٢ لابن تيمية].

لأنَّ «التفسير النبوي هو مقبول بالنص والإجماع **قَالَ تَعَالَىٰ:**

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧].» [إيثار الحقّ على الخلق ص ١٥٢ لابن الوزير].

«وحينئذ، إذ لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنَّة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، مثل عبد اللَّه بن مسعود.

قال الإمام ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: قال عبد اللَّه ـ يعني: ابن مسعود: «والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب اللَّه إلَّا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب اللَّه مني تناوله المطايا لأتيته». ومنهم الحبر البحر «عبد اللَّه بن عباس» ابن عم رسول اللَّه ﷺ وترجمان القرآن؛ ببركة دعاء رسول اللَّه ﷺ حيث قال: «**اللَّهم فقهه في الدّين وعلمه التأويل**» [البخاري رقم ١٤٣]» [التفسير الكبير ٢/ ٢٣٢، ٢٣٣ لابن تيمية].

فالآثار الصحابية الموقوفة إذا صحت عنهم، هي بمثابة قول الفصل، في التفسير خاصة، وسائر أمور الدّين عامة، لمنزلتهم الرفيعة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ١١٩﴾ [التوبة].

قال غير واحد من السلف: «هم أصحاب محمد ﷺ».

فما جزموا به أو صحَّ القول عنهم في الآية والحديث يذهب إليه، ولا يلتفت إلى غيره، كالإجماع الذي يعلم صحته بالضرورة من

الدّين، بحيث يكفر مخالفه، فمن هذه الحيثية يكون ما جزموا بتحريمه أو تحليله هو من قبيل المرفوع.

«فإذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنَّة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: ثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال: «عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها»... ولهذا كان سفيان الثوري يقول: «إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك».

وكسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين، فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً وليس كذلك، **فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن فليتفطن اللبيب لذلك**، واللَّه الهادي.» [التفسير الكبير ٢/ ٢٣٧، ٢٣٨ لابن تيمية].

والحاصل أنَّ هذه التركة؛ «التفسير»، ورَّثها الصحابة ﵃، للتابعين، فهم عاينوا الصحابة، وعرفوا من أحوالهم الجلية والخفية ما لم يحصل لمن بعدهم، فكان بذلك قولهم هو المقدم على من سواهم.

٤ـ لابد من حمل الأوامر والأخبار التي فيه على ظواهرها، سواء كانت أحكاماً «اعتقادية» أو «عملية».

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾ [إبراهيم: ٤]، واللسان: هو اللغة بلا خلاف.

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ١٩٥﴾ [الشعراء]، والمبين: هو **الظاهر والواضح**، فصحَّ بذلك أنَّ اللَّه تعبدنا بظواهر النصوص وفق لساننا.

فلا يجوز صرف لفظ ظاهر عن ظاهره، كلفظ «استوى» الذي هو العلو والارتفاع، إلى غيره من المعاني الباطلة شرعاً ولغةً، لأنَّ هذا هو الإلحادُ المنهيُّ عنه.

«لأنَّ الظاهر دليلٌ شرعيٌّ يجب اتباعه والعمل به بدليل إجماع الصحابة على العمل بظواهر الألفاظ.» [إرشاد الفحول ص ٥٨٢].

فالطريقة السلفية، هي وجوب العمل بالظاهر، وعدم صرفه عن ذلك إلَّا بدليل ظاهرٍ يصرف أو يخصص ذلك الظاهر إلى غيره، وبرهان ذلك، قول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] ولم ينزل ﴿مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾، فعمد الرعيل الأول ﵃، إلى حمل هذا الأمر على ظاهره.

فكانوا إذا أرادوا الصوم، ربط أحدهم في رجله خيطاً أبيضاً وخيطاً أسوداً، ولم يزل يأكل حتى يتبيَّن له رؤيتهما، فأنزل اللَّه بعد ﴿مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾، فعلموا أنه يعني الليل والنهار، فصرفهم اللَّه ـ تبارك وتعالى ـ عن ظاهرٍ إلى ظاهرٍ آخر، ولم يعنفهم نبيه ﷺ في ذلك، ولا قال لهم:

لم لا تصرفوا ذلك عن ظاهره، أو تؤولوا، أو...

لأنهم علموا وأيقنوا أنَّ العمل بالظاهر هو المراد من أخبار وأوامر اللَّه ورسوله سواء كانت «اعتقادية» أو «عملية»، والأئمة الأعلام لما ذكروا أنَّ فشوَ البدع يكون بالزيادة في الدّين أو النقص منه.

قالوا: «والنقص من الدّين: **هو رد النصوص والظواهر عن ظواهرها أو رد حقائقها الشرعية أو اللغوية إلى المجاز***».

وهذا لا يقدم عليه إلَّا إذا قلّد أهل الكلام المنتكسين بسببه، نسأل اللَّه السلامة من ذلك.

٥ـ منع القول بالمجاز في القرآن، وذلك أنَّ الألفاظ القرآنية هي حقائق موضوعة لمعانٍ مخصوصةٍ، وأساليب اللغة تعددت في التعبير عن المعاني المختلفة بالألفاظ المختلفة.

وهذا يظهر بالتتبع والاستقراء لكلام العرب، فالعرب لم تقسّم الألفاظ إلى «حقيقة» و«مجاز»، إنما نطقت بألفاظ حقيقية عبرت عنها بمعاني مختلفة، فإخراج اللفظ المستعمل فيما وضع له، هو إخراجه عن الحقيقة اللسانية، وهذا إلحاد في اللغة وتعدّ عليها.

والذين أنزل فيهم القرآن، هم عربٌ أقحاحٌ لم يعرفوا ذلك ولا قالوا به، لقد خاطبهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بلسانهم فعقلوا، فالخروج عن هذا هو الخروج عن إجماعهم أو عمَّا وسعهم، ومن فعل ذلك فقد ضيَّق على نفسه، وهذا في حد ذاته ظن وتخرص وتقوّل بلا علم، فلو عهد عنهم ذلك؛ أنهم قسَّموا اللفظ إلى «حقيقة» و«مجاز» ولو مرة

---

* انظر «إيثار الحقّ على الخلق ص ١٢٣ ـ ١٣١» لابن الوزير.

واحدة لوصل إلينا، لأنَّ هذا **مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله**، كيف وقد نقل عنهم أدنى من ذلك.

«ومن أوضح الأدلة في ذلك أنَّ جميع القائلين بالمجاز متفقون على أنَّ من الفوارق بينه وبين الحقيقة أنَّ المجاز يجوز نفيه باعتبار الحقيقة، دون الحقيقة فلا يجوز نفيها، فتقول لمن قال: رأيت أسداً على فرسه، هو ليس بأسد وإنما هو رجل شجاع، والقول في القرآن يلزم منه أنَّ في القرآن ما يجوز نفيه، وهو باطلٌ قطعاً، وبهذا الباطل توصل المعطلون إلى نفي صفات الكمال والجلال الثابتة للَّه ـ تعالى ـ في كتابه وسنَّة نبيه ﷺ، بدعوى أنها مجاز كقولهم في «استوى» استولى وقس على ذلك غيره من نفيهم للصفات عن طريق المجاز.» [مذكرة أصول الفقه ص ١٠٧ للشنقيطي].

فعمدة ما عند المسفسطة القائلين بهذا التقسيم المبتدع؛ «تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز أو أنَّ القرآن فيه مجاز» قوله ـ تعالى ـ : ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وليس لهم في هذا حجة، بل الذي عليه جماعة من أهل التفسير هي: **من إضافة الموصوف إلى صفته**، أي: واخفض لهما جناحك الذليل لهما من الرحمة، وهذا معهود من كلام العرب.

وأنت الشهير بخفض الجناح فلا تكن برفعه أجدلا

ونظير هذا قولهم: «حاتم الجود» أي: الموصوف بالجود، وإضافة صفة الإنسان لبعض أجزائه أسلوب من أساليب اللسان العربيّ، وأما قوله ـ تعالى ـ : ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢]، فيه

حذف المضاف، **وحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه**، تكلمت به العرب وهو معهود في لغتها، فهذا أسلوب من أساليب اللغة، لا يمتُّ إلى المجاز بشيء.

وأما قوله ـ تعالى ـ : ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧] «لا مجاز فيه؛ إذ لا مانع من حمل الإرادة في الآية على حقيقتها، لأنَّ للجمادات إرادات حقيقية يعلمها اللَّه جلا وعلا، ونحن لا نعلمها.

فإذا كان هذا الجماد يسبح، ونحن لا نفقهه، كما قال ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] فلا مانع أن تكون له إرادة، وهذه ما دون التسبيح بكثير.» [مذكرة أصول الفقه ص ١٠٩ للشنقيطي بتصرف يسير].

فالحاصل أنَّ اللسان العربيّ لا مجاز فيه، إنما هي أساليب عربية تكلمت بجميعها العرب، والقول بالمجاز في ذلك، هو الابتداع بعينه، كيف وهو أنكى البدع التي تجسّر به على كتاب اللَّه لتعطيل أخباره وأوامره الشرعية، خاصة ما كان يتعلق بالذات الإلهية. فالقول بذلك هو تصحيح لمذهب الباطنية، وإبطال لفائدة التنزيل.

فعلى إثر هذا نقول: «من اعتقد أنَّ المجتهدين المشهورين وغيرهم من أئمة الإسلام وعلماء السلف قسَّموا الكلام إلى حقيقة ومجاز كما فعله طائفة من المتأخرين؛ **كان ذلك من جهله وقلة معرفته بكلام أئمة الدّين وسلف المسلمين.**» [مجموعة الفتاوى ٢٠/ ٢٢١ ط/ جـ ٤٠٣ ط/ ق لابن تيمية].

وإذا قلنا قبل، أن لابد من حمل الأوامر الأخبار على ظواهرها،

فقد يقول لنا منكوس الفطرة، الذي أثر فيه علم الكلام، إذا كان ذلك كذلك فلماذا فسَّر حبر الأمة وترجمان القرآن عبد اللَّه بن عباس رضي الله عنه قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَـٰهَا بِأَيۡيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧] بالقوة؟!

أليس هذا هو المجاز الذي قلنا به، وطلبنا أن يستعمل في قوله ـ تعالى ـ : ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]؟!

قلنا لا سواء. بل هو التوصل بالحقّ إلى إقامة الباطل، وذلك أنَّ هذه الآية لا تمتُّ بصلة إلى آيات الصفات.

يقول الإمام الشنقيطي رحمه الله ما لفظه: «تنبيه: قوله ـ تعالى ـ في هذه الآية الكريمة ﴿بَنَيۡنَـٰهَا بِأَيۡيْدٍ﴾، ليس من آيات الصفات المعروفة بهذا الاسم، لأن قوله ﴿بِأَيۡيْدٍ﴾ ليس جمع يد: وإنما الأيد القوة، فوزن قوله هنا بأيد فعل، ووزن الأيدي أفعل، فالهمزة في قوله: ﴿بِأَيۡيْدٍ﴾ في مكان الفاء والياء في مكان العين، والدال في مكان اللام. ولو كان قوله ـ تعالى ـ : ﴿بِأَيۡيْدٍ﴾ جمع يد لكان وزنه أفعالاً، فتكون الهمزة زائدة والياء في مكان الفاء، والدال في مكان العين والياء المحذوفة لكونه منقوصاً هي اللام.

والأيد، والآد في لغة العرب بمعنى القوة، ورجل أيد قويّ، ومنه قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَأَيَّدۡنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧ ـ ٢٥٣] أي: قويناه به، **فمن ظن أنها جمع يد في هذه الآية فقد غلط غلطاً فاحشاً**، والمعنى: والسماء: بنيناها بقوة.» [أضواء البيان ٧/ ٤٤٢].

ثانياً: السنَّة المطهرة:

إنَّ السنَّة المطهرة، وحيٌ منزَّلٌ كالقرآن الكريم، **قَالَ تَعَالَىٰ**:

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] والحكمة: هي السنَّة بلا خلاف.

فقد ثبت بالحديث الصحيح أنَّ النبي ﷺ قال: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٦٠٤].

وقال أيضاً: «**يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدَّث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب اللَّه ـ عز وجل ـ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرامٍ حرَّمناه! ألا وإنَّ ما حرَّم رسول اللَّه ﷺ مثل ما حرَّم اللَّه**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ١٢].

والسنَّة، من الذكر الذي تكلَّف المولى ـ سبحانه وتعالى ـ بحفظه، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر].

بل هي شارحة لكتاب اللَّه، مفسرة لمجمله، مقيدة لمطلقه، مخصصة لعامه، ومصدر في التشريع بعد كتاب اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ. لقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [النحل: ٦٤].

«فنحن نعلم أنَّ كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لابد أن يكون مما بيَّنه الرسول، إذ كانت فروع الدين لا تقوم إلَّا بأصوله، فكيف يجوز أن يترك الرسول أصول الدين التي لا يتم الإيمان إلَّا بها لا يبينها للناس؟

ومن هنا يُعرف ضلال من ابتدع طريقاً أو اعتقاداً زعم أنَّ الإيمان لا يتم إلَّا به، مع العلم بأنَّ الرسول لم يذكره.» [درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ١/ ١٣٥].

ومما يعلم به أنَّ الرسول ﷺ لم يترك شيئاً من أصول الدين أو فروعه يحتاج إليه الناس إلَّا بيَّنه، يدل عليه قول الصحابي الجليل أبي ذر: «لقد تركنا رسول اللَّه ﷺ وما يتقلب في السماء طير إلَّا ذكرنا منه علماً» [إتحاف الخيرة المهرة رقم ٣٦٩ للبوصيري].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**ما بقي شيء يقرِّب من الجنَّة ويباعد من النار إلَّا وقد بُيِّنَ لكم**» [السلسلة الصحيحة رقم ١٨٠٣].

فإذا كان اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أكمل دينه، وبيَّنه أحسن تبيين، ورضيه للعباد، فلماذا هذا الرأي الفاسد والتخرص والتقول الذي أحدثه المسفسطة والمتكلمة وزعموا أنه لا تثبت قدم الإسلام إلَّا به؟

فدعواهم هذه أنَّ الرسول لم يبيّن ما يحتاج إليه الناس من أصول الدين وفروعه، فعمد هؤلاء إلى تأصيل هذه الأصول، وزعموا أنه لا يتم إيمان العبد إلَّا بها.

أليس هذا عين السفسطة والخروج عن الجادة؟!

أليست هذه أصول مرتبة لتكذيب الرسول؟

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

قال ابن عباس: «لا تقولوا خلاف الكتاب والسنَّة» [تفسير الطبري ٧/ ٢٨].

فمن الآداب الشرعية اتجاه السنَّة المطهرة أن لا نقول بخلاف ما جاءت به، أو نلحد، أو نلوي فيها، أو نحملها على مذهب معين، أو معتقد مبتدع، أو نجعلها شبهات بدل براهين، أو نعتضد بها دون أن

نعتمد عليها، أو نردها إلى الشبهات والأقوال الواهية، ولا يرد إليها، أو... إلى غير ذلك من أشكال الانتحال المبطل والتأويل الجاهل.

فعلى إثر هذا نقول: إنَّ من الآداب الشرعية المأمور بها اتجاه السنَّة النبوية ما يلي:

١ـ أن يثبت من السنَّة النبوية كل ما صح عن الرسول ﷺ، سواء كان «قولاً» أو «فعلاً» أو «تقريراً» أو «تركاً».

٢ـ أن لا يتخير منها ما وافق المذهب ويرد الآخر.

٣ـ أن يرد بعضها إلى البعض، لأنها جاءت يصدّق بعضها بعضاً.

٤ـ أنَّ خبرها الصحيح يعمل به، سواء ثبت بالتواتر أو الآحاد.

٥ـ أن لا يميز بين متواترها أو آحادها في الاعتقاد أو الأحكام.

٦ـ إنَّ خبرها المتواتر والآحاد، يفيدان العلم والعمل، ويعمل بهما كليهما خلافاً للأشاعرة.

والسبب الذي جعلنا نقول ونقطع بذلك، قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر]، فالوحي كله محفوظ بحفظ اللَّه ـ تعالى ـ له بيقين.

فإن قالت الأشاعرة: إنما قولنا على السنَّة، ليس على القرآن!

قلنا: فهل تستطيعون إخراج السنَّة من الذكر حتى يكون قولكم هذا صحيحاً؟!

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

قلنا: ما هو الذي أمر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ تبيينه للناس؟!

فإن قلتم: القرآن.

قلنا: القرآن فيه مجمل ومفسر ومحكم ومتشابه ومنسوخ وناسخ، وحينها نعمل بالمجمل ونترك المفسر، ونأخذ بالمتشابه ونعرض عن المحكم، ونحكّم المنسوخ ونترك النَّاسخ، وأجزتم بذلك أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لبَّس علينا ديننا.

فإن قلتم: معاذ اللَّه من ذلك! إنما قولنا في السنَّة، لجواز طروء الخطأ والنسيان على الثقة.

قلنا: في القرآن كثير من الأحكام مجملة غير مفصَّلة، كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك، فمن بيَّن تفصيلها؟!

فإن قلتم: رسول اللَّه ﷺ.

قلنا: هذا الذي بيَّنه الرسول ﷺ، هو ممَّا أمر اللَّه بتبليغه، أو تلقائي؟!

فإن قلتم: تلقائي، أجزتم أنَّ الرسول ﷺ لبَّس علينا ديننا، أو يأمر ويخبر خلاف ما أمر أو أخبر اللَّه به، وهذا كفرٌ مجردٌ لا تجيزونه أنتم ولا نحن.

وإن قلتم: لا يأمر ولا يخبر إلَّا بما أمره اللَّه في ذلك.

قلنا: هذا المأمور به، معصوم في تلقّيه وتبليغه أم لا؟!

فإن قلتم: هو معصومٌ في ذلك، بذلك نقطع ونبت.

قلنا: إذاً، هو وحيٌ يوحى، كما أخبر بذلك رب البرية، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ** ٣ ﴾ [النجم]، وكل ما هو وحيٌ تكفل اللَّه بحفظه، وضمن ألَّا يضيع منه شيء، وما كذب فيه الكاذب وحرَّف المحرّف

ووهم فيه الواهم يأتي البيان ببطلانه.

فهذا الذي بيَّنه الرسول ﷺ وأمر بتبيينه، وهو باق كذلك إلى انقضاء الدنيا أبداً، إذا جاء عن واحدٍ عدلٍ عن مثله مسنداً إلى رسول اللَّه ﷺ قطعي الثبوت أم ظني الثبوت؟!

فإن قلتم: ظني الثبوت، لجواز طروء الخطأ والنسيان على الثقة، والقطع يستفاد من المتواتر.

قلنا: بقولكم هذا، أجزتم أن يكون خالط أحكام الشريعة، الوهم والكذب والتحريف ولم يبيَّن.

فإن قلتم: لابد أن يبيّن للناس ذلك، لأنه من الوحي المحفوظ.

قلنا: إذاً، السنن الآحادية المسندة عن عدلٍ إلى مثله إلى رسول اللَّه ﷺ وجب العمل بها، إلى أن يصح دخول الوهم أو الكذب أو التحريف فيتوقف في ذلك، وإن لم تفد عندكم العلم، لجواز طروء الخطأ والنسيان على الثقة عندكم.

لأنَّ الأصل وجوب العمل بالسنن حتى يصح فيها بطلان أو نسخ، وإلَّا فهي على البراءة من النسخ ومن الكذب والوهم حتى يصح في الخبر شيء من ذلك، والتَّوقف في العمل بهذا، خوفاً من العمل بالظني هو هدم الدين وتشكيك في الشريعة، وما قال عاقلٌ قطُّ، بترك العمل بحقٍّ يقيناً، خوفاً من العمل بالباطل ظناً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «تنازع الناس في أنَّ خبر الواحد هل يجوز أن يقترن به من القرائن والضمائم ما يفيد معه العلم، ولا ريب أنَّ المحققين من كل طائفة على أنَّ خبر الواحد

والاثنين والثلاثة قد يقترن به من القرائن ما يحصل معه العلم الضروري بخبر المخبر، **بل القرائن وحدها قد تفيد العلم الضروري كما يعرف الرجل رضاء الرجل وغضبه وحبه وبغضه وفرحه وحزنه وغير ذلك مما في نفسه بأمور تظهر على وجهه قد لا يمكنه التعبير عنها** كما قال ـ تعالى ـ : ﴿**وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ**﴾ [محمد: ٣٠]، ثم قال: ﴿**وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ**﴾ [محمد: ٣٠].

فأقسم أنه لابد أن يعرف المنافقين في لحن القول، وعلق معرفتهم بالسيما على المشيئة لأن ظهور ما في نفس الإنسان من كلامه أبين من ظهوره على صفحات وجهه وقد قيل: ما أسر أحد سريرة إلَّا أظهرها اللَّه على صفحات وجهه وفلتات لسانه، فإذا كان مثل هذا يعلم به ما في نفس الإنسان من غير إخبار **فإذا اقترن بذلك إخباره كان أولى بحصول العلم.**» [الأصفهانية ص ١٦٠].

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ **ـ تعالى ـ أيضاً**: «فالمخبر مطلقاً يعلم صدقه وكذبه أمور كثيرة لا يحصل العلم بآحادها كما يحصل العلم بمخبر الأخبار المتواترة، **بل بمخبر الخبر الواحد الذي احتف بخبره قرائن أفادت العلم**.

ومن هذا الباب علم الإنسان بعدالة الشاهد والمحدث والمفتي حتى يزكيهم ويفتي بخبرهم ويحكم بشهادتهم وحتى لا يحتاج في عدالة كل شاهد إلى تزكيته فإنه لو احتاج كل مزكٍ إلى مزكي لزم التسلسل، **بل يعلم صدق الشخص تارة باختباره ومباشرته وتارة باستفاضة صدقه بين الناس**، ولهذا قال العلماء: إنَّ التعديل لا يحتاج إلى بيان السبب، فإنَّ

كون الشخص عدلاً صادقاً لا يكذب لا يتبيَّن بذكر شيء معين، بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلَّا مفسراً عند جمهور العلماء لوجهين:

أحدهما: أنَّ سبب الجرح ينضبط.

الثاني: أنه قد يظن ما ليس بجرح جرحاً وأما كونه صادقاً متحرياً للصدق لا يكذب فهذا لا يعرف بشيء واحد حتى يخبر به، وإنما يعرف ذلك من خلقه وعادته بطول المباشرة له والخبرة له، **ثم إذا استفاض ذلك عند العامة من يعرفه كان ذلك طريقاً للعلم لمن لم يباشره،** كما يعرف الإنسان عدل عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وظلم الحجاج.» [العقيدة الأصبهانية ١/ ٢٣٨، ٢٣٩].

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ **أيضاً**: «ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن «خبر الواحد» إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له وعملاً به **أنه يوجب العلم**» [مجموعة الفتاوى ١٣/ ١٨٨ط/ جـ ٣٥١ ط/ ق].

فالحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ما حكى اختلاف العلماء فيما يوجبه خبر الآحاد قال: «الذي نقول به: إنه يوجب العمل دون العلم كشهادة الشاهدين والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر، وكلهم يدين بخبر العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنَّة،...» [التمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والمسانيد ١/ ١٥].

لكن الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ ، وإن ذهب مذهب عدم العلمية في الخبر الواحد، لم يترك العمل بما هو ظني عندكم، ولا قال ليست حجة، بل الآحاد عنده حجة في كل شيء، فالخلاف الذي

بين الحافظ ابن عبد البر وبين الأشاعرة هو في حجيتها والعمل بها، وإن اتَّفقا في عدمية ثبوت العلم بها.

يقول الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار ـ فيما علمت ـ على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلَّا الخوارج وطوائف من أهل البدع، شرذمة لا تعد خلافاً.» [التمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والمسانيد ١/ ١١].

ولقد أفرد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ كتاباً موعباً كافياً سمَّاه «الشواهد في إثبات خبر الواحد».

فالحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر حديث عبد اللَّه بن رواحة لما بعثه النبي ﷺ إلى يهود خيبر يخرص عليهم النخل؛ حين يطيب أوله، والحديث رواه مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار برقم (٢٠٨/ ٢) وفي «التمهيد ٤/ ١٣٦» استنبط منه فوائد فقهية عظيمة.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **ـ تعالى ـ**: «وفيه من الفقه إثبات خبر الواحد ألا ترى أنَّ عبد اللَّه بن رواحة قدم على أهل خيبر ـ وهو واحد ـ فأخبرهم عن النبي ﷺ بحكم كبير في الشريعة، فلم يقولوا له: إنك واحد لا نصدقك على رسول اللَّه ﷺ، ولو كان خبره واحداً لا يجب به الحكم، ما بعثه رسول اللَّه ﷺ وحده.» [التمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والمسانيد ٤/ ١٣٧].

ما ذكره الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ حجة عليه؛ في الشَّطر الذي نفاه من خبر الواحد، وذلك أنَّ قول الصحابي احتفَّت به

قرائن تفيد العلم، ومن بينها إخباره عن الرسول ﷺ، وقد علم اليهود أنَّ هؤلاء ما يكذب أحدهم على صاحبه ولو مزاحاً، فكيف يكذب على رسول اللَّه! ولو لم يفد عندهم العلم لذهبوا إلى رسول اللَّه وتيقَّنوا من خبره والمسافة يسيرة، ومن القرائن أيضاً، أنَّ الصحابي له شأن عند الرسول ومن المقربين فكل هذه القرائن والضمائم إذا اجتمعت أوجبت العلم، فتثبت يقيناً، ومما ذكره الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ من حجةٍ وفائدةٍ بديعةٍ **أنَّ خبر الواحد العدل عن مثله مسنداً يفيد العلم**.

ولقد عهدنا أنَّ النبي ﷺ أرسل أفراداً من أصحابه دعاة إلى الإسلام، كعلي ومعاذ وأبي موسى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ولا يشك عاقل أنَّ هؤلاء الأفاضل كان أوَّل ما يدعون الناس إليه هو الحكم العظيم الذي هو أكبر بكثير مما دعا عبد اللَّه بن رواحة إليه اليهود، بل هو الأكبر من كل كبير؛ ويرتكز عليه أصل الدين، ألا وهو التوحيد [العقيدة]، **ولو لم يفد خبر أحدهم العلم والعمل لتوقَّف الناس في العمل بخبرهم لأنه آحاد، كيف والخبر عظيم يفيد تسفيه الآباء والأجداد وتكفيرهم والبراءة من دينهم والانتقال إلى دين آخر؟!!**.

٧ـ دعوى أنَّ العمل لا يحصل إلَّا بالمتواتر، مردودة وباطلة شرعاً وعقلاً، وأنها زعم النَّوْكَى والمتهوكة والمسفسطة من علماء الكلام، ويكفي أنَّ هذه عكاز، بل طاغوت يعمد إليها لمحو رسوم الدين، بل هي التي أسقطت حرمته من القلوب.

٨ـ إنَّ ما ثبت منها من الأوامر والأخبار يحمل على ظواهرها،

وعلى الحقيقة، ولا مجازات فيها، سواء كانت «علمية» أو «عملية».

٩ـ إذا تعارضت أحكامها مع العقل، وجب طرحه ولا يلتفت إليه، والعمل بنصوصها، لأنها وحيٌ وجب التسليم له، وهذا مذهب السلف قاطبة، ويدل على هذا قول الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من اللَّه عَزَّوَجَلَّ الرسالة، وعلى رسول اللَّه ﷺ البلاغ، وعلينا التسليم» [البخاري كتاب التوحيد باب ٤٦ ـ الفتح ـ ١٣/ ٦١٦].

١٠ـ «إنَّ الرسول لا يخبر بمُحَالات العقول، بل بمَحارات العقول، فلا يخبر بما يعلم العقل انتفاءه، بل يخبر بما يعجز العقل عن معرفته» [درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ١/ ٨٥ بتصرف يسير].

ثالثاً: فهم سلف الأمة [الإجماع]:

الإجماع: هو في اللسان ما اتَّفق عليه اثنان فصاعداً، وهو الاتّفاق.

أما شرعاً: هو الذي تقوم به الحجة في الشريعة، ويكون من خالفه بعد إقامة الحجة عليه خارجاً عن الإسلام.

فإن قال قائلٌ ما الدَّليل في ذلك؟

قلنا: قوله ـ تعالى ـ : ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥**﴾ [النساء].

والإجماع الذي يحرم مخالفته، ويكفر مخالفه إذا قامت عليه حجته، هو إجماع الصحابة لا غير، بدليل قوله ـ تعالى ـ: ﴿**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ**﴾ [النحل: ٤٤].

فالمبيِّن: رسول اللَّه ﷺ والمبيَّن: الكتاب والسنَّة، والموسوم بـ «الذكر»، والمبيَّن لهم: هم الأصحاب رضي الله عنهم، فما جاء من قبلهم هو الحجة بعينها خاصة ما كان من باب التأويل، لأنه هو المبيَّن؛ كما نصت عليه الآية الكريمة.

فأقوال الصحابة رضي الله عنهم تأتلف ولا تختلف، وتتوافق ولا تتناقض، لأنَّ أفهامهم كانت سليمة وعقائدهم مستقيمة، لهذا قال إمام أهل السنَّة أحمد بن حنبل رحمه الله في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «أصول السنَّة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول ﷺ» [مجموعة الفتاوى ٤/ ٩٤ ط/ جـ ١٥٥ ط/ ق].

فإذا كان العربيّ حجة ما لم يتَّضح غلطه، فكيف بمن عاين التنزيل، وفهم التأويل، ولزم السبيل، ومن كان هذا حاله، كان أكمل الناس علماً وأدقهم نظراً، وأبرهم قلباً، وأقلهم تكلفاً، ومن هذه صورته، وجب التقيّد بقوله والاساع بما وسعه، وهذه المنقبة لم تتوفر إلَّا في الصحابة رضي الله عنهم.

فلقد نصَّ أهل العلم، الذين أوتوا حسن الفهم وسلامة القصد، الذين لزموا الاتباع وكانوا في منأى عن الابتداع، أنَّ ما صحَّ عن هؤلاء وجب المسير إليه والتقيّد به.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإنَّ الرسول لما خاطبهم بالكتاب والسنَّة عرَّفهم ما أراد بتلك الألفاظ، **وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وقد بلَّغوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلغوا حروفه.**» [مجموعة الفتاوى ١٧/ ١٩٢ ط/ جـ].

فمعرفة الصحابة ﵃ لتلك الألفاظ والتأويل هي معرفةٌ لأصل الدّين، فأصله مكنون في ذلك، فالاختلاف الناشيء اليوم ومن قبل، ليس على تلاوتها وإنما على تأويلها، ولهذا وصف اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ من لزم تأويل النبي ﷺ بالإيمان.

قال ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٢١].

قال ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ : «يتلونه حقَّ تلاوته. أي: يتبعونه حقَّ اتّباعه، فيحلون حلاله ويحرّمون حرامه ولا يحرِّفونه عن مواضعه.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١/ ٤٢٨].

وقال عبد اللَّه بن مسعود ﵁: «والذي نفسي بيده، إنَّ «حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ» أن يحلَّ حلاله، ويحرّم حرامه، ويقرأه كما أنزله اللَّه، ولا يحرّفَ الكلم عن مواضعه، ولا يتأوَّلَ شيئاً على غير تأويله» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١/ ٤٢٨].

والتحريف عن مواضعه، هو تأويله على غير عادته، ووضعه في غير موضعه، ولولا ذلك لصحَّ مذهب الباطنية، فالابتداع والاختلاف سببه هذا؛ التحريف عن مواضعه، وهذا أتي موضَّحاً في قوله ﷺ: **«يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»** [التمهيد ١/ ٤٩].

فالتحريف والانتحال والتأويل الجاهل، كلها راجعة إلى عدم وضعه في غير موضعه، ومن دلَّ على تلك المواضع الصحيحة هو التأويلُ الذي ورثه الصحابة ﵃ فالعدل هو من لزم هذا، ولم ينقص

منه أو يزيد عليه، والكفر به، هو الخروج عن هذا.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [البقرة]، أي: ومن يبدّله ويحرّفه فهو الخاسر، فالخسران كامن في عدم سلوك جادة الصحابة رضي الله عنهم.

ولهذا سمَّى الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله سلوك هذا الطريق بالسنَّة، وقال في إجماع غير الصحابة: «من ادَّعى الاجماع فهو كاذب، لعل الناس اختلفوا، هذه دعوى بشر المريسي والأصم، ولكن يقول: لا نعلم للناس اختلافاً، إذا لم يبلغه.

وقال في رواية المروزي: كيف يجوز للرجل أن يقول: «أجمعوا»؟ إذا سمعهم يقولون: «أجمعوا»، فاتهمهم، لو قال: إني لا أعلم مخالفاً، كان أسلم.

وقال في رواية أبي طالب: هذا كذب، ما أعلمَه أن الناس مجمعون؟ ولكن يقول: ما أعلمُ فيه اختلافاً، فهو أحسن من قوله: أجمع الناس.

وقال في رواية أبي الحارث: لا ينبغي لأحد أن يدعي الإجماع، لعل الناس اختلفوا.» [كتاب الصلاة ص ٩١، ٩٢ لابن قيم الجوزية].

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رحمه الله: «لقد أنكر الأئمة: كالإمام أحمد، والشافعي، وغيرهما دعوى هذه الإجماعات التي حاصلها **عدم العلم بالخلاف، لا العلم بعدم الخلاف**، فإن هذا مما لا سبيل إليه إلَّا فيما علم بالضرورة أن الرسول جاء به، وأما ما قامت الأدلة الشرعية عليه، **فلا يجوز لأحد أن ينفي حكمه لعدم علمه بمن قال به، فإن الدليل**

يجب اتباع مدلوله، وعدم العلم بمن قال به لا يصح أن يكون معارضاً بوجه ما. فهذا طريق جميع الأئمة المقتدى بهم.» [كتاب الصلاة وحكم تاركها ص ٩١].

فلقد دأب أهل الفضل والعلم والسبق على هذا، وحثُّوا عليه، وجعلوه ثالث مراتب العلم.

قال الحميديُّ تلميذ الإمام الكبير ابن حزم رَحِمَهُمَا اللَّهُ :

كلام الله عزَّ وجلَّ قولي

وما صحت به الآثار ديني

وما اتَّفق الجميع عليه بدءًا

وعوداً فهو عن حقٍّ مبين» [جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ص ١١].

فلو لم يكن في قوله ـ تعالى ـ إلَّا: ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]، أي: يصدّقهم ويقبل روايتهم، لكفى، وهذا يفيد توثيقهم وعدالتهم، خلافاً لما قاله الحمر الوحشية؛ الرافضة الباطنية، فكيف إذا انضم إلى ذلك : ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء].

فلمناقب شتى ضُيِّق على من خالفهم، ولو ذهبنا إلى جمعها لكانت سفراً ضخماً، لكن نقتصر على بعض منها:

ـ العدالة وتوثيق الرواية.

ـ معاينة التنزيل وفهم التأويل ولزوم السبيل.

ـ الإفصاح والبيان وعلم اللسان.

ـ لزوم الأوامر والعمل بالظواهر.

ـ كفاية الاتباع والبعد عن الابتداع.

ـ الائتلاف والبعد عن الاختلاف.

ـ الرضا بالحال وقلة السؤال.

ـ التيسير والبعد عن التعسير أو التنفير.

ـ قسطاس الموازنة وعلم المعادلة.

فما اتَّفق عليه جميع الصحابة ﵃ هو الإجماع الذي لا يحل مخالفته، وذلك من أصول السنَّة التي وجب التمسك بها، ومن الأمثلة على ما اتَّفق عليه، ويُعدّ من أوكد الإجماع ، إجماعهم على «كفر تارك الصلاة».

عن الجريريِّ، عن عبد اللَّه بن شقيق العقيلي، قال: «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفرٌ؛ غير الصلاة.» [صحيح سنن الترمذي رقم ٢٦٢٢].

قال الإمام إسحاق بن راهويه ﵀: «وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى زماننا هذا: أنَّ تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر،... ـ إلى أن قال ـ : ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يجمعوا عليه في سائر الشرائع،...» [التمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والمسانيد ٢/ ٣٦٨، ٣٦٩].

ولاشك أنَّ مخالفة هذا التوكيد، هو مخالفة السنَّة بعينها، ومن الأمثلة كذلك، إجماعهم في ما أصابته الفتنة من دمٍ أومالٍ.

قال الإمام الزهري ﵀: «وقعت الفتنة وأصحاب رسول اللَّه

ﷺ متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فهو هدر.» [مجموعة الفتاوى ٨/ ٢٠١ ط/ جـ ٣٣٤ ط/ ق].

فإذا كان مخالفة قول الصحابيِّ الواحد الذي ليس له مخالف، هو الحيدة بعينها عن الصراط، فما بالك بمخالفة الجميع.

لقد ذكر الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إرشاد الفحول ص ٢٢٩» ما لفظه: «إذا كان الخبر محتملاً لمعنيين متنافيين فاقتصر الراوي على تفسيره بأحدهما فإن كان المقتصر على أحدِ المعنيين هو الصحابيُّ كان تفسيره كالبيان لما هو المراد».

فما ذهب إليه الصحابي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ من تأويل وليس له مخالف فيه وجب التقيد به، فإذا انضمَّ إلى ذلك الإنصاص من جميعهم فهذا هو الإجماع الذي يحرم مخالفته.

أما إن تأوَّل الصحابيّ الخبر أو اللفظ، وخالفه فيه غيره، والمخالفُ صحابيٌّ مثله، فلا يجوز الاقتصار على أحدهما دون دليل، بل ينظر فيهما، لأنَّ المولى ـ سبحانه وتعالى ـ والنبي ﷺ لا يتكلمان بما يحتمل المعنيين المتنافيين لقصد التشريع، ولا يجوز إحداث قولٍ ثالثٍ، لأنَّ الصواب في أحدهما حتماً، ولا يجوز التخير فيهما، **لأنَّ التخيير يكون في الأقوال المؤتلفة بمعاني مختلفة.**

فقد يفسّر صحابيٌّ الشيء بمعنى مخالفٍ عما فسَّر به صحابيٌّ آخر، فيقع التباين في ألفاظهما، فيظن الناظر إليهما لأول وهلة أنَّ ذلك اختلاف وليس ذلك كذلك، فقد يفسّر أحدهما الشيء بلازمه أو نظيره، والآخر ينص عليه بعينه، وهذا يقع ندرة، وعلى كلٍّ وجب النظر في

القولين المختلفين ويسار إلى من كان أقرب لظاهر اللفظ، لأنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ تعبَّدنا بظواهر النصوص.

فلنضرب على ذلك مثالاً، ونطبق ما نصَّينا عليه آنفاً.

يقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة].

فقد فسَّرها الصحابيُّ الجليلُ عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه بالكفر الأكبر المخرج من الملَّة، موافقة لظاهر اللفظ.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: «حدثنا يعقوب، حدثنا هشيم أخبر عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل، عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة. فقال: من السحت، فقالا: وفي الحكم، قال: **ذاك الكفر**، ثم تلا، ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴿٤٤﴾﴾» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣/ ٢٣٨].

وقال العلاَّمة الشوكاني رحمه الله ما لفظه: «أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في شعب الإيمان، عن ابن مسعود قال: من شفع لرجل ليدفع عنه مظلمة أو يردّ عليه حقاً فأهدى له هدية فقبلها، فذلك السحت. فقيل له: يا أبا عبد الرحمن إنا كنا نعدّ السحت الرشوة في الحكم، فقال: **ذلك الكفر**، ثم تلا، ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴿٤٤﴾﴾» [فتح القدير ٢/ ٥٧].

لأنَّ الكفر إذا أطلق في الكتاب والسنَّة يحمل على الكفر الأكبر، إلَّا أن يأتي ظاهرٌ آخرُ يخرجه عن ذلك، وعبد اللَّه بن مسعود من أئمة هذا الشأن.

فقد قال عن نفسه رضي الله عنه: «والذي لا إله غيره، ما نزلت آيةٌ في كتاب اللَّه، إلَّا وأنا أعلم فيم نزلت؟ وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحدٍ أعلم بكتاب اللَّه منيّ تناله المطايا لأتيته.» [جامع البيان ١/ ٤٣].

وقيل فسَّرها عبد اللَّه بن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ بالكفر الذي لا يخرج من الملَّة؛ «كفر دون كفر»، واستعملنا صيغةً تمريضيةً هنا، لعلمنا أنه لم يثبت بسندٍ صحيحٍ عن عبد اللَّه بن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ إلَّا ما رواه عبد الرزَّاق.

قال رحمه الله ما لفظه: أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله ـ تعالى ـ : ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴿٤٤﴾﴾ قال: **هي به كفر**.

أما ما عدا ذلك من الأقوال لم تثبت بأسانيدٍ صحيحةٍ، أو تكون مدرجةً من أقوال الرواة، بل ثبت صحة لفظة «كفر دون كفر» أو ما أشبه ذلك عن طاوس رحمه الله ـ تعالى ـ .

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: حدثنا هنادٌ قال ثنا وكيعٌ وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس في قوله ـ تعالى ـ : ﴿**فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴿٤٤﴾﴾ قال: ليس بالكفر ينقل عن الملَّة.

فكثير من أهل العلم أو ممَّن فتح اللَّه عليهم بحظٍّ وافرٍ من الصِّناعة الحديثية ذهبوا إلى ضعف ثبوت مقولة «كفر دون كفر» أو ما أشبهها عن حبر الأمة وترجمان القرآن عبد اللَّه بن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ ، ولنفرض ثبوتها عنه، وهذا من باب التَّنزل.

فإذا أعملنا ما قرَّرناه وجدنا هذه المقولة مخالفة لظاهر اللفظ، الذي هو الكفر الأكبر، فأين الظاهر الذي صرفه عن ظاهره؟! ثم أين القرائن المجازية في ذلك؟! هذا على فرضية صحة قرائن المجاز المسماة بالعقلية والعرفية واللفظية وثبوتها في الكتاب المنزل، وفي ذلك أصَّل الأئمة الفحول ممَّن لهم باع في الأصول.

يقول الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «أن يكون الخبرُ ظاهراً في شيءٍ فيحمله الراوي من الصحابة على غير ظاهره إما بصرفِ اللفظ عن حقيقته أو بأن يصرفه عن الوجوب إلى الندب، أو عن التحريم إلى الكراهة ولم يأت بما يفيد صرفه عن الظاهر **فذهب الجمهور من أهل الأصول إلى أنه يُعمل بالظاهر ولا يصار إلى خلافه لمجرَّد قول الصحابيِّ أو فعله، وهذا هو الحق لأنا متعبَّدون بروايته لا برأيه.**» [إرشاد الفحول ص ٢٢٩، ٢٣٠].

والسبب أنَّ النصَّ ينقسم إلى قسمين، أحدهما: يقبل التأويل، والقسم الثاني: لا يقبلُه وهو النصُّ الصريحُ، ولفظ ﴿**فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ** ٤٤﴾ منه، فإذا علمت هذا عرفت أنَّ ما حرَّره المبتدعُ المرجىءُ سليم بن عيد الهلالي دعي التلمذة المزعومة على العلاَّمة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «باب تغليظ تحريم الحكم بغير ما أنزل اللَّه» من كتابه «موسوعة المناهي الشرعية في صحيح السنَّة النبوية» ضرب في العماية يرجى منها الغواية.

فقد قال في فقه الباب ما لفظه: «١ـ الحكم بغير ما أنزل اللَّه قد يكون كفراً ينقل من الملَّة. وقد يكون كفراً عملياً، وذلك حسب حال

الحاكم» [موسوعة المناهي الشرعية ٣/ ٤٧٠].

ثم علَّق في الحاشية من نفس المجلد والصفحة ما لفظه: «بسطت ذلك في مقدمتي لـ «تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن»، وقد قرر ذلك تقريراً حسناً الأخ خالد بن علي العنبري حفظه اللَّه في كتابه: «الحكم بغير ما أنزل اللَّه وأصول التكفير»؛ فانظره فإنه نفيس.».

وإبراءً للذِّمة، ونصحاً للأمة، نسلط ضوء قول الأئمة، على نفاسة كتاب العنبري لنكشف الغمَّة.

تقول اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ورئيسها الشيخ عبد العزيز بن عبد اللَّه بن محمد آل الشيخ وأعضاؤها الشيخ عبد اللَّه ابن عبد الرحمن الغديان والشيخ بكر بن عبد اللَّه أبو زيد والشيخ صالح ابن فوزان الفوزان ما لفظه: «بيان من اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء بشأن كتاب بعنوان «الحكم بغير ما أنزل اللَّه وأصول التكفير» لكاتبه خالد علي العنبري.

الحمد للَّه وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

فقد اطَّلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان: «الحكم بغير ما أنزل اللَّه وأصول التكفير» لكاتبه خالد العنبري، وبعد دراسة الكتاب **اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية فيما نقله عن علماء أهل السنَّة والجماعة، وتحريف للأدلة عن دلالاتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة**، ومن ذلك ما يلي:

١ـ تحريف لمعاني الأدلة الشرعية، والتصرف في النصوص المنقولة عن أهل العلم؛ حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً.

٢ـ تفسير مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم.

٣ـ الكذب على أهل العلم، وذلك في نسبته للعلاَّمة الشيخ محمد بن ابراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ ما لم يقل.

٤ـ دعواه إجماع أهل السنَّة على عدم كفر من يحكم بغير ما أنزل اللَّه في التشريع العام، إلَّا بالاستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر، **وهذا محض افتراء على أهل السنَّة، منشؤه الجهل أو سوء القصد، نسأل اللَّه السلامة والعافية.**

وبناءً على ما تقدم؛ فإن اللجنة الدائمة ترى **تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه**، وتذكِّر الكاتب بالتوبة إلى اللَّه تعالى، ومراجعة أهل العلم الموثوقين ليتعلم منهم ويبيّنوا له زلاته، ونسأل اللَّه للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنَّة، وصلى اللَّه على نبينا محمد وآله وصحبه.» [التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ص ٢١، ٢٢ دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع ط الأولى ١٤٢١ هـ بإذن من رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء رقم (٢٢٠٤/ ٢) وتاريخ ٢٦/ ٧/ ١٤٢١].

فهل النفاسة كامنة في الكذب على أهل العلم الذي منشؤه الجهل أو سوء القصد؟! وصدق اللَّه إذا يقول: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور].

ثم ذهب دعي التلمذة المزعومة يدعّم ما حرره في الباب بحادثة

المأمون مع أحد الخوارج التي ذكرها الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٨».

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قيل: أُدخل خارجيٌّ على المأمون، فقال: ما حملك على الخلاف؟

قال: قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

قال: ألكَ علمٌ بأنها منزلة؟

قال: نعم.

قال: وما دليلُك؟

قال: إجماع الأمة.

قال: فكما رضيتَ بإجماعهم في التنزيل. فارضَ بإجماعهم في التأويل.

قال: صدقت. السلام عليك يا الأمير المؤمنين».

مع أنَّ الحادثة ليس لها سند رواية ودراية، وصيغت بصيغة التمريض، نقول أين الإجماع الذي أخرج هذه الآية عن ظاهرها الصَّريح؟!

بل الثابت عكس ذلك، ما قاله عبد اللَّه بن مسعود، وما ثبت بسندٍ صحيحٍ عن عبد اللَّه بن عباس الذي مرَّ عليك سابقاً، ولا يوجد لهم مخالفٌ من الصحابة، فلنرض بهذا الإجماع ولا نذهب لقول طاوس أو إلى الأقوال المدرجة من الرواة، وهذا يعرفه المبتدىء في العلم.

فنقول لهذا الدَّعي المرجئي الجلد، ولصاحبه صاحب الكتاب النفيس، الذي تبيَّن أنه يقرّر من مشكاة التلبيس التي أسَّسها إبليس، لقد أسأتما سمعاً فأسأتما إجابةً ، ولولا المقام مقام عرضٍ غير ردٍّ لأطلنا النفس في ذلك، فلنكتف بما حرَّرناه في «إحقاق الحق في الرجوع إلى المذهب الحق» في العنصر الخامس من المجلد الثاني الموسوم بـ «الأمان من تصدع جدار الإيمان هو الرَّد إلى اللَّه ورسوله الموجب للإطمئنان»، وكذلك ما حواه كتاب «مسألة الإيمان في كفتي الميزان» الذي عالجنا فيه شبهات العلاَّمة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فليطالع فيهما من هو ناشد هذه الضالة.

الفصل الثالث

طريقة المبتدعة في التعامل مع نصوص الكتاب والسنّة

اعلم ـ رحمك اللَّه ـ كما أنَّ الكفر محصور في خمسة لا سادس لها، لقوله ـ تعالى ـ: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ** ﴿١٧﴾ ﴾ [الحج]، فكذلك الابتداع محصور في ثلاثة لا رابع لها.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين**» [التمهيد١/ ٤٩ والسلسلة الصحيحة ١/ ٥٤٦].

فمنشؤ الجهل، وجناية المبتدعة على النصوص هذه مشكاته، بل من ينبوع هذه الثلاثة تسيل، فمحنة الدّين كامنة فيما إذا أساء الفهم المتبوع والتَّابع ساء قصده، والأمة تؤتى من قبل جهَّالها لا من خيارها، لأنَّ خيار الأمة هم العلماء، لقوله ﷺ: «**البركة مع الأكابر**» [المستدرك رقم ٢١٠ وجامع بيان العلم رقم ٦٧٧ وصحيح الترغيب والترهيب رقم ٩٩].

فالمبتدعة على اختلاف أهوائهم وتلوُّن مشاربهم، تسرَّب إليهم داء الذين استحفظوا من كتاب اللَّه فخانوا الحفظ؛ بتأويلٍ مجنيٍّ على التنزيل، والسَّير به يميناً وشمالاً.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لتتَّبعن سننَ من كان قبلكم شبراً بشبرٍ**

وذراعاً بذراعٍ، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ لسلكتموه. قلنا: يا رسول اللَّه، اليهود والنصارى؟ قال: **فمن؟**» [البخاري رقم ٣٤٥٦، ٧٣٢٠ ومسلم رقم ٦٧٢٣ ولفظ «حذو القذَّة بالقذَّة» فقد رواه أحمد في المسند ٤/ ١٢٥].

وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبرٍ وذراعاً بذراعٍ** فقيل: يا رسول اللَّه، كفارس والروم؟ فقال: **وَمَنِ الناسُ إلَّا أولئك؟**» [البخاري رقم ٧٣١٩].

فداء هؤلاء في الانحراف قديم، فإذا انظمَّ إليه أصلية الإنسان التي قبل التزكية؛ الظلم والجهل، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَـٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا** ﴿٧٢﴾﴾ [الأحزاب]، ظهرت الجناية وتشعَّبت طرقها.

إذاً، هناك مثلية في الانحراف حذو القذَّة بالقذَّة، ومسلك سنَن أهل الكتابين؛ اليهود والنصارى، لذلك **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**يُضَـٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ**﴾ [التوبة: ﴿٣٠﴾]، فالمثلية قد تكون في الكفر، بضرب الكتاب بعضه ببعض، أو تحريفه، كما فعلت الحمر الوحشية؛ الرافضة الباطنية، ومن سلك مسلكها، أو بتأويله على غير عادته، والخروج به عن ظاهر التنزيل، كالمعتزلة، والكلاَّبية، والأشاعرة، على تفاوت بينها.

فوشيجة أهل الأهواء والبدع والافتراق فيما بينهم، هي الانحرافُ والابتداعُ والجنايةُ على النصوص زيادةً أو نقصاً، وهذا من التَّلون في الدين الذي نهى عنه سلف الأمة، سببه الهوى المستحكم على أصلية الإنسان؛ الظلم والجهل.

لهذا أمر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ نبيّه صلوات اللَّه وسلامه عليه

بقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الجاثية]، وهذا هو رأسُ الإحسان وذروة سنامه، الاتّباع وعدم الابتداع.

فأهل الأهواء والبدع يجمعهم جامع إيجاب ما لم يوجبه اللّه ورسوله، أو نفي ما لم ينفه اللّه ورسوله، أو ينفون ما هو من لوازم الحقِّ غير ظانين أنه من لوازمه جهلاً وتأويلاً، أو تقليداً لمن شرَّبهم مذهب الانحراف.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «إنَّ الجاهل في كلامه على الأشخاص والطوائف والمقالات بمنزلة الذباب الذي لا يقع إلَّا على العقير* ولا يقع على الصحيح.» [منهاج السنَّة ٦/ ١٥٠].

فهذا هو مسلك هؤلاء، في النصوص والاستدلال؛ عماية واعوجاج عن الاستقامة، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ﴾ [فصِّلت: ٦].

ويقول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**قُل آمنت باللَّه ثمَّ استقم**» [مسلم رقم ١٥٨].

الاستقامة على الاعتقاد الصحيح، بأن لا تزيد عليه، ولا تنقص منه، وفي كليهما الانحراف؛ لا إفراطاً كالخوارج ومن سلك سبيلهم، ولا تفريطاً كالمرجئة وطائفتهم الجدد المتمثلة في «الربيعية» و«الأثرية الحلبية الهلالية» و«...»، وهذه أنكى في جراح الأمة من الأولى.

والاستقامة في العمل الصالح، بتوفر شرطيه؛ الصواب

* العقير: الجريح.

والإخلاص، وبهذين المعنيين، تتحقق معية الحفظ والعناية والتأييد، التي في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النحل].

فلنذكر كيف يتعامل المخالفة ـ الغلاة والجهلة والمبطلون ـ مع المعالم والأدلة، إجمالاً لا حصراً، وهذا بحدِّ ذاته مطلوب مأمور به، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الأنعام] أي: لاجتنابها.

أولاً: اتّباع الهوى:

داءٌ مستحكمٌ في الأمم السالفة، وتأثيره فيمن انحرف من الأمة اليوم بالغ، خالط إبليس فأبى واستكبر، والنتيجة ﴿ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ﴾ [الأعراف:﴿١٨﴾].

ذمَّه اللّه في غير موضع من الكتاب، وأثره في الخلاف ظاهر، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [البقرة].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [المائدة].

فقد تسبب في الانحراف عن الجادة، بالتكذيب، ثم البغيّ على الآخرين، فهو أصلُ الضلال والكفر، ومخالفة الحقِّ، وسمِّي بذلك، لأنه إرادةٌ في النفس بغير علم تحملها على ملازمة المخالفة بعد تبيّن قبحها. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾ ﴾ [النجم]. فعلم الاستقامة حاصل، فلما سبق بداء

الهوى تعذَّر الاهتداء به.

والهوى سُمِّي بذلك، لأنه ميلٌ بالنفس في الدنيا إلى كل داهية، وفي الآخرة إلى الهاوية، وأهل الأهواء والبدع في هذا الدَّاء مستقل ومستكثر، وعلاجه مستعصٍ؛ فكاك منه عسير، إلَّا لمن سبقت له الحسنى، وطرحه أرضاً، لا يعتضد به، ولا يعتمد عليه، وهذا هو التسليمُ، فالانفكاك عنه ضرب من المحال، لأنه أصلٌ في النفس، واللَّوم ليس في الملازمة، إنما في المتابعة.

فكل من بقي على المخالفة بعد صحة الأدلة عنده، الهوى سبب بقائه، والنَّاظر في أهل الأهواء يجدهم قد أخذوا بحظٍّ وافرٍ منه، لأنَّ العلم التَّام؛ الصحيح، المؤثر في الهوى، يحمل صاحبه سلوك مسلك السلف عند ورود الأدلة وهو: «رغم أنفي للحقِّ» «رغم أنفي للحقِّ» «رغم أنفي للحقِّ»، وهذا ما لا تجده أبداً عند أهل الافتراق على اختلاف أهوائهم وتنوُّع بدعهم.

ثانياً: حمل المحكم على المتشابه:

داءٌ صارفٌ للنصوص إلى أعجازٍ لا صدور لها، ظاهر المَعْلَم، وسمة تلوح على جبين المخالفة المختلفة، يعمد إليه لأجل الفتنة، وشقِّ عصا الجماعة، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ** ﴾ [آل عمران: ٧].

فالزَّيغ القائم في النفس؛ المتمثل في الإمساك بما هو بدعةٌ في الشرع ومشتبه في العقل يحمل على هذا المسلك، لأنَّ الأصل حمل

القليل؛ المتشابه، على الكثير؛ المحكم الواضح، وما تعسَّر منه يقابل بالتسليم والقول ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

والمنحرف إلى البنيَّة لا يقول ذلك، مع ظهور المحكم الواضح، ووضوحه وضوح الشمس في رابعة النَّهار، فلزيغٍ طارىءٍ على فطرته المكمَّلة، عمد ليبتدع في الشرعة المنزَّهة، وهذا هو التَّلازم بين الظاهر والباطن.

فمن طرأ عليه هذا الدَّاءُ، واستعصى علاجه، وجب التعامل معه بوصية النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لعائشة ـ رضي اللَّه عنها ـ لما تلا الآية ـ بحضرتها ـ وفرغ منها قال: «**قد سمَّاهم اللَّه تبارك وتعالى؛ فإذا رأيتموهم؛ فاحذروهم**» [الدارمي في السنن [المسند] رقم ١٤٧].

ثالثاً: الطعن في الآحاد:

مسلكٌ مزريٌّ، سلكه كثير من المبتدعة، للتوصل إلى تعطيل النصوص الواضحة، منها صفات ربِّ البرية، فجعلوه ظنيّ الثبوت، وما كان من هذا القبيل لا يعمل به عندهم، وهذا مخالف لما أجمع عليه أهل العلم والأثر، بل هو مخالفٌ لصريح القرآن.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ ٱلْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَٱخْرُجْ إِنِّى لَكَ مِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [القصص]، فأخذ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بقبول الخبر الواحد، وكان كما ذكر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١]، وصدَّق وتَبع التي قالت: ﴿إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥]، فصحَّ بذلك يقيناً قبول خبر الواحد والعمل به.

وكذلك أمر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بقبول قول الراوي العدل الحافظ لما تفقه فيه؛ كتاباً أو حفظاً، بقوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢].

فالنافر الواحد إذا نذر، وكانت هذه صفته؛ التي ذكرنا، وجب قبول نذارته والعمل بها بلا خلاف، إلَّا الشرذمة التي اتخذته عكازاً لإبطال النصوص والتهوين من حرمتها.

والشرذمة التي أحدثت خلافاً، قطعت هذا الحبل الممدود، للجناية على التنزيل وأصول الشريعة والسير قهقرى، وكأنَّ ذلك شنآن لما أنزل.

رابعاً: تغليب العقل على النقل ولو بمخالفة صريحة:

سمةٌ على وجه من شنأ النصوص ولم يقابلها بالتسليم، فتجاسر عليها وطعن في حرمتها، وتعسَّف في تأويلها لما خالفت ما عظَّمه؛ وظنَّ بالأحاديث المظلمة سنداً، التي روَّجت للعقل لتحمله إلى منزلةٍ مهيأةٍ للطعن في النصوص الثابتة.

قال العلاَّمة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «أحاديث العقل، كلها كذب،... قال الخطيب حدثنا الصوري قال: سمعت الحافظ عبد الغني ابن سعيد يقول: قال الدارقطني: إنَّ «كتاب العقل» وضعه أربعة:

أولهم: ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المحبَّر، فركَّبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء فركبه بأسانيد أخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السِّجزي فأتى بأسانيد أخر.

وقال أبو الفتح الأزدي: لا يصح في العقل حديث، قاله أبو جعفر

العقيلي، وأبو حاتم بن حبان، واللَّه أعلم.» [المنار المنيف ص ٣٨].

فعمد أصحاب هذا الدَّاء؛ داء تعظيم العقل على النقل الصحيح، إلى الكلام المستولي على الأمد الأقصى من الوضوح والبيان الذي في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه]، فتعسَّفوا فيه وأخرجوه عن ظاهره لتعطيل صفة استواء الرحمن على عرشه، واعتمدوا على بيت شعر يُنسب للأخطل النصراني الكافر، صدره وعجزه ما لفظه:

قد استوى بشرٌ على العراق ... من غير سيف ودمٍ مهراق

والاستيلاء: صفة مغالبة وقهر، فصار الدَّعوى المجرَّدة من الدليل، أنَّ العرش مأخوذٌ من إلهٍ مقهورٍ مغلوب، وهذا السَّقطُ مخالف لما هو محكمٌ من التنزيل ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾ [الأنبياء: ۝٢٢] وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنۡ إِلَٰهٍۚ إِذٗا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ﴾ [المؤمنون: ۝٩١] وقوله: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [طه: ۝١٤].

يقول الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ولا عجب أعجب ممن أن وجد لامرىء القيس أو لزهير أو لجرير أو الحطيئة أو الطِّرِمَّاح أو للشماخ أو لأعرابي أسدي، أو سلمي، أو تميمي، أو من سائر العرب، بوَّال على عقبيه لفظاً في شعر أو نثر جعله في اللغة وقطع به ولم يعترض فيه **ثمَّ إذا وجد للَّه تعالى خالق اللغات وأهلها كلاماً لم يلتفت إليه ولا جعله حجة، وجعل يصرفه عن وجهه ويحرّفه عن مواضعه ويتحيَّل في إحالته عمَّا أوقعه اللَّه عليه، وإذا وجد لرسول اللَّه** ﷺ **كلاماً فعل به مثل**

ذلك.» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢١٢].

خامساً: **تغليب الظّاهر والانصراف عن الظَّاهر الذي يفسره:**

وهذا داءُ الخوارج من أوَّل ظهورهم إلى يومنا هذا، وحتى يخرج في أعراضهم الدجال ـ لعنه اللَّه ـ ؛ والفاصل بينه وبين الدَّواء شعرة رقيقة، لأنه من الكلام المجمل الذي لابد أن يستفسر عن مرامه، وذلك أنَّ العمل بالظَّاهر واجبٌ شرعيٌّ منصوصٌ عليه، وهذا الشقُّ سلفيٌّ، أما الانصراف عن الظَّاهر الذي يفسره فذاك شقّ خلفيّ، عمدة كل منتحل مبطل.

فمن هذا الباب؛ جاء من يقول: إنما ضلت الخوارج بحملها القرآن على ظاهره، ليتعسَّف في التأويل حتى خرج عن ظاهر التنزيل، وهؤلاء على طرفي النقيض.

فالأول: غلَّب ظاهراً على ظاهرٍ.

والثاني: تعسَّف فيه وأبطله.

والحقّ بين هذين الباطلين يلوح في الأفق لمن أراد أن يهتدي، فما ضلَّ به الأول، هو تعلّقه بأيات ما وترك غيرها.

والأصلُ السلفيُّ هو: حمل الأوامر والأخبار على ظواهرها، وعلى الحقيقة اللسانية، ولا يجوز الخروج عن ذلك إلَّا بظاهرٍ آخر يبيّن المراد أو إجماع متيقن، لأنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يتكلمان بما يحتمل المعنيين المتنافيين.

فإذا جاء مغلّب الظاهر على ظاهر آخر، وقال لنا: بوجوب الكتابة

في الدَّين؛ لظاهر قوله ـ تعالى ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قلنا: هذا حقّ بلا خلاف؛ إذا كان وحده ولم ينسخه غيره، أما إذا أتى ظاهرٌ آخرُ يصرفه عن ظاهره ولم يعتدَّ به فهنا موطن الزلل وشبه الخوارج.

وسالك المنار، لا يقول بوجوبه، لظاهرٍ صرفه عن ظاهره؛ أخرجه من الوجوب إلى الإباحة، وذلك قوله: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، فمن تعامل مع الظاهر هكذا لم يضل ولا يشقى، ومن أعرض عن ذلك فقد سلك الغواية.

سادساً: دعوى الإجماع دون ثبوته للإمرار:

الإجماع دلَّ عليه الكتاب المنزَّل، وثبوته لا يكون إلَّا بدليلٍ واضحٍ، ودعواه دون ذلك، لا تكون إلَّا من دعيٍّ لإمرار بدعته، بل هو سلَّمٌ عنده لإبطال السنن، وإمام أهل السنَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحمد بن حنبل جعل هذا الوصف لأهل البدع.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «من ادَّعى الاجماع فهو كاذبٌ، لعل النَّاس اختلفوا، هذه دعوى بشر المرّيسي والأصم» [كتاب الصلاة وحكم تاركها ص ٩١ لابن قيم الجوزية].

سابعاً: الاستدلال المنكوس بالاستحسان وبالمصالح المرسلة على الأهواء المضلة:

سمة يتعلَّق بها كل ناشز، محرّف بارع يبتغي الفتنة، آوى إلى ركنٍ غير وثيقٍ، يجري على لسانه قول عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ «ما رآه

المسلمون حسناً فهو حسن، وما رآه المسلمون سيئًا فهو سيِّء».

وهذا إن دلَّ على شيءٍ، دلَّ على الإجماع الذي يحرم مخالفته، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء].

فهذا نقلٌ مصدَّقٌ لا يتجاوز إلى غيره، لكن عند الناشز، هذا للاعتضاد وليس للاعتماد، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِۚ﴾ [القصص: ٥٠].

و**قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَهۡوَآءَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٖۖ﴾ [الروم: ٢٩].

والهوى إرادة في النفس بغير علم، يهيِّج خواطرها الشهوية، والاستحسان ليس له ضابط، فما استحسنه أحد إلَّا واستقبحه آخر، لأنه مجردٌ عن الدَّليل، وما دعَّمه الدَّليل لا يكون إلَّا حقًّا، والحقُّ حقّ وإن استقبحه الناس، والباطلُ باطل وإن استحسنه الناس، فصح بذلك، أنَّ من سلكه لا يكون إلَّا في خذلانٍ، والنَّاظر إلى المتأخرين من أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة، يجد ذلك عياناً، فمنهم مستكثر كالأحناف، ومنهم مستقل كالمالكية، لذا أنكره الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: «من استحسن فقد شرَّع».

ثامناً: بتر النقول والنصوص [التحريف]:

داءٌ مستحكمٌ في مَن ضلَّ قبلنا؛ أهل الكتابين، حذَّرنا المولى ـ سبحانه وتعالى ـ من سلوكه، لأنه لبُّ الخيانة، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٧﴾

[الأنفال].

وصحَّ عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**من غشَّنا فليس منا**» [مسلم رقم ٢٧٩].

وصحَّ عنه ﷺ أيضاً: «**يُطبع المؤمن على كل شيء إلَّا الخيانة والكذب**» [أحمد في المسند ٥/ ٢٥٢ وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان رقم ٨١، ٨٢ وابن أبي عاصم في السنَّة رقم ١١٨، ١١٩].

والمحرّف الباتر للنقول والنصوص لمَّا ملَّك على نفسه الهوى جرَّده من الأمانة التي هي صفة المؤمن، وهذا ليس من العلم في شيء، «إنَّ العلم إما نقلٌ مصدَّقٌ، أو استدلال محقق» [مجموعة الفتاوى ١٣/ ١٨٥ ط/ جـ ٣٤٤ ط/ ق لابن تيمية].

وجامع أهل الأهواء والبدع والافتراق ليس التفريط في الحقِّ، وإنما التعدِّي إلى الباطل، وهذا هو نفقُ البدعة، والدخول في المحظور بتكذيب الحقِّ وتصديق الباطل، لأنَّ العجز والتفريط في معرفة النصوص وإقامة عليها دلالات قد يكون سبباً في عدم إقامة الحقّ، أو دخول الباطل عليه، وقد يشترك في ذلك السنيّ والبدعيّ، أما إقامة الباطل وتحريف النصوص، لا يكون إلَّا من بدعيٍّ مارقٍ خائنٍ للأمانة، فلمَّا أمَّر على نفسه الهوى نطق بذلك.

فالمرجئة الخبيثة وطائفتهم الجدد، لمَّا أمَّروا على أنفسهم هذا الدَّاء العضال والسمّ القتال نطقوا بذلك، وحملوا لواء التحريف، ولو لم يفعلوا ذلك لاهتدوا، لكن للَّه في خلقه شؤون، فناقض الأمانة؛ ببتر النقول والنصوص، قد اتصفت به اليوم «الربيعية» و«الأثرية الحلبية»

و«الهلالية»، وهؤلاء هم طائفة المرجئة الجدد، التي تعيَّن وجوباً التحذير من مسلكها الوخيم، نصحاً للَّه، وللأمة.

فهذه الطائفة ناشزة وشانئة للنصوص نافرة عنها.

تاسعاً: الاعتماد على الضعيف والواهي من الحديث أو الأثر:

سمة لكل من لم يسلك الطرق الشرعية لإقامة البرهان، أو للاستدلال المحقّق، فما كان ضعيفاً أو واهياً أو مدرجاً من الحديث أو الأثر هرولت إليه طائفة الافتراق، لنصر ما لم يأذن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بنصره؛ لإقامة المزيَّف المردود.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن ذلك أنَّ أحدهم يحتج بكل ما يجده من الأدلة السمعية وإن كان ضعيف المتن والدلالة، ويدع ما هو أقوى وأبين من الأدلة العقلية، إما لعدم علمه بها، **وإما لنفوره عنها، وإما لغير ذلك.**» [الصفدية ١/ ٢٩٤].

فالاستدلال بالطرق الواهية، للميل إلى البنيَّة البدعية، هو بمثابة الاستدلال للباطل لإقامة الباطل، أو لجمع الحقّ والباطل، وهذان الأخيران نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والحصيلة الحيرة والتشكيك في حبل اللّه المتين.

عاشراً: القياس المتعذر لوجود الفرق:

دعوى مزيَّفة مردودة، غايتها تحطيم الفاصل بين الحقِّ والباطل، سلكه كثير من أهل الأهواء، خاصة المتكلمة منهم، وأوَّل من حمل لواءه اللَّعين الذي قال: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٌ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٍ ١٢﴾

[الأعراف]، فمن سوَّلت له نفسه العمل بهذا، كان فيه نفث إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلَّا بالمقاييس الفاسدة، لأنَّ الصحيح منه وردت به الشريعة، وهو الجمع بين المتماثلين والفرق بين المختلفين.

فالأول: قياس الطرد.

والثاني: قياس العكس.

أما إذا جاء النص بخلافه، علمنا قطعاً أنه قياسٌ فاسدٌ وإن كان القائل به كثيراً، فإذا كان الصحيح منه لا يذهب إليه إلَّا للضرورة، كما قال بعض أهل العلم رَحِمَهُمُ اللهُ، فالفاسد لا يقرب منه ولا يلتفت إليه أبداً، لأنَّ ذلك إلحاد في الحقِّ وميل إلى الباطل، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ** ﴾ [فصلت: ٤٠]، وأهل الأهواء والافتراق دأبٌ في هذا؛ لإقامة ما يهوون ويشتهون، ومن عاشر «الأرأتية» علم هذا.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إنَّ اللَّه فرض فرائض فلا تضيِّعوها؛ وحرَّم محارم فلا تنتهكوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياءٍ رحمة لكم من غير نسيان فلا تسألوا عنها**» [الحاكم في المستدرك رقم ٧١١٤ والدارقطني في السنن ٤/ ١٨٤ وفي «جامع العلوم والحكم» تكلم عنه الحافظ ابن رجب باستفاضة في الحديث رقم ٣٠].

وأهل الأهواء والافتراق، أخذوا بالمقاييس الفاسدة؛ المتعذرة، ليضيِّعوا الفرائض وينتهكوها، ويتعدُّوا حدودها، ويتعاملوا مع المعفيِّ عنه بأرأيت، أرأيت،...

قال الإمام الشعبي رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: «إيَّاكم والمقايسة، فوالذي

نفسي بيده لئن أخذتم بالمقايسة لتحلّن الحرام، ولتحرّمن الحلال، ولكن ما بلغكم عن أصحاب رسول اللَّه ﷺ فاحفظوه» [الإحكام في أصول الأحكام ٢/ ٥٤٣ لابن حزم].

حادي عشر: الدّس في كلام أهل السنّة والإيهام به:

سمة المبتدع المختلف، ولا سيما اللَّسن، الذي يتشدَّق بالفصاحة ويتخللها كما يتخلَّل البقر العشب، وهذا هو الألدُّ الخصم، الذي لا يبالي بشيء، ولا يعتد بما خالف هواه ولو كان نصًّا صريحاً لا يحتمل التأويل، لا يَعبأ بنصح ناصحٍ ولا بعذل عاذلٍ.

فالهوى مستحكم، والانفصام متعذِّر، كتجاري الكَلَب بصاحبه، فتراه يدس في كلام العلماء، تحريفاً، وزيادةً، ونقصاً، وإسقاطاً، ثم ينسبه أنَّه مطبعيٌّ، لمَّا حجزه الهوى عن فهمه، أو مذيَّلاً بحاشيةٍ لإخراجه من الوضوح المنطوقِ، إلى المجمل الموهوم، لصرف وجوه الناس إليه، وأنَّه سالكُ الاتِّباع في أقوال العلماء غير مبتدع فيها، بل مقرَّب فهمها، فيظن به قليل الخبرة، ويأمنه على من أبت السماوات والأرض والجبال تأمينه، لعظمه.

يقول الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الدَّاعي [أي: إلى البدعة] **إذا دعا** فمظنة الاقتداء أقوى وأظهر، ولا سيما المبتدع اللَّسن الفصيح الآخذ بمجامع القلوب، إذا أخذ في الترغيب والترهيب، وأدلى بشبهته التي تداخل القلب بزخرفها، **كما كان معبد الجهني يدعو الناس إلى ما هو عليه من القول بالقدر، ويَلْوي بلسانه نسبته إلى حسن البصري.**

فروي عن سفيان بن عيينة أنَّ عمرو بن عبيد سئل عن مسألة

فأجاب فيها وقال: «هو من رَأْيِ الحسن». فقال له رجل: إنهم يروون عن الحسن خلاف هذا. فقال: إنما قلت لك «هذا من رَأْيي الحسن» يريد نفسه.» [الاعتصام ١/ ٢٢٢].

فمبتدع زماننا حامل لواء الجرح والتعديل، والجرح به أولى، ربيع بن هادي المدخلي، وأثري الزرقاء علي حلبي دون «ال» التعريف، الذي يعرف كلّ شيء إلَّا الصدق والأمانة، والرويبضة الدَّعي سليم ابن عيد الهلالي سارقا النصوص، ليؤلفا الفصوص، وشيعتهما، لمَّا اعتقدوا في أنفسهم، أو اعتُقدَ فيهم أنهم من أهل العلم والاجتهاد في الدين ـ ولم يبلغوا طوره الأول ـ فضلاً عن الاجتهاد فيه، وعدُّوا رأيهم رأياً، وخلافهم خلافاً، عمدوا إلى جزئيات لهدم كليات، ونسبوها إلى الرَّاسخين في العلم.

فترى ربيع بن هادي المدخلي، ولا ربيع أنبت، يحرّف النصوص، حذفاً وتغييراً، وحلبي بتراً وإسقاطاً وتضعيفاً، والهلالي سرقةً ودساً وإيهاماً، فإذا سئلوا عن ذلك نسبوه إلى شيخي الإسلام ابن تيمية وابن قيم الجوزية رَحِمَهُمَا اللهُ.

فإذا قيل لهم: يقولان خلاف هذا!

قالوا: هذا فهم مشايخنا الرَّاسخين في العلم؛ ابن باز وابن عثيمين رَحِمَهُمَا اللهُ وأسكنهما فسيح الجنان، وعبد العزيز آل الشيخ، والفوزان، وابن جبرين، وبكر، و...

فإذا قلنا: أين وجدتم ذلك؟!

ضجوا وجهَّلوا ولوَّثوا بالبدعة، وكل هذه الشنائع بهم أولى.

وإذا ردعهم المشايخ الأفذاذ نفروا وضَرَطُوا كالذي نفث في بطونهم، وقالوا: أين التقول؟! لم نقل بهذا؟! هذا محض افتراء؟!

تجد كبيرهم؛ ربيع بن هادي المدخلي يقول: «نحن نعمل جاهدين لتصفية الإسلام من الأخلاط الفاسدة...» [الحد الفاصل ص ٤٠]. والفاسد وزنه قراطاً قراطاً، ونادى عليه هل من مشتري؟!

يخالف العلاَّمة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ ويحمل لواء الإرجاء، ثم يقول فيه: «... وفيهم الشيخ العلاَّمة المجاهد اليقظ والمتابع لأحوال المسلمين في أقطار الدنيا كلها، حتى لَيُعتقَد فيه أنه لو كانت في المريخ حركة إسلامية لكان وراءها، ألا وهو الشيخ ابن باز» [أهل الحديث هم الطائفة المنصورة ص ٩١].

يا للعجب، هلا اتَّبعته واقتديت بمنهجه؟!!

ويقول أيضاً: «إنَّ الشيخ ابن باز سلفي، إمام في السلفية، وموقفه من البدع وأهلها موقف سلفي، وموقفه من تفرق الأمة وتحزُّبها سلفي» [النصر العزيز ص١٧٠].

فمتى كان ـ يا منكوس الفطرة ـ البدعة محشوة فيه إلى نخاعه ـ الرويبضة يشهد للفاضل؟!

أليس هذا هو اللمز والتنقص للعلاَّمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؟!

فهل سلفية العلاَّمة، مفتي الأمة في زمانه، تنتظر شهادتك حتى يطمئن إليها؟!

صدق وبرَّ من قال:

أرأيت السيف ينقص قدره ... إذا قيل السيف أمضى من العصا

وهؤلاء وعلى رأسهم ربيع بن هادي المدخلي، جهلوا أدوات الفهم، وجهلوا المقاصد، وحسَّنوا الظن بعقلهم، واتَّبعوا أهواءهم، ففتنوا وبلغت فتنتهم الآفاق، بل لم تحدث في الإسلام من قبل لشدَّة هولها.

ولا تجزعنَّ أيها القارىء لكثرة ذكرنا لهؤلاء الأدعياء، وضرب الأمثال بهم، لأنهم من مبتدعة زماننا، أجَّجوا نار الفتنة وأطلقوا عنانها، فوجودهم زمن كثرة الجهل، وتكلم الرويبضة، بل الملحدة من العصرانيين وأمثالهم، وتكالب أعداء الأمة من يهود ونصارى باسم «حرية التعبير» كما فعل نصارى الدنمارك من إساءة لنبينا الكريم ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ ، والجبهة اليهوصليبية المتمثلة في أمريكا في العراق وأفغانستان والصومال.

فوجودهم اليوم كوجود سلفهم أيام الحملات الصليبية، فيما كان العدو الصليبي يدك قلاع المسلمين ويسقط حصونهم، كان سلفهم يدعون إلى الزهد والتصوف، وترك دفع صائلهم، وطاعة من نصَّبوه علينا من المنافقين وتسميتهم «ولاة الأمور» كما ينطق اليوم دعاة السوء قطع اللَّه دابرهم.

أليس هؤلاء دعاة على أبواب جهنم من أجابهم قذفوه فيها؟!

أليس هؤلاء يهوِّنون شأن الأمة ويزيدون التَّكالب عليها، بإضعاف عقيدة الولاء والبراء وموالاة الكفار؟!

فداؤهم متجذر، وتطببه متعيّن، فكما يكون بالحلو البارد كالدباء، يكون بالمرِّ كالحنظل، ولا مانع من حجرٍ طبيٍّ، بل قد يكون

واجباً أحياناً، ولا أنجع من قاعدة صبيغ بن عسل إذا هيأت ظروفها.

وأيم اللَّه، إنَّ العدوَّ الصليبي الكافر، ومنهم الفرنسي ليعرف هؤلاء جيداً، ويسمِّي أتباعهم في بلده بـ «الشيخيين»؛ لا يتكلمون في مسألة ولو كان النصُّ جليًّا، إلَّا بعد أن يأذن الشيخ ويرضى؛ ربيع بن هادي المدخلي، وأحمد النجمي، والحلبي والهلالي وبازمول و...

فما هو الفرق بين هذا «شيخيّ» وهذا «صوفيّ»؟!!

ألم يختلفا في اللفظ واشتركا في المعنى؟! بل اتَّفقا مبناً ومعنى، واللَّه هو العاصم والهادي إلى السبيل.

ثاني عشر: المصطلحات المولَّدة والاعتضاد بـ: «لا مشاحة في الاصطلاح»:

إنَّ الاصطلاح بالمولَّد أو ما خرج من رحم العلمانية، والرَّمي به في وجه العقيدة، صفة النَّاكب إلى البنيَّة، والاصطلاحات وسائل تعبير، وأوعية للمفاهيم، قد تصيب الحقّ أو نصفه أو ثلثه، أو تصادمه، ولا يُنظر إليها كما لو كانت أدلة سمعية لا يتقدم بين يديها، وإذا قلنا: «لا مشاحة في اصطلاح» هذا ليس على إطلاقه.

فهناك مصطلحات ضبطت المعنى والمبنى، وهناك مصطلحات جرَّدت المعنى عن المبنى، ومصطلحات ذات لبس وهدم للمعنى.

فمثلاً: مصطلح «الكفر الاعتقادي والكفر العملي» ضبط المبنى دون المعنى، لأنه قد يولج منه المرجىء ويحصره في قول القلب فقط.

أما مصطلح «الاستعمار» فذا لبس وهدم للمعنى، أصله محمودٌ،

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا فَٱسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ﴾ [هود: ٦١]. وإلقاؤه على العدو الكافر الصليبي لبس وهدم للمعنى، فما فعله في الدِّيار الإسلامية يستحي التاريخ من ذكره، ويعجز اللسان عن وصفه، والواقع شاهد عيان ناطق بذلك.

أما مصطلح «الغرب» فهو هادمٌ للمعنى والمبنى، يُقصد به الجناية على النصوص، وإضعاف بل تعطيل العقيدة، خاصة ما كان من باب الولاء والبراء، ومن يقصده من المسلمين، إما جهلاً به أو تقليداً لغيره، والباطل باطل ولو اشتهر على ألسنة الناس فقد يُسمع من ألسنة دعاة السنَّة وتمكينها، وهؤلاء الغاية عندهم حرمة النصوص والدعوة إليها، والصبر على الأذى لأجلها، فهؤلاء تقال عثرتهم ولا يُغبط حقهم، ونحسن الظن بهم، ولا نسلك مصطلحاتهم المولَّدة، ونرجو لهم العفو والمغفرة من ذلك.

فإذا قلنا الصراع اليوم بين الإسلام والغرب، فالغرب ليس ديناً، إنما جهة، وهي من الأمور النسبية، فلكل مكان جهة شرقية وجهة غربية.

إذاً، المصطلح ضيَّع المعنى، وهدم المبنى، لأنَّ الصراع بين إحقاق الحقّ وهو الإسلام، وإبطال الباطل وهو ملل الكفر على اختلاف نحلها، وإذا سلَّمنا جدلاً أنَّ الغرب هو العدو النصراني الكافر، فهل في الشرق لا يوجد؟! وفي الغرب ملة الإسلام أغرب من ملة القبرصي الكافر واليوناني الكافر والإيطالي الكافر؛ المغرب بولاياته الأربعة.

وإذا رضينا بهذا المصطلح هدمنا أصل الدين، وذلك قد يسمع

الجاهل قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحقِّ**» [مسلم رقم ٤٩٣٥ كتاب الإمارة]. فيجني على نفسه وعلى غيره وعلى الشريعة، بأن يُدعِّم ظهور الكفار اليوم على المسلمين بهذا الحديث، فيَهلك ويُهلك.

أليس في مصطلح «الغرب» إضعاف عقيدة البراء من الكافر سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً أو مشركاً أو صابئياً؟!

والمصطلحات الشرعية توقيفية، فلا يجوز لنا تسمية النصراني بالغربي ولا بالشرقي ولا حتى بالمسيحي، لأنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ سمَّى عبده عيسى بالمسيح، وسمَّى أعداءه المنحرفين بالنصارى بقوله: ﴿**ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ**﴾ [المائدة: ١٤] وقوله: ﴿**لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ**﴾ [المائدة: ٨٢].

وكذلك مصطلح «خير الأمور أوسطها» و«وسطية الإسلام» وهذا المصطلحان شائعان على ألسنة الدعاة، لكن فيهما لبس للمعنى، فالوسط في اللسان: هو الأفضل، تقول: إنَّ فلاناً من أوسط القوم، أي: من أشرفهم وأفضلهم نسباً، والوسط، ليس الجزء الذي بين الطرفين.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ**﴾ [البقرة: ١٤٣]، بمعنى: جعلناكم أفضل أمة، والفاضل هو الذي يشهد على الناقص سواء كان مُفْرطاً أو مُفَرطاً، فالمسلم الحنيف هو الذي يشهد على اليهود والنصارى أو غيرهم من أهل الملل، أنَّ الرسل جاءت بالبيّنات وأقامت الحجة وأوضحت المحجة.

وكذلك لا يسمَّى ما سقط في يد العدّو الكافر مما كان في أيدي المسلمين «فتحاً».

قَالَ تَعَـالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١]، فسمَّى اللَّه ما سقط في أيدي الكافرين «نصيباً».

إذاً، ثبت مما حررناه آنفاً، أنَّ سمة الزائغين الرَّادين للنصوص الصريحة، والأسماء الشرعية التوقفية، الوقوف في وجهها بالمصطلحات الموَّلدة.

ثالث عشر: التعصب وتقديس الأشياخ:

داءٌ صارفٌ للنصوص وحجة مبيرة، مستحسنة عند النَّاكبين عن نصوص الشريعة الغراء، التي لا يأتيها باطلٌ بين يديها ولا من خلفها، دعواهم في ذلك الاعتماد على أقوال الرجال وقفو آثارها، والضرب بالعرض في وجه الشريعة.

قَالَ تَعَـالَىٰ: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْاْ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الصافات]، يحسنون الظن بالرجال، ولا يحسنون الظن بالشريعة.

قَالَ تَعَـالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف]، الاعراض عن الدَّليل والاعتماد على الرجال.

قَالَ تَعَـالَىٰ: ﴿قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ﴾

[الزخرف: ٢٤]، أدلة ساطعة وواضحة وضوح الشمس في رابعة النهار، تقنع الغلة وتشفي العلة، لا تَأَبى على العقل ولا تستعصى عليه، واتَّفقت في المبنى والمعنى، الجواب: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ٢٤﴾ [الزخرف]، الحصيلة؛ على نفسها تجني براقش.

رابع عشر: زلل العلماء:

كبوة يكبوها كل إنسان، سواء كان فاضلاً أو مفضولاً، يقفو أثرها صاحب الهوى المائل إلى البنيَّة القبيحة، جناية على نفسه، وطامة على غيره إذا كان متبوعاً، مفتتح باب ضلالة.

يقول ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ : «ويلٌ للأتباع من عثرات العالم، قيل له كيف ذلك؟ قال: يقول العالم من قبل رأيه، ثم يبلغه عن النبي ﷺ فيأخذ به، وتمضي الأتباع بما سمعت.» [الإحكام في أصول الأحكام ٢/ ٢٦٦ لابن حزم].

لأنَّ الرأي ظن، والظن لا يغني من الحقِّ شيئاً، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهۡوَى ٱلۡأَنفُسُۖ﴾ [النجم: ٢٣] **وقَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكۡثَرُهُمۡ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔا﴾ [يونس: ٣٦]. و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔا ٢٨﴾ [النجم].

ولقد حذَّر السلف؛ عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ـ رضي اللَّه عنهما ـ من زلة العالم وجعلها من الأمور الهادمة للدين.

عن زياد بن حُدَيْر قال: «قال لي عمر: هل تعرف ما يَهدِمُ الإسلام؟ قال: قلت: لا، قال: يَهدِمُهُ زلَّة العالم، وجدال المنافق بالكتاب وحُكمُ الأئمة المضلِّين» [مسند [سنن] الدارمي رقم ٢٢٠ وصححه الألباني في مشكاة

المصابيح رقم ٢٦٩].

وعن الحسن قال: قال معاذ: «إنما أخشى عليك ثلاثة من بعدي: زلة عالم وجدال منافق في القرآن والقرآن حق، وعلى القرآن منار كمنار الطريق فما عرفتم منه فخذوه.» [أصول اعتقاد أهل السنَّة رقم ١٩٨].

وأهل الأهواء الذين استساغوها جعلوها حجة في الدين.

خامس عشر: قرأه فلانٌ وتمتَّع به:

من الأمور المستغربة الصارفة عن الحقِّ، الجانية على النصوص، المقيمة صرح الباطل، الاحتجاج بتقريظ المقرِّظ أو تقديم المقدِّم، للذود به عن حياض الباطل، وكون المقرّظ أو المقدّم ممن بلغ درجة الاجتهاد، ليس سلَّماً لاجتياز الحقّ وإقامة الباطل، بل هو معرَّضٌ للكبوة والغفلة، هذا وهو عدلٌ ضابطٌ متقنٌ راسخٌ، فلا يعدو والحالة هذه، أن يكون وسيلة لمعرفة الحكم الشرعي، بتسهيله وتقريبه للفهم، وتسهيله أو تقريبه إذا كان فاقداً للدَّليل، لا يحسَّن ولا يقبَّح، لأنَّ هذا ظن، والظن صيغة تمريضية، لا يقبل عند الفحول إلَّا إذا رجِّح بالأصول، لأنَّ الصحيح منه إذا عرض على العقول تلقته بالقبول، فيخرج بذلك من الظنية إلى الثبوتية.

فإذا كان المقرَّظ أو المقدَّم بمنزلة الدَّليل الذي يدل على الدَّليل الأول؛ الحجة الشرعية، زاده التقريظ أو التقديم بهاءً ووضوحاً وتلقَّاه الفحول بالقبول، لأنه خرج بذلك من الغثِّية إلى السَّمنية، وطاعمه لا ينزع منه لرطابته وحلاوته فينتفع منه، لأنَّ محتواه إما نقل مصدّق عن معصوم، وإما قول عليه دليل معلوم.

أما إن كان المقرَّظ أو المقدَّم، مرَّ الطعم، فاقداً أصل الرطابة والحلاوة، وجاهلاً قبلتها، مشحوناً بالغثِّ، وسوق الباطل قائمة فيه، فلا زاد سربال المقرِّظ أو المقدِّم بهاءً، حتى ولو كان صاحب بضاعةٍ عالماً بمحتواها، مميِّزاً صحيحها من سقيمها، لأنه والحالة هذه، لا يعدو كون ما حصل منه زلة، سببها نظرة إجمالية في المحتوى أو حسن الظن به وبصاحبه، وهنا جناية مكنونة في شيئين اثنين:

الأول: قد يكون محتوى ما قدَّم له أو قرَّظه، بضاعة جيدة، وهذه لابد لها من معالم وأدلة، فينتفع بها المقرِّظ أو المقدِّم من ناحيتين:

أولها: كون هذا المحتوى مما يعرفه جيداً، فتكون بذلك مراجعة لما هو مستقرٌّ وهذه فائدة سلفية؛ مراجعة العلم.

وثانيها: قد يكون المحتوى زاد صرحه وتوثَّق، بزبر أدلَّةٍ نقليةٍ صحيحةٍ، أو أدلَّة عقليةٍ صريحةٍ فاتت المقرِّظ أو المقدِّم من باب العزوب، وهذا نفعٌ دخل في قول النبي ﷺ: «**رُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقه منه**» [السلسلة الصحيحة رقم ٤٠٤]؛ دلالة إرشاد إلى النفعية، فالنظرة التصفحية في هذا، فوات الفائدتين المذكورتين.

الثاني: قد يكون صاحب المحتوى حديث عهدٍ بالأصول، عازبة عنه فصول، فوجوبية الدَّل إليها عمل المقرِّظ أو المقدِّم، وقد يكون صحيح المعتقد، سليم المقصد، ظهرت له شبهات فجأة لم يستطع دفعها، إما لقلَّة الأدلة، أو لقصر النظرة، فأصَّل وفصَّل على أصولها، والحصيلة جناية كبرى، من المبتدأ في التحصيل، ومن المقرِّظ أو المقدِّم التقصير، ومن العامة ولوج باب ظاهره رحمة وباطنه عذاب،

والفتنة مستشراة إن لم يدَّارك قفله، ويُحكم من طرف القائمين على الثغور.

وقد يكون صاحب المحتوى ممن غيَّر وبدَّل، استحباباً للدنيا على الآخرة، فانسلخ منه، ودخل في البنيَّة البدعية لإقامة صرح الباطل، فأصبح الباطل مقيماً مزخرفاً، من المبدّل، مشتدّ عوده بتقصير المقرّط أو المقدّم، وأقل ما يحصل من هذا شق عصا الطاعة، والتَّمايز عن الجماعة.

لكن الرَّزيئة كل الرَّزيئة، مكنونة فيما إذا كان المقرِّظ أو المقدِّم مثل السِّفنجة، لا تنضح إلَّا بما شربت، موهون العقيدة، آوى إلى ركنٍ غير وثيقٍ، محسن الظن بنفسه، وبما كسب أيام الطلب، معرض عن الزلل، لا يعبأ بمن أرشده؛ الكبوة متجذرة، ووهنية المعتقد متأصلة، وهو مع ذلك محصلٌ لعلوم شتى، متبحرٌ فيها، وصاحب المحتوى غويٌّ مبينٌ، لقصر نظره وفقده أصول الأثر، فالمتمتِّع ساء فهمه، والممتع ساء قصده، فيتفق الالتباس مع الإبلاس الإبليسي، في أخذ جزئيات الشريعة لهدم كلّياتها، وإذا نبِّه هذا المفتتن وقيل له: إنَّ المتمتِّعَ قاصرُ النظر غلب عليه الزلل والخطأ فيما تمتَّع به، لم يحقّق المسألة في رويَّة، لأنَّ الكمال عزيزٌ، سالك فيها البنيَّة، معرض عمن جاء به خير البريَّة، صاح وطاش، وقال: طعن في الأعلام والرجال، ولقد علم أنَّ الحقَّ هو المقدَّم على آراء الرجال، فليخلَّ والحالة هذه، هو وما تمتَّع به، وليلحق المتمتِّع به، خاصة إذا نُبِّه وقيل له: ﴿ **ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ** ﴾ [الأعراف: ٣] ثم لم ينتبه.

فليقل لهما حينئذ أنتما وما نتجتما، ولنحملكما عليه في الحكمين «العلمي» و«العملي»، ونسمعكما قوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف].

سادس عشر: دعوى النسخ:

دعوى مقام صرحها عند أهل الأهواء والبدع، إذا جاءت النصوص القطعية، مخالفة لأهوائهم، أو لما ألفته قلوبهم، مما علق فيها أيام الصبا، أو مما شربته كالسِّفنجة أثناء التَّلقي وعدم التفتيش، فصار الغثُّ قائماً فيها، مشيَّد صرحه بشبه الدَّليل، فأنَّى يكون الانفكاك منه.

ولذلك قال أحد المتعصبة الحنفية، وهو أبو الحسن الكرخي: «كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث فهو كذلك فهو مؤول أو منسوخ.» [تاريخ التشريع الإسلامي ص ٢١٩ لمحمد الخضري بك].

والنسخ ليس بالدَّعوى، وإنما بثبوته إن ثبت، **لأنَّ الأصل وجوب العمل بالنصوص حتى يصح فيها ذلك**، وإلَّا هو نوعٌ من أنواع حجب الحقِّ بالباطل، والدخول في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾﴾ [النساء].

يقول العلاَّمة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد اتخذ كثير من الناس دعوى النسخ والإجماع سلَّماً إلى إبطال كثير من السنن الثابتة عن رسول اللَّه ﷺ، وهذا ليس بهيِّن؛ ولا تترك لرسول اللَّه ﷺ سنة صحيحة أبداً بدعوى الإجماع، ولا دعوى النسخ إلَّا أن يوجد ناسخ صحيح صريح

متأخر نقلته الأئمة وحفظته، إذ محال على الأمة أن تضيع الناسخ الذي يلزمها حفظه وتحفظ المنسوخ الذي قد بطل العمل به ولم يبق من الدين.

وكثير من المولدة المتعصبين إذا رأوا حديثاً يخالف مذهبهم يتلقونه بالتأويل، وحمله على خلاف ظاهره ما جدوا إليه سبيلاً؛ فإذا جاءهم من ذلك ما يغلبهم، فزعوا إلى دعوى الإجماع على خلافه؛ فإن رأوا من الخلاف ما لا يمكنهم من دعوى الإجماع، فزعوا إلى القول بأنه منسوخ، وليست هذه طريق أئمة الإسلام، بل أئمة الإسلام كلهم على خلاف هذا الطريق، وأنهم إذا وجدوا الرسول اللّه ﷺ سنة صحيحة صريحة، لم يبطلوها بتأويل ولا دعوى إجماع ولا نسخ.» [كتاب الصلاة وحكم تاركها ص ١١٥].

الفصل الرابع

الانحرافات عن العقيدة الإسلامية

إنَّ العقيدة الإسلامية منزَّهة؛ وهي دين اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ الذي لا دين سواه، عقيدة الأنبياء والرسل؛ أتوا لإرسائها، موافقة للفطرة المكمَّلة، فلقد أُمر نبيّنا عليه الصلاة والسلام أن يقيمها **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا** ﴾ [الروم: ٣٠] أي: أن يميل ويبتعد عن كلّ الانحرافات التي انحرفت عن الفطرة المكمَّلة، ثم بعد ذلك **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ** ﴾ [الروم: ٣٠]، ثم بعد ذلك **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ** ﴾ [الروم: ٣٠]، وقيمته في ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام من شرعة منزَّهة، موافقة للفطرة المكمَّلة.

والانحراف عن ذلك، قبحه مستقر في الفطر والعقول، لأنَّ النشأة صحيحة سليمة من كل شائبة أو انحراف أو ميل إلى الباطل.

يقول عليه الصلاة والسلام : «**كلُّ مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه، كمثل البهيمة تُنتج البهيمة، هل ترى فيها من جدعاء؟**» [البخاري رقم ١٣٨٥].

فالانحراف طارئٌ والأصل صحيحٌ، هذا فيما يخص الفطرة المكمَّلة، أما فيما يخص العقل الصحيح الملازم للفطرة، فقد بيَّن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ذلك بقوله: ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ** ﴾ [الإسراء: ٧٠] ومن

بين هذا التكريم الشامل الواسع المفهوم، تحسين عقل الإنسان، بأن بيّن حسن الأشياء والأنس بها، وقبح الأشياء والوحشة منها، ولو حصر التفضيل في هذا، لقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾ [الإسراء] لكان صحيحاً لتلازم ذلك مع الفطرة.

وقولنا ذلك، لأننا لو طلب منَّا التفريق بينهما لما استطعنا إلى ذلك سبيلاً للتَّلازم الذي بينهما، والعقل محلّه القلب والفطرة مودعة فيه.

عن عياض بن خليفة، عن عليٍّ رضي الله عنه؛ أنه سمعه بصفّين يقول: «إنَّ العقل في القلب، والرّحمة في الكبد، والرأفة في الطحال، والنفس في الرئة» [صحيح الأدب المفرد رقم ٥٤٧].

فهو محل الإرادات، الموافقة للفطرة المكمَّلة والشرعة المنزَّهة أو المصادمة لهما، ليس له الخروج عن ذلك ألبتة؛ لتلازم الظاهر مع الباطن، وأنَّ الباطن مؤثرٌ في الظاهر، لا يخرج عن تأثيره طرفة عين.

والعقيدة الإسلامية مكنونة في توحيد اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ والبعد عن تعطيله، بشتَّى أنواع التعطيل، أو الإلحاد في آياته، أو فيما جاءت به الرسل تبثه في الناس، لإقامة الحق وإبطال الباطل.

«ومما ينبغي أن يعلم أنَّ اللَّه تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصَّلاح، لا لرفع الفساد بالكلية؛ فإنَّ هذا ممتنع في الطبيعة الإنسانية، إذ لابد فيها من فساد.

ولهذا قال ـ تعالى ـ : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾

[البقرة: ﴿٣٠﴾]» [منهاج السنَّة النبوية ٦/ ١٤٩ لابن تيمية].

وغاية الصَّلاح مكنونة في العقيدة الإسلامية الصحيحة، التي أُمرنا بسلوك سبيلها، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾**﴾ [الذاريات]، فعبادة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ مقرونة بذلك، والعبادة لا تسمَّى بهذا الاسم إلَّا مع التوحيد، فإذا طرأ عليها طارىء الانحراف، فهي عبادةٌ باطلةٌ وإن تعبَّد بها أكثر الناس، لأنَّ صحة الشيء لا تتبيّن بالكثرة أو القلَّة، وإنما بصحة الأدلة، وبطلان تلك العبادة، على قدر الانحراف والخروج عن غاية الصَّلاح، وأوَّل الانحراف وخطره على العقيدة الإسلامية «الشرك».

ومما هو معلومٌ ومستقرٌ بالضرورة من الدين، أنَّ الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، فمن انحرف عن العقيدة الإسلامية؛ أشرك بأيِّ شبهة فهو مشركٌ كافرٌ، لأنه من الممتنع أن يكون المشرك مسلماً موحِّداً في الوقت نفسه لأنَّ ذلك يؤدي إلى اجتماع النقيضين ووقوع المحال، وهذه سفسطة عند العقلاء.

أولاً: الشرك:

وهو أقبح الذنوب على الإطلاق، وأصله جعل شريك للَّه ـ سبحانه وتعالى ـ فيما يستحقه ويختص به من العبادة، سواء كانت ظاهرة أو باطنة، وذلك هو العدلُ المنافي للفطرة المكمَّلة والشرعة المنزَّهة، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾**﴾ [الأنعام]، يساوون به غيره، تقول: عدلتُ هذا بهذا، إذا ساويته به، وهذه هي النِّدية؛ أن يجعل له نداً من خلقه، أي: الشبه والمثيل.

والشرك أنواع وأقسام:

النوع الأول: شرك يتعلَّق بالذَّات الإلهية، أي: فيما يخص اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ من أسماءٍ وصفاتٍ وأفعالٍ.

والنوع الثاني: شرك يتعلَّق بعبادة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ومعاملته.

والنوع الأول ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: «شرك التعطيل»: وهو أقبح أنواع الشرك على الإطلاق، حمل لواءه فرعون ـ لعنه اللَّه ـ إذ قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الشعراء] وقال الملعون أيضاً: ﴿فَأَوْقِدْ لِى يَٰهَٰمَٰنُ عَلَى ٱلطِّينِ فَٱجْعَل لِّى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [القصص] وقال أيضاً: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٧]، ففرعون فتح هذا الباب للدَّاخلين منه، وسنَّ هذه السنَّة السيئة، فكان بذلك إمام المقبوحين.

القسم الثاني: «شرك من جعل مع اللَّه إلهاً آخر»، وإن لم يعطل أسماءه وصفاته وربوبيته، كشرك النصارى، **قَالَ تَعَالَى**: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣].

وهنا إشارة لطيفة وفائدة عزيزة لابد من ذكرها، وذلك أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لمَّا ذكر شرك النصارى وكفرهم بذلك، أشار في كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أنَّ النصارى انقسموا إلى أقسام ثلاثة، ملكية؛ دين ملوك النصارى وعلى

رأسهم قسطنطين بن هيلانة الدمشقية، مؤسسة كنيسة القمامة، المسمَّاة اليوم بكنيسة القيامة، ويعقوبية؛ أتباع يعقوب البرذعاني، ونسطورية؛ أتباع نسطور بن عبدة، كلها كافرة بما قالت وإن اختلف اعتقادهم **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡ﴾ [النساء: ١٧١]، فلقد نهاهم عن ذلك.

و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ [المائدة: ١٧].

و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾ [المائدة: ٧٣].

فالآيات تشير إلى الطَّوائف الثلاثة المشهورة، وأنَّ كل طائفة كافرة مكفِّرة لغيرها، ولاعنة وملعونة من غيرها، حتى لا تفخر فرقة على أخرى وتظن أنها على حقّ، أو يأتي نصرانيٌّ فيقول: أنا لا أقول المسيح هو اللَّه، فيظن بمقولته الأخرى أنه موحدٌ.

أما النوع الثاني: من الشرك؛ الذي يتعلَّق بعبادة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ومعاملته، ينقسم إلى أقسام ثلاثة: «كبير» و«صغير» و«مغفور».

فالكبير منهما أنواع، ومنه:

١ـ **شرك المحبة والتعظيم**: التي تستلزم الذُّل وانكسار القلب للمحبوب، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ

كَحُبِّ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِۗ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وهذه هي التسوية، التي خذلت في الدنيا والآخرة الذين قالوا: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٩٨﴾ [الشعراء].

٢ـ شرك الخوف: وليس الخوف الفطري الملازم للإنسان، كالخوف من عدوٍ أو حنش، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿فَفَرَرۡتُ مِنكُمۡ لَمَّا خِفۡتُكُمۡ﴾ [الشعراء: ٢١]، و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿فَخَرَجَ مِنۡهَا خَآئِفٗا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١].

إنما خوف السّر، كخوف وثنٍ أو طاغوتٍ أو ميّتٍ أو غائبٍ من جنٍ أو إنسٍ، وهذا النوع من الخوف كان يعتقده كفَّار قريش، ويخوّفون به النبي ﷺ، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ﴾ [الزمر: ٣٦]، وخوف الذين إذا نزلوا وادياً قالوا: نعوذ بعظيم هذا الوادي، فلمَّا رأت الجنّ منهم ذلك زادتهم خوفاً على خوف، أي: رهقاً. **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَزَادُوهُمۡ رَهَقٗا ٦﴾ [الجن].

قال ابن زيد «معناه: زادوهم فَرَقاً وخوفاً» [جامع البيان ٧/ ٤٢٧].

وهذا الخوف هو واقع عبَّاد القبور اليوم، وهو نوعٌ من أنواع العبادة التي لا تكون إلَّا للَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وحده.

٣ـ شرك التوكل: وهو الاعتماد والتفويض؛ وهذا من عمل القلب المؤثر في الظاهر ولابد، وهذا يخص الأمور التي لا يقدر عليها إلَّا اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وهنا عمدة قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣﴾ [المائدة]، وعبَّاد القبور والمشاهد توكَّلوا على الأحجار في طلب النصر، أو الحفظ، أو الرّزق من مالٍ وإنجابٍ و... أو شفاعة.

يقول **العلاَّمة ابن قيم الجوزية** رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ في قوله: ﴿**وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣**﴾ [المائدة].

«فجعل التوكُّل شرطاً في الإيمان، فدل على انتفاء الإيمان عند انتفاء التوكُّل. وفي الآية الأخرى: ﴿**وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوۡمِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ ٨٤**﴾ [يونس]. فجعل دليلَ صحَّة الإسلام التوكُّل.» [طريق الهجرتين وباب السعادتين ص ٢٩٩، ٣٠٠].

٤ـ شرك الطاعة: وهو أخطر أنواع الشرك، ابتلي به الكثير، فخابوا وخسروا في الدنيا والآخرة، ومنه تحليل ما حرَّم اللَّه أو تحريم ما أحلَّ اللَّه؛ طاعة العلماء أوالأمراء في ذلك.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٣١**﴾ [التوبة].

ولقد بيَّن النبي ﷺ لعديٍّ بن حاتم لمَّا استشكل عليه فهم الآية الكريمة.

قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**أما إنَّهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنَّهم كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئاً؛ استحلوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئاً؛ حرَّموه، فتلك عبادتُهُم**» [صحيح سنن الترمذي رقم ٣٠٩٥ ولفظ «فتلك عبادتُهُم» في السلسلة الصحيحة رقم ٣٢٩٣].

فالعبادة، كانت طاعة في استحسان المحرَّم واستقباح الحلّ، وهنا يحل التغيير والتبديل في أحكام اللَّه المنزَّهة، فمن أطاع كائناً من كان في شيء من ذلك فهو مشركٌ كافرٌ وإن صلى وصام وزعم أنه

مسلمٌ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا يجب على عالم من علماء المسلمين أن يقلد حاكماً لا في قليل ولا في كثير إذا كان قد عرف ما أمر اللَّه به ورسوله، بل لا يجب على آحاد العامة تقليد الحاكم في شيء من ذلك، بل له أن يستفتي من يجوز له استفتاؤه وإن لم يكن حاكماً، **ومتى ترك العالم ما عَلمَه من كتاب اللَّه وسنَّة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم اللَّه ورسوله كان مرتداً كافراً، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة.**» [مجموعة الفتاوى ٣٥/ ٢١٨ ط/ جـ ٣٧٢، ٣٧٣ ط/ ق].

فهذا قولٌ قاطعٌ من هذا الجهبذ في كفر وردَّة الموافق والراضي والمستحسن لأحكام حكَّام القوانين الوضعية. **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ**﴾ [الشورى: ٢١]. و**قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ** ١٢١﴾ [الأنعام].

فالقوانين الوضعية، المحكَّمة من طرف حكَّام المسلمين اليوم، المستمدة من قوانين العلمانية والنصرانية الصليبية، واليهودية الباطلة، كفرٌ بالاتفاق، ومن شك في ذلك فهو مطموس البصيرة، وإن تعالى شأنه، أو جمع بعض العلوم، لأنَّ العبرة بالدَّليل، وأقوال أهل العلم في التحذير من هذه الردَّة؛ ردَّة تحكيم القوانين الوضعية، أكثر من أن تحصر، فنذكر بعضاً منها لتكون زواجر وقوارع لمن استحسنها، أو شك في كفر الحاكم بها أو المتحاكم إليها عن رضى واختيار، ونكتفي بالمتأخرين منهم ليكونوا حجة على المقلدين لهم.

يقول الشيخ صالح بن فوزان الفوزان في قوله ـ تعالى ـ : ﴿**وَلَا**

تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام].

«ومن هذا طاعة الحكام والرؤساء في تحكيم القوانين الوضعية المخالفة للأحكام الشرعية في تحليل الحرام؛ كإباحة الربا والزنى وشرب الخمر ومساواة المرأة للرجل في الميراث وإباحة السفور والاختلاط، أو تحريم الحلال؛ كمنع تعدد الزوجات، وما أشبه ذلك من تغيير أحكام اللَّه واستبدالها بالقوانين الوضعية الشيطانية؛ **فمن وافقهم على ذلك ورضي به واستحسنه؛ فهو مشركٌ كافرٌ** والعياذ باللَّه.»

[الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ص ٩٦].

ويقول أيضاً: «وكما لا تجوز طاعة العلماء في تحليل الحرام وتحريم الحلال؛ فكذلك لا تجوز طاعة الأمراء والرؤساء في الحكم بين الناس بغير الشريعة الإسلامية ـ إلى أن قال: ـ و**قال تعالى**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء].

فالتحاكم إلى شرع اللَّه ليس لطلب العدل فقط، إنما هو في الدرجة الأولى تعبد للَّه وحقّ للَّه وحده وعقيدة، فمن احتكم إلى غير شرع اللَّه من سائر الأنظمة والقوانين البشرية؛ فقد اتَّخذ واضعي تلك القوانين والحاكمين بها شركاء للَّه في تشريعه. ـ إلى أن قال ـ :

فمن دعا إلى تحكيم القوانين الوضعية البشرية؛ فقد جعل للَّه شريكاً في الطاعة والتشريع، ومن حكم بغير ما أنزل اللَّه؛ يرى أنه

أحسن أو مساو لما أنزله اللَّه وشرعه أو أنه يجوز الحكم بهذا؛ **فهو كافرٌ باللَّه، وإن زعم أنه مؤمن**... ـ إلى أن قال ـ: ولأنَّ تحكيم القوانين الوضعية تحكيم للطاغوت، واللَّه قد أمر بالكفر بالطاغوت، وجعل الكفر بالطاغوت ركن التوحيد؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]؛ **فمن حكم القوانين البشرية؛ لم يكن موحداً؛ لأنه اتخذ شريكاً في التشريع والطاعة، ولم يكفر بالطاغوت الذي أمر أن يكفر به**» [الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ص ١٠٠، ١٠١].

ويقول الشيخ بكر بن عبد اللَّه أبو زيد ما لفظه: «ومن مراحل الدعوة على منهاج النبوة: **محو جاهلية الحكم بغير ما أنزل اللَّه** بالدعوة إلى تحكيم شريعة اللَّه: في الولاية العظمى، والقضاء، ومرافق الحياة كافة، إذ تحكيم الشريعة في ذلك عبادة، والعبادة لا يجوز صرفها لغير اللَّه تعالى، **فتحكيم القوانين الوضعية في القضاء مثلاً شرك باللَّه في حكمه**، ألا ترى قول اللَّه تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۚ﴾ [يوسف: ٤٠]» [حكم الانتماء ص ٨٩].

وهذا قول أئمة الدَّعوة النجدية، محمد بن عبد الوهاب، وتلامذته وأولاده، وأحفاده، وحمد بن عتيق، وناصر بن معمر، وأبي بطين والشنقيطي، وعبد الرزاق عفيفي، وابن باز، وابن عثيمين، وعبد العزيز آل الشيخ، وابن جبرين، وعبد العزيز الراجحي، وسعد بن عبد اللَّه آل حميد و... ـ رحم اللَّه الأموات منهم ـ وحفظ الأحياء، وهدى المخالفين، وقطع دابر المعاندين.

ـ علةٌ عليلةٌ وشبهةٌ قبيحةٌ في باب «شرك الطاعة»:

وما أكثر ما يؤتى بالشُّبه في هذا الباب؛ «باب شرك الطاعة»، والشبهة سمّيت بذلك للالتباس الذي فيها؛ خلط الأمر حتى يشتبه بغيره ليستشكل، والمتتبع لهذا لا يكاد ينتهي إلى شيءٍ تسكن نفسه إليه، فهو في أمرٍ مريج. وسبب سلوك هذه المسالك يعود لخصلتين مشينتين قد يتعلق بهما السالك.

الأولى: نزغٌ شيطانيٌّ يُسمَّى «الإلباس الإبليسي».

والثانية: قلَّة الزَّاد.

وثمرة الشبهة، أنها تزيد الطين بلَّة والمريض علَّة، ولهذا وجب تفنيدها لزوال الإشكال والاشتباه.

وسبب تطرقي لهذه الشبهة، أنَّ بعض الغاطسين في وحل الإرجاء إلى أعناقهم، لم يكتفوا بكل ما شكَّكوا فيه من النصوص الصحيحة الصريحة، وما حذفوه من النصوص الواضحة لحاجة في نفوسهم، وما أسقطوه تضعيفاً لنصرة مذهبهم المشين؛ أثرية الأردن بين ـ المعكوفتين ـ ، استدرجهم الشيطان بخيله ورجله، وأرشدهم للتشكيك في «شرك الطاعة» بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾ [الأعراف]. ليخرجوا الذين أشركوا بسبب القوانين الوضعية، ويقولوا: إنهم واقعون في شرك دون شرك، أو أنَّ وصف الشرك هنا لغويٌّ، ليس

الشرعيَّ الحقيقيَّ الذي ينهدم أصل الدين بسببه.

لأن الآية عندهم، سوَّت بين شرك آدم عليه السلام ـ أعاذنا اللَّه من هذا القول ـ وشرك حكَّام القوانين الوضعية؛ المسمى بشرك الطاعة الذي يذهب أصل الدين؛ وكأنهم يقولون: هؤلاء وآدم سواء، فما الفرق بين الطاعتين؟! وما دليل التفريق بين المتماثلين؟!!

ولاشك أنَّ القول تهييبٌ وتشكيكٌ فيمن ظهر كفره جلياً؛ الذين قالوا للكفار سنطيعكم في كل الأمر، وليس بعضه، فاعتمدوا هذه الشبهة في حقه، كما اعتمدوا من قبل شبهة «ذات الأنواط» في غيره، فكل ما يُجيدونه هو إلقاء ثوب الأعذار على من دخل في الشرك من بابه الواسع ـ والعياذ باللَّه ـ ، لرداءة اعتقادهم؛ وما سكنت إليه نفوسهم، فبحثت فيما اعتمدوا عليه في تفسير هذه الآية، فلم أجد شيئاً واضحاً، اللَّهم إلَّا حديثاً ضعيفاً، أو قول عالمٍ نكن له الحب، ونقر له بغزارة العلم رحمه الله ـ تعالى ـ هذا إن وقفوا عليه وقرأوه، لأن شغلهم ليس البحث والتنقيب، وإنما التشكيك والتهييب.

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بعد ما ذكر عدة أقوال في قوله تعالى: ﴿**فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ١٩٠**﴾ [الأعراف]، حكى في القول الثاني ما لفظه: «فلما جامع آدم حوآء حملت حملاً خفيفاً، فمرت به، فلما أثقلت دعوا ـ أي: آدم وحوآء ـ اللَّه ربهما ﴿**لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ١٨٩ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ**﴾، فأشرك آدم وحواء باللَّه، لكن قالوا: إنه إشراك طاعة لا إشراك عبادة، ﴿**فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**

﴿١٩٠﴾، وهذا التفسير منطبق على المروي عن ابن عباس وسنبين ـ إن شاء اللَّه تعالى ـ وجه ضعفه وبطلانه.

ـ إلى أن قال ـ: رَحِمَهُ اللهُ ـ تعالى ـ الوجه السابع: قوله تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾ بضمير الجمع، ولو كان آدم وحوآء؛ لقال: «عما يشركان».

فهذه الوجوه تدل على أنَّ هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحوآء أن يقع منهما شرك بأيّ حال من الأحوال، والأنبياء منزَّهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم، وعلى هذا؛ فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً، فإن منهم مشركاً ومنهم موحداً.».

لكن رَحِمَهُ اللهُ ـ تعالى ـ عاد وقال في الأخير ما لفظه: «الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة، وقبل ذلك نبين الفرق بين الطاعة وبين العبادة؛ فالطاعة إذا كانت منسوبة للَّه؛ فلا فرق بينها وبين العبادة، فإنَّ عبادة اللَّه طاعته.

وأما الطاعة المنسوبة لغير اللَّه؛ فإنها غير العبادة، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبده، **والإنسان قد يطيع مَلكاً من ملوك الدنيا وهو يكرهه.**

فالشرك بالطاعة: أنني أطعته لا حباً وتعظيماً وذلاً كما أحب اللَّه وأتذلل له وأعظّمه، ولكن طاعته اتباع أمره فقط، هذا هو الفرق.

وبناءً على القصة؛ فإنَّ آدم وحوآء أطاعا الشيطان ولم يعبداه عبادة، وهذا مبني على صحة القصة.» [القول المفيد على كتاب التوحيد

٢/ ٨٨٩ـ٨٩٨].

قلت: هذا القول مرجوح، فيه اضطرابٌ بالغٌ لا يرتقي للاحتجاج به، بل فيه أقوالٌ متدافعةٌ ومتناقضة ومستشكلة، سوف نفندها ـ إن شاء اللَّه تعالى ـ ، فالتفريق الأخير الذي ذكره رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ ؛ بين شرك الطاعة وشرك العبادة لا دليل عليه ألبتة، وهل طاعة الرسول ليست عبادة؟!

وهل كل من أطاع ملكاً أو حاكماً من حكام الدنيا وهو يكره ذلك في نفسه، طاعته تلك لا تهدم أصل الدين؟!!

فالشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه الأقوال المضطربة المتدافعة يهدم ما حرره في المجلد الأول من الكتاب نفسه وفي مواطن أخرى من كتبه ورسائله الماتعة، التي كفَّر فيها الحاكم بالقوانين الوضعية؛ ككتاب «فقه العبادات س ٣٠ ص ٦٠» الذي كفَّر فيه الحاكم بفعله المجرد؛ وضع القانون فقط.

ثم هذا القول حلقة اعتضاد لأثرية الأردن بين ـ المكوفتين ـ خصوصاً، ولطائفة المرجئة الجدد عموماً، فيحررون على إثره: أنَّ الحاكم بالقوانين الوضعية، وإن سُمِّي عمله ذلك تغييراً وتبديلاً فهو طاعة للشيطان مع اعتقاد التحريم؛ المسمى «شرك الطاعة» وليس «شرك العبادة»، فلا داعي إلى تكفيره وإخراجه من الإسلام، طالما لم يقترف الناقض؛ المسمى «شرك العبادة»، وقد ينسبون هذا التحرير إلى الشيخ الفاضل ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ ، فهم يحسنون وهن الأقوال بالبتر والتحريف ونسبتها إلى الأفاضل، وما عمل علي حلبي أثري

الزرقاء وخالد العنبري المصري منك ببعيد.

فابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ بريء من هذا القول الشنيع، فعقيدته سليمة مستقيمة في هذا الباب، والقول الذي استقر ومات عليه، هو تكفير الحاكم بالقوانين الوضعية بفعله المجرد ـ وضع القانون واستبداله بالشريعة فقط ـ ، فلاشك في ذلك ألبتة، فالإشكال تلقاه أصحاب الشبهات لتفريقه الآنف الذي ليس له عليه دليل «التفريق بين شرك الطاعة وشرك العبادة»، فالاضطراب في التفريق سبَّب هذا.

ولتفنيد هذا التفريق، نقول وباللَّه ـ تعالى ـ التوفيق:

إنَّ ما ذكره من التفريق في الشرك اضطراب يردّ بدلالة ثلاث:

فأولها: دلالة الكتاب:

يقول ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر].

فهاتان الآيتان دلَّتا على أنَّ الأنبياء سابقٌ لهم الهدى معصومون من الشرك، منزَّهون منه، وقوله: ﴿لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾، فالحبوط البطلان وهو نوعان: «عام» و«خاص»، فالأول: يذهب التوحيد، الذي هو أصل الدين، والثاني: يحبط العمل المجرد الذي لم يخلص فيه للَّه، فالعام هو الشرك الأكبر، والخاص هو الشرك الأصغر والخفي، وكلا الشركين ينزَّه منه الأنبياء بالاتّفاق، فالإشراك مستحيل الوقوع على من عصمه اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ، فكيف يصح بعد هذا التفريق بين شرك «الطاعة» وشرك «العبادة»؟!

يقول **العلاَّمة الشنقيطي** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «وقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ** ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام]. ذكر ـ تعالى ـ أنَّ هؤلاء الأنبياء المذكورين في هذه السورة لو أشركوا لحبط جميع أعمالهم.

وصرح في موضع آخر بأنه أوحى هذا إلى نبيّنا، والأنبياء قبله عليهم كلهم صلوات اللَّه وسلامه، وهو قوله: ﴿**وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾ الآية. وهذا شرط، والشرط لا يقتضي جواز الوقوع، كقوله: ﴿**قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَـٰنِ وَلَدٌ**﴾ الآية، على القول بأنَّ «إن» شرطية، وقوله: ﴿**لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا**﴾ الآية، وقوله: ﴿**لَّوْ أَرَادَ ٱللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا**﴾ الآية.» [أضواء البيان ٢/ ٢٣٨].

فإذا كان يسير الشرك المعفي عنه ينزَّه منه الأنبياء، فكيف بالشرك الذي هو طاعة الشيطان في التحليل والتحريم والاستحسان لهدم أصل الدين!، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ** ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام]؛ والطاعة هنا: اتباعهم في ذلك الوحي الشيطاني في تحليل الميتة، فما بالك في اتباعهم في ذاك النظام الشيطاني المسمَّى بالقوانين الوضعية التي تهدم أصل الدين، أليس ذلك خروجاً عن الربوبية؟!!

ومن هذا؛ قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لأبيه: ﴿**يَـٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَـٰنَ**﴾ [مريم: ٤٤] أي: لا تتبعه فيما يقرره لك من نظام الكفر والمعاصي، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَـٰنًا مَّرِيدًا** ﴿١١٧﴾﴾ [النساء]؛ ودعوته، عبادته باتباع نظامٍ وتشريعٍ يخالف ما شرع الرحمن على ألسنة الرسل، فالسِّياق الآتي من الآيات يدل على ذلك.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ١١٨ وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩].

اتباع ما يوحيه الشيطان ويزينه من تشريع، كشق أذن البحيرة لتكون علامة لها، والتبتيك في اللسان، هو التقطيع، وقوله: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ أي: يأمرهم بالكفر وتغيير الفطرة المكملة التي خلقوا عليها، ومنها أمره لهم أن يحلقوا لحاهم وقد خلقوا بذلك، ليميز بينهم وبين النساء اللاتي خلقن بدونها، إلى غير ذلك من التمرد على الفطرة التي لا تبديل فيها.

فكل هذه الإيحاءات الشيطانية، من الطعن في الشرعة المنزهة، والتمرد على الفطرة المكملة، لإغواء العباد وإخراجهم عن العبودية التي خلقوا لها، قال تعالى حاكياً عن إبليس اللعين: ﴿لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٨٢ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ ٨٣﴾ [ص]، وإغواؤه، هو الصد عن سبيل الرشاد، بتزيين المعصية وحجب قبحها، لمن طرأ على قلبه صدأ، ولذلك قال شعيب لأتباعه: ﴿وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ﴾ [الأعراف: ٨٦]. والوعد هنا: يكون خيراً إذا بقوا على كفرهم وشركهم، وشراً بالقتل والتشريد إذا أصغوا للنبي، وهذا مسلك الشيطان مع أتباعه، تزيين القبح وتسهيله، والتخويف من الطاعة والوقوف في طريقها.

فكل هذا الإغواء والتزيين للكفر والمعاصي واتباعه فيها هي عبادته، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿أَلَمۡ أَعۡهَدۡ إِلَيۡكُمۡ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعۡبُدُواْ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ

﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٦٠﴾ [يس]، والتعبد؛ هو اتباع ما يوحيه وما يزيّنه، كما يتعبد السَّاحر للشيطان بالتعوذ والذبح وإن سمَّاه استخداماً وليس عبادة.

يقول العلاَّمة الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الآية آنفة الذكر ما لفظه: «ما عبدوه بسجودٍ ولا ركوعٍ وإنما عبدوه باتباع نظامٍ وتشريعٍ وقانون شرع لهم أموراً غير ما شرعه اللَّه فاتبعوه وتركوا ما شرع اللَّه فعبدوه بذلك واتخذوه رباً كما بيَّنه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعدي بن حاتم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.» [العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير ٥/ ٤٤٣].

يقول العلاَّمة الشوكاني في قوله ـ تعالى ـ: ﴿**كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ** ٢٤﴾ [يوسف] ما لفظه: «قرأ ابن عامر ، وابن كثير، وأبو عمرو «المُخْلِصين» بكسر اللام، وقرأ الأخرون بفتحها، والمعنى على القراءة الأولى: أنَّ يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كان ممن أخلص طاعته للَّه، وعلى الثانية: أنه كان ممن استخلصه اللَّه للرسالة، وقد كان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مخلصاً متخلصاً» [الفتح القدير ٣/ ٢٤].

وكل من استخلصه اللَّه ـ تعالى ـ للرسالة أو النبوة ينزه عن يسير الشرك المسمى بالشرك الخفي فضلاً عن كبيره، فبطل بما حررناه التفريق بين شرك «الطاعة» وشرك «العبادة» لأنه لا وجود له ولا يقوم له دليلٌ معتبرٌ، وبطل بطلاناً لاشك فيه ما نسب إلى آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بالإخلاص والاستخلاص.

أما ثانيها: دلالة السنَّة:

يقول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ : «**إنا معشر الأنبياء تنام أعيننا، ولا تنام**

قلوبنا» [السلسلة الصحيحة رقم ١٧٠٥].

وهذا من فضل اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ على الأنبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم أنَّ قلوبهم حية تلهج بتوحيد اللَّه وذكره، فكيف يصح بعد ذلك منهم الوقوع في شرك الطاعة وهم ألهموا للعبادة من أول وهلة!.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لما نفخ اللَّه في آدم الروح، فبلغ الروح رأسه؛ عطس، فقال: الحمد للَّه رب العالمين، فقال: ـ تبارك وتعالى ـ يرحمك اللَّه**» [التعليقات الحسان رقم ٦١٣٢ والسلسلة الصحيحة رقم ٢١٥٩].

فلقد وفقه اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ للذكر والشكر والطاعة، من أول خلقه، فالأنبياء ـ صلوات اللَّه وسلامه عليهم ـ، وفقوا إلى معالي الأمور، وجنبوا سفسافها قبل أن ينبأوا، وثمرة ذلك تبليغ الدعوة وقبول الناس منهم، ونبينا وصف بالأمانة قبل أن يُأَمَّن على من أبت السموات والأرض والجبال تأمينه، ففضائلهم مذكورة ومعالمهم منشورة ولا يحتاج إلى التطويل في ذلك، فهم عصموا مما تتقزز منه النفوس فكيف بشرك الطاعة الذي هو أصل عبادة الشيطان.

روى الإمام أحمد في مسنده: عن عبد الصمد أنه قال: حدثنا عمر بن إبراهيم حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لما حملت حوآء؛ طاف بها إبليس ـ وكان لا يعيش لها ولد ـ فقال: سميه عبد الحارث، فسمته عبد الحارث، فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره» [المسند ٥/ ١١ وسنن الترمذي رقم ٣٢٧٤].

فهذه الرواية معلولة ومردودة بقول الحسن البصري نفسه، فقد

فسرها بما يخالف الحديث، فلو كان عنده صحيحاً ما عدل عنه.

يقول ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «أنَّ الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه، قال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن ﴿**جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا**﴾ قال: كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم.» [تفسير ابن كثير ٢/ ٣٦٥].

وضعَّف هذه الرواية العلاَّمة محمد رشيد رضا رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقال ما لفظه: «وهو على كثرة مخرجيه غريب وضعيف كما سيأتي، وقد جاءت الآثار في هذا المعنى مفصلة ومطولة، وفيها زيادات خرافية، تشهد عليها بأنها من الدسائس الإسرائيلية، وهذه الآثار يعدها بعض العلماء من قبيل الأحاديث المرفوعة لأنها لا تقال بالرأي، والذي نعتقده وجرينا عليه التفسير أنَّ كل ما هو منها مظنة للإسرائيليات المتلقاة على مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه فهي لا يوثق بها، فإن كانت مع ذلك مشتملة على ما ينكره الدين أو العلم الصحيح قطعنا ببطلانها وكونها دسيسة إسرائيلية، ومنها ما نحن فيه لأنَّ فيه طعناً صريحاً في آدم وحوآء عليهما السلام ورمياً لهما بالشرك، ولذلك رفضها بعض المفسرين وتكلف آخرون في تأويلها بما تنكره اللغة ـ إلى أن استطرد في تضعيف هذه الرواية وبيَّن علتها من ثلاثة أوجه ـ .» [تفسير المنار ٩/ ٤٣١، ٤٣٢].

وضعَّف هذه الرواية العلاَّمة الناقد محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ في «السلسلة الضعيفة رقم ٣٤٢» وفي «ضعيف سنن الترمذي رقم ٣٠٧٧».

وأما ثالثها: الاعتبار وأصول الشريعة:

وهذا من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ الرواية التي اعتمدت، حتى ذهب إلى ذاك التفريق؛ «شرك الطاعة» و«شرك العبادة» لا يعتمد عليها؛ فهي ضعيفة، ضعَّفها أئمة هذا الشأن، بل جعلوها من الإسرائيليات، فقد تلقاها عبد اللَّه بن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ عن أبي بن كعب وهو معروف برواية الإسرائيليات كوهب بن منبه.

روى ابن عباس عن أبي بن كعب قال: «لما حملت حوآء أتاها الشيطان فقال لها: أتطيعيني ويسلم لك ولدك، سميه عبد الحارث، فلم تفعل، فولد فمات، ثم حملت فقال لها مثل ذلك فلم تفعل، ثم حملت الثالثة فجاءها فقال: إن تطيعيني يسلم وإلَّا فإنه يكون بهيمة».

يقول العلاَّمة ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وهذه الآثار يظهر عليها ـ واللَّه أعلم ـ أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم**» ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام، فمنها ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب اللَّه أو سنَّة رسوله، ومنها ما علمنا كذبه بما دل على خلافه من الكتاب والسنَّة أيضاً، ومنها ما هو مسكوت عنه فهو المأذون في روايته بقوله ﷺ: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**» وهو الذي لا يصدق ولا يكذب لقوله: «**فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم**» وهذا الأثر هو من القسم الثاني أو الثالث فيه نظر، فأما من حدَّث به من صحابي أو تابعي فإنه يراه من القسم الثالث، وأما نحن فعلى مذهب الحسن

البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحوآء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس، كقوله: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ الآية، ومعلوم أنَّ المصابيح وهي النجوم التي زينت بها السماء ليست هي التي يرمي بها، وإنما هذا استطراد من شخص المصابيح إلى جنسها، ولهذا نظائر في القرآن، واللَّه أعلم.» [تفسير ابن كثير ٢/ ٣٦٦].

الثاني: إنَّ من باب التنزل لمن اعتمد على هذه الرواية المعلولة، نذهب إلى القول بصحتها، لنرى هل تدل على ذاك التفريق المتكلّف؛ «شرك الطاعة» و«شرك العبادة»؟!

نقول وباللَّه تعالى التوفيق:

١ـ إنَّ طاعة الشيطان المسماة «شرك الطاعة» قد تكون شركاً أكبر أو شركاً أصغر، أو كبيرة أو صغيرة أو تلبيساً بمباحٍ للصرف عن الاجتهاد في الطاعة، كما قيل: يفتح الشيطان للإنسان تسعة وتسعين باب خير ليوقعه في باب شرٍّ واحدٍ؛ يُحبِك الخير حيلة ليوقع في الحرام، فإنظاره لهذا، ليكون هو وحزبه من أصحاب السعير.

فأحوال الشيطان اللعين مع الناس، الوقوف لهم على سبع عقبات:

ـ الأولى: عقبة الكفر بجميع أشكاله، فهمه هو هذا؛ الدعوة للتمرد على الفطرة المكملة والشرعة المنزهة، فإن لم يستطع تحول إلى:

ـ الثانية: عقبة البدعة: وهذه أحب العقبات إليه، لأنَّ صاحبها

لا يتوب منها ولا ينزع إلَّا نادراً، والسبب يعود للبسها وزخرفتها، حتى يظن صاحبها أنه يحسن صنعاً وهو من الأخسرين أعمالاً، أعاذنا اللَّه من كل بدعة، وإن ألقي عليها جلباب التقوى والصلاح، فإن لم يستطع تحول إلى:

ـ العقبة الثالثة:عقبة الكبائر: فيزينها ويحسنها لصاحبها، ولا يستطيع فعل ذلك إلَّا إذا فتح باب الإرجاء على مصراعيه، وهل أوقع الناس في الشرك بكل أنواعه، والفسوق بشتى أصنافه إلَّا الإرجاء، فالمقولة المميزة عنده لأصحاب هذه العقبة: «لا يضر مع قول لا إله إلَّا اللَّه ذنب»، فإن لم يستطع وإن كان الناجي من هذه العقبة إلَّا القليل تحول إلى:

ـ العقبة الرابعة: عقبة الصغائر: وهذه خطيرة إذا تكاثرت أحرقت صاحبها، ولذلك قال ﷺ: «**إيَّاكم ومحقرات الذنوب**» [أخرجه أحمد ٥/ ٣٣١ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ٣٨٩].

ـ العقبة الخامسة: وهي الإغراق في المباحات للشغل عن الطاعات، والإكثار من المباحات لكي لا يكون من المحسنين، التي هي أعلى المراتب والدرجات، فإن لم يستطع تحول إلى:

ـ العقبة السادسة: وهي إشغاله بما لا ينفع علمه، ولا يضر جهله، ومن هذه معرفة أسماء أصحاب الكهف ولون كلبهم، أو التكلف في معرفة الحروف التي في أوائل السور، إلى غير ذلك من التكلف، كما قال عمر بن خطاب رضي الله عنه ذات يوم في قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾﴾ [عبس]: «الفاكهة عرفناها، فما الأب؟! ثم استدرك وقال: إنَّ

هذا لهو التكلف ياعمر، إنَّ هذا لهو التكلف ياعمر!». لأنَّ جهل هذا لا يضر، ومعرفته لا تزيد اليقين، لأننا علمنا من اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ على لسان نبيه أنَّ فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، فإن لم يستطع تحول إلى آخر عقبة وهي السابعة:

ـ العقبة السابعة: عقبة الصد عنه والتنفير منه: وهذه العقبة تكون للرسل وأتباعهم المخلصين، الذين استلذوا بالمتابعة وأفنوا أعمارهم فيها، ولم يبالوا بما أصابهم في ذلك، وهذه يدل عليها قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسْمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْاْ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [فصلت]، فلما عصم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ نبينا بالإخلاص والاستخلاص، انتقل الشيطان معه إلى هذه العقبة، فلا تعجب أيها السالك مسلك الأنبياء والرسل؛ طريق السلفية الشرعية، إذا سمعت يقال عنك: إنك خارجيٌّ أو مفرطٌ في التكفير، أو ليس همك إلَّا الدليل والسنن، أو لماذا تبغض التقليد، إلى غير ذلك من المعيقات التي تعيق لسماعك.

فاعلم أنَّه طالما أنك سالك هذا المسلك، فلا تضرك فتنة سلطان أو ملك، ولا تؤثر فيك شبهة حبرٍ متمسحٍ بعتبة السلاطين، ولا جفوة جاهل، وهل الجناية على التوحيد إلَّا من هذه الثلاث.

٢ـ إنَّ نصح الشيطان للأبوين الكريمين ـ عليهما السلام ـ لم يكن تشكيكاً في أصول الشريعة أو تنحية الشرع، أو معارضته، أو إباحة المعصية، وإنما في الدل وإظهار النصح لهما، بالغرور، كنصحه من قبل؛ الأكل من الشجرة التي أمرا أن لا يقرباها، قَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ

أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ﴾ [الأعراف: ﴿٢٢﴾].

فالانبهار أن يكونا من الخالدين أنساهما الطاعة، ولهذا قال ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾ [طه].

وفي الحديث الصحيح: «... **فجحد فجحدت ذريته، ونسي فنسيت ذريته...**» [التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان رقم ٦١٣٤].

والجحود هنا: ليس المذموم الذي يكون بعد الاعتراف بالقلب واللسان، كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ﴿١٤﴾]. لأنَّ من اعترف وتيقن لا يستطيع الجحد ألبتة، وإن تلفظ بذلك، وإنما بمعنى: الإنكار، لأنَّ المنكر قد يكون محقاً أو مخطئاً، ولهذا إذا اعترف بعد الإنكار، لا يسمى منكراً فضلاً عن جاحدٍ، وهذا ظاهر المَعْلَم في آدم عليه السلام لما أتاه ملك الموت، فقال له آدم: «**قد عجلت، قد كتب لي ألف سنة! قال: بلى، ولكنك جعلت لابنك داود منها ستين سنة، فجحد فجحدت ذريته، ونسي فنسيت ذريته، فيومئذٍ أمر بالكتاب والشهود**» [التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان رقم ٦١٣٤].

فلما ذكّر آدم عليه السلام تذكر، ولم يصر على الجحود بعد التيقن والاعتراف، فتأمل هذا فإنه نافعٌ ومهمٌ.

٣ـ إنَّ الأبوين الكريمين ـ عليهما السلام ـ خافا على ابنهما من

أذى الشيطان له، وهذا يدل عليه قوله ﷺ: «**كل بني آدم يمسّه الشيطان يوم ولدته أمه؛ إلَّا مريم وابنها عيسى ـ عليهما السلام ـ** » [مسلم رقم ٦٠٨٧].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضاً: «**ما من مولود يولد؛ إلَّا يمسه الشيطان، فيستهل صارخاً؛ إلَّا مريم ابنة عمران وابنها، إن شئتم؛ اقرأوا:** «**وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ٣٦**» [آل عمران]» [البخاري رقم ٤٥٤٨ ومسلم رقم ٦٠٨٦].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضاً: «**صياح المولود ـ حين يقع ـ نزغةٌ من الشيطان**» [مسلم رقم ٦٠٨٨].

فلما لم يطيعاه في الأول فمات، ولم يطيعاه في الثاني فمات، ولم يطيعاه في الثالث فمات، خافا على الرابع، رقَّة ورأفة، وهذه الرحمة مودعة في كل حيٍّ اتجاه المولود، والأنبياء أعظم رحمة ورأفة على الخلق.

ألا ترى سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لما أراد أن يشق الولد نصفين، بين المتخاصمتين فيه، فرضيت الكبرى، وأبت الصغرى، رأفة بولدها، فرأت تحقيق المصلحة وهي: إبقاؤه حيًّا، على تقسيمه نصفين.

فكل هذا التنزل لا يرقى للاعتضاد فضلاً عن الاعتماد؛ في التفريق بين شرك «الطاعة» وشرك «العبادة» ولذا لا نرتضي شيئاً منه، وإن كان يصبُّ في خانة احتجاجنا، وإنما القول الصحيح في تفسير قوله ـ تعالى ـ : ﴿**فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٩٠**﴾ [الأعراف]، هو ما ذكره الذين لهم قدم راسخة في

علم التفسير؛ فقد حباهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بنورٍ من عنده ففتح لهم البصيرة فأتوا بالعجب.

يقول العلاَّمة الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ما ذكر الوجه الأول من الرواية الإسرائيلية التي فنَّدناها ولم يرتضها ما لفظه: «الوجه الثاني: أنَّ الآية الكريمة على أسلوب عربي معروف، وهو أنه جرت العادة في القرآن أن يسند فعل الآباء إلى الأولاد، وربما أسند فعل الأولاد إلى الآباء، وأن الفعل هنا أُسند لآدم وحوآء «**جَعَلَا** » بألف التثنية الواقعة على آدم وحوآء، والمراد ذريتهما التي أعطاها اللَّه التناسل يخرج هذا بشراً سوياً، ويخرج بسلام، ومع ذلك يكفرون باللَّه ـ جلا وعلا ـ ويعبدون غيره، والدليل على أنه أطلق آدم وحوآء وأراد ذريتهما من القرآن أنه قال بعده: «**فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ** » [الأعراف].

ثم قال: « **أَيُشْرِكُونَ** » بصيغة الجمع «**مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ** ﴿١٩١﴾» [الأعراف]، ثم ذكر علامات الأصنام التي يشرك بها أولادهم كما هو واضح، وهذا القول أرجح، اختاره غير واحد من المحققين لدلالة القرآن عليه، ونظيره من القرآن: ﴿**وَلَقَدْ خَلَقْنَـٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَـٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ**﴾ [الأعراف: ﴿١١﴾] لأنَّ معنى «**صَوَّرْنَـٰكُمْ** » هنا: صورنا أباكم آدم. فنسب التصوير إليهم والمصوّر أبوهم آدم، بدليل أنه قال: «**ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟**» وأمر الملآئكة بالسجود قبل تصوير بني آدم الآخرين كما لا يخفى.» [العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير ٤/ ٤١٩].

وقد فتح اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لي بفائدة بديعة للجواب على

إشكال «جَعَلَا »، له الفضل والمنة، يصب في خانة ما ذكره العلاَّمة الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ، وبذلك يشتد عضد المحققين الذين برَّأوا آدم وحوآء ـ عليهما السلام ـ من الشرك.

قلت: أنَّ من لسان العرب المبين، أنهم يضعون «**اسم الجمع موضع التثنية**» إذا أمن اللبس، كقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا** ﴾ [المائدة: ٣٨] أي: يديهما، وقوله: ﴿ **فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا** ﴾ [التحريم: ٤] وهما قلبان أي: قلباكما، ومن هذا القبيل قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ** ﴾ [يس: ٧١] أي: يدي اللَّه ـ جلا وعلا ـ وهذا يدل عليه قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** ﴾ [ص: ٧٥]. وقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ۝٧٨** ﴾ [الأنبياء]، أي: لحكمهما.

وكذلك يضعون «**اسم الواحد موضع الجمع**» كقوله: ﴿ **إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢** ﴾ [العصر] وقوله: ﴿ **قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ۝٩٩** ﴾ [المؤمنون]. ويضعون «**لفظ الجمع موضع الواحد**» كقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ** ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢** ﴾ [النور]. ولفظ «طائفة» ينطبق على واحد فما فوقه. وقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً** ﴾ [التوبة: ٦٦]. قيل: هو واحد.

وقوله تعالى : ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ** ﴾ [الحجرات: ٤] قيل: هو واحد. وقوله ـ تعالى ـ مخبراً عن قول بلقيس: ﴿ **فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ۝٣٥** ﴾ [النمل]، هو واحد بدليل قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **ٱرْجِعْ**

﴿إِلَيْهِمْ﴾ [النمل: ٣٧].

فكذلك يضعون «**اسم التثنية موضع الجمع**» إذا أمن اللبس، ومنه قوله ـ تعالى ـ : ﴿**جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ**﴾ واللبس أمن بلفظ «الجمع» وهو قوله ـ تعالى ـ : ﴿**فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾. وهذا كموضع «**اسم الجمع موضع المفرد**» إذا أمن اللبس، ومنه قوله ـ تعالى ـ : ﴿**وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ**﴾ [الأعراف: ١١]، واللبس رفع بقوله ـ تعالى ـ : ﴿**ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ**﴾ [الأعراف: ١١] فالخلق والتصوير وإن كانا بلفظ «الجمع» فيراد به «اسم المفرد» وهو آدم.

أما استعمال «اسم المفرد موضع التثنية» أو «اسم التثنية موضع المفرد» فهذا لا أصل له في اللسان العربي المبين. لأنك لا تستطيع أن تقول: عندي رجل، وتعني رجلين، ولا عكس ذلك.

أما قول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الطاعة المنسوبة لغير اللَّه؛ فإنها غير العبادة، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبده، والإنسان قد يطيع ملكاً من ملوك الدنيا وهو يكرهه.» [القول المفيد على كتاب التوحيد ٢/ ٨٩٨].

قلت: التمثيل متعذرٌ لوجود الفرق، فمن يستطيع أن يقول طاعة الرسول ليست عبادة؟

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ**﴾ [النساء: ٨٠]. فنسب الطاعة للرسول وجعلها عبادة، فطاعته ضمن عبادته ـ تعالى ـ ، و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١]، فمحبة اللَّه مقرونة في اتباعه، وعدم هذا الاتباع استوجب الكفر، الذي

إذا حلَّ انتفت العبودية، يدل عليه قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [آل عمران] فالآيات التي تدل على هذا كثيرة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ [النور]، فجعل اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ الفلاح في طاعة الرسول والتحاكم إليه، وهذه عبادة، لأنَّ لازم القول يستوجب الغواية والضلال والحشر في دار البوار ـ أعاذنا اللَّه منها ـ .

يقول عليه الصلاة والسلام : «**من أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني**» [مسلم رقم ٤٧٢٦]. فاللاَّزم؛ أنَّ طاعته؛ طاعة اللَّه، وعصيانه عصيان اللَّه، ولاشك أنَّ هذه عين العبادة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النور]. فَقَرنَ طاعته مع طاعة الرسول، وأفرد الخشية والتقوى، والسبب أنَّ العبادة عبدتان، عبادةٌ مقصودةٌ لنفسها، كالخشية والتقوى والإنابة والخنوع إلى غير ذلك من أنواع هذه العبادة، وعبادةٌ مقصودةٌ لغيرها، كطاعة الرسول الموصلة إلى العبادة الأولى؛ المقصودة لنفسها.

وهذا التقسيم للعبادتين عرفه كفار قريش، وعلموا أنَّ العبادة لغيرها، موصلة للعبادة المقصودة لنفسها، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. والزلفى: القربة والمنزلة والدرجة، وتزلَّفَ: دنا من الشيء، ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم: «لبيك لا شريك لك، إلَّا شريكاً هو لك، تملكه وما

ملك». لكن أخبرهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أنَّ هذه العبادة لغيرها، التي سموها زلفى، تلغي العبادة المقصودة لنفسها، إن لم تتبع الطرق التي أمر بها، ولهذا قال: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]؛ فكما يفرد في العبادة لذاته، يفرد بالقصد، فالقصد الذي ابتدعوه أكذبهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ فيه ولهذا قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ ③﴾ [الزمر]، بصيغة المبالغة.

لذا نقول: إنَّ عبادة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ تكون بما «أمر» و«شرع» فالأمر عبادة مقصودة لنفسها، والشرع عبادة مقصودة لغيرها؛ الشرع يوصل إلى الأمر، كما أنَّ الزلفى الصحيحة توصل إلى الدين الخالص، والجمع بين العبادتين هو الذي أمر به ـ سبحانه وتعالى ـ بقوله: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ②﴾ [الزمر]، فتدبر هذا؛ تعلم أنَّه ليس هناك فرق بين الطاعتين، اللتين ذكرهما الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ ولا بين الشركين؛ «شرك الطاعة» و«شرك العبادة» اللذين استوفيناهما بهذا الشرح.

أما قوله رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ : «والإنسان قد يطيع ملكاً من ملوك الدنيا وهو يكرهه.» [القول المفيد على كتاب التوحيد ٢/ ٨٩٨].

قلت: التفريق متعذر لوجود الفرق، بل الكلام مضطرب متدافع، فطاعة ملك من ملوك الدنيا مع الكراهة قد توجب الكفر، فالذين أكرهوا للخروج يوم بدر مع المشركين لم يعذرهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بهذا الإكراه، ولم يستثن إلَّا المستضعف من الرجال والنساء والولدان الذين لا حيلة لهم، كما قال ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ : «كنت أنا وأمي

ممن عذر اللَّه» والأثر أخرجه البخاري برقم «٤٥٨٧، ٤٥٨٨، ٤٥٩٧»، أما من يستطيع النأي عن هذا الإكراه ولم يفعل فلا عذر له. ثم أخبر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أنَّ من ينأى بنفسه عن هذا الإكراه: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠].

والسبب أنَّ من الأعمال كفراً لذاته ولو مع الكراهة، كالموالاة، فسحرة فرعون ـ لعنه اللَّه ـ لم ينجهم من ذاك الإكراه إلَّا الإيمان باللَّه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّآ ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا وَمَآ أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّحْرِ﴾ [طه: ٧٣]؛ فلقد آثروا الدلائل اليقينية على طاعته. وحُبَّ ما أُعِدَّ لهم من قربٍ إذا غلبوا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ زيادة على إكراههم على السحر.

فالإكراه على المعصية أو قول الكفر أو الأكل أو الشرب، ذكره علماء السلف، واستوفوه في بابه، واعذروا من يعود ضرره على المكره وحده، لأنَّ الإكراه ضرورة فقط، وهذه تقدر بقدرها، ولهذا استثنوا الإكراه على القتل أو إتلاف الأعضاء، وقالوا: يقتل المكره قصاصاً، وبعض العلماء ألحق به المكرِه أيضاً؛ لأنَّ هذا العمل لا مدخل للإكراه فيه أصلاً، وفاعله مختارٌ قاصدٌ إلى فعله؛ لأنَّ حفظ حياته ليس أولى من حياة غيره، وكذلك لم يعذروا الذي ينهدم بسببه أصل الدين، وينثلم سد الكفر على العامة، ولهذا ثبت إمام أهل السنَّة أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ على المحنة، كي لا تضل العامة، فيصرح التعطيل فيها ويمرح.

فإذا كان النبي ﷺ لم يعذر في بعض الأحيان من يعود ضرره على نفسه دون غيره؛ لما اشتكوا أميرهم عنده؛ حين غضب فأضرم

لهم ناراً وقال ادخلوها، قال ﷺ: «**لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، والطاعة في المعروف** ـ وفي رواية ـ **لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة. لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف**» [البخاري رقم ٤٣٤٠، ٧٢٥٧ ومسلم ٤٧٤٢، ٤٧٤٣].

أما قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ : «فالشرك بالطاعة: أنني أطعته لا حباً وتعظيماً وذلاً كما أحب اللَّه وأتذلل له وأعظّمه ولكن طاعته اتباع لأمره فقط، وهذا الفرق» [القول المفيد على كتاب التوحيد ٢/ ٨٩٨].

قلت: لاشك إنَّ عبادة الحب مطلوبةٌ لنفسها في الدنيا والآخرة، بخلاف الخوف فإنه يزول بعد دخول أصحاب الجنَّة، الجنَّة؛ فيرضى عليهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ولا يسخط عليهم أبداً، كما جاء في الحديث الصحيح، فيزول الخوف بعد ما كان عبادة موصلة لغيرها، وهي تحصيل الأمن.

لكن من يستطيع أن يقول: إنَّ اتباع الأمر فقط، دون حبِّ الآمر أو تعظيمه لا يستوجب الكفر؟!

فاللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أخبر المؤمنين: إنَّ طاعتكم لما يقول الكفار في الميتة مع بغضكم لهم تستوجب الكفر، بقوله: ﴿**وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ** ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام].

ويقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿**وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠** ﴿٦٧﴾﴾ [الأحزاب]. وهذه طاعة تقليد في الأجرام الكفرية، استوجبت لهم هذا المصير المشؤوم، وليس في هذه الطاعة حبّ أو تعظيم أو ذل، ويقول ـ تعالى ـ : ﴿**فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ**﴾

[الزخرف: ٥٤]. وهذه الطاعة كانت بعد ما رأوا الآيات التي جاء بها موسى عليه السلام، لكن فرعون ـ لعنه اللَّه ـ حمل قومه على الخفَّة والجهل؛ أنَّ الرسل إذا جاءت تكون معها الملآئكة، أو يلقى عليها الأساور، فماذا حصل بعد هذا؟!

فكان كما قال ـ تعالى ـ: ﴿فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤]، فاستفزَّهم واستجهلهم بهذا؛ بسبب خفَّة عقولهم، ولم يكن في هذه الطاعة حبّ أو تعظيم أو ذل، فكان المصير واحداً، **قَالَ تَعَالَى**: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥]، أي: لما أغضبونا بهذه الطاعة ﴿فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٥٥ فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْـَٔاخِرِينَ ۝٥٦﴾ [الزخرف]. والسبب أنَّ الطاعة في الكفر كفرٌ ولو لم يكن معها ما ذكرناه آنفاً.

فإطاعة الساحر للشيطان كلها؛ طاعة لقضاء حوائج، ومع ذلك هي كفرٌ مخرجٌ من الملة!.

فلقد أخبر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أنَّ موالاة الكافر في ولاية ما مع البغض له وتكذيبه لما عليه من كفر تستوجب الكفر، بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ۝٥٢ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ ۝٥٣﴾ [المائدة].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «والمفسرون متفقون على

أنها نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض، **خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالي الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم للخوف الذي في قلوبهم، ولا لاعتقادهم أنَّ محمداً كاذبٌ واليهود والنصارى صادقون**» [مجموعة الفتاوى ٧/ ١٢٤ ط/ جـ ١٩٤ ط/ ق].

فهذه الموافقة كانت لغرض دنيوي، مع بغض وتكذيب للمطاع، وبالطبع ليس فيها حب ولا تعظيم ولا ذل؛ إنما بغية حظ من حظوظ الدنيا، استوجب الكفر للموالي.

لكن قد يقول قائلٌ: إنَّ الكفار ليسوا محل كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ ؛ بالرغم من الإطلاق الذي في قوله: «... والإنسان قد يطيع ملكاً من ملوك الدنيا وهو يكرهه...».

قلت: على الفرضية أنَّ قوله في الملك أو الحاكم أو الأمير المسلم، فهذا لا يغير الحكم في «باب شرك الطاعة»، إلَّا أنها في الكافر الأصلي ردة مغلظة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب اللَّه وسنَّة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم اللَّه ورسوله **كان مرتداً كافراً، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٢ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣﴾** [الأعراف].

ولوضرب وحبس وأوذي بأنواع الأذى ليدع ما علمه من شرع اللَّه ورسوله الذي يجب اتباعه واتبع حكم غيره، كان مستحقاً لعذاب

اللَّه بل عليه أن يصبر. وإن أوذي في اللَّه فهذه سنَّة اللَّه في الأنبياء وأتباعهم. قال اللَّه تعالى: ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾﴾ [العنكبوت]» [مجموعة الفتاوى ٣٥/ ٢١٨ ط/ جـ ٣٧٢، ٣٧٣ ط/ ق].

فهذا الاتباع ليس فيه حب ولا تعظيم ولا ذل، بل فيه كره للمطاع، ومع ذلك استوجب الردَّة، والسبب أنَّ العمل فيه مظنة التعظيم الذي لا ينبغي إلَّا للَّه ـ تعالى ـ الذي بيده عاقبة كل شيء.

ولنا وقفة مع قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ : «كان مرتداً كافراً يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة».

قلت: الحمد للَّه لم يقل شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كافراً» وسكت، وإلَّا تلقَّفه أثرية الأردن ـ بين المعكوفتين ـ ويقولوا: «كفر دون كفر»؛ فقد فعلوها من قبل في «الإيمان التام» وغير ذلك، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ : «مرتداً كافراً» حتى يحسم القول، فليبادروا بعد هذا؛ إذا أرادوا فتح باب الزندقة، فليقولوا: «ردة دون ردة» والعياذ باللَّه.

فكان أولى بالشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ أن يقول في حديث آدم وحوآء ـ عليهما السلام ـ كما قال في شرح حديث «الذبابة» الذي في (١/ ٢١٦): «أنه ضعيفٌ وفيه علتان». ويسكت ولا يتطرق بذاك الشرح، بالرغم من أنَّ حديث «الذبابة» الذي ضعَّفه، صحَّ موقوفاً بسندٍ صحيح عن سلمان الفارسي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ **وهو حجة في عدم الإعذار بالإكراه في ما كان مظنة للتعظيم، فما ظنك إذا كان العمل شركاً بحتاً؛**

كاستبدال الشريعة بالقوانين الوضعية!.

ـ والحمد للَّه ـ أنَّ الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ يكفّر من فعل ذلك في هذا الشرح لكتاب التوحيد وفي غيره من الشروح والكتب النافعة التي خلَّفها لطلاب العلم.

لكنه رَحِمَهُ اللَّهُ في القصة التي جاءت ضعيفة سنداً ومتناً عند كافة المحدثين أتى بهذه العجائب، التي لا يعتضد بها فضلاً أن يعتمد عليها؛ فكما لم يقلد الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في متن «الذبابة» وضعَّفه، كان عليه ألَّا يقلده في التفريق بين شرك «الطاعة» وشرك «العبادة» الذي بني على القصة التي لم تصح، فما حرَّره حلقة اعتضاد لسالك الشبهات؛ الذي قلبه مثل السِّفنجة التي لا تنضح إلَّا بما شربت، فرحم اللَّه الشيخ ابن عثيمين ـ رحمة واسعة ـ وأسكنه فسيح الجنان، على ما خلفه من علم نافعٍ.

هذا ما تيسَّر لي في تفنيد هذه الشبهة؛ شبهة التفريق بين «شرك الطاعة» و«شرك العبادة»، وأنَّ المكفّر هو شرك العبادة فقط؛ ولقد ظهر جليًّا ضعف هذا القول. فللَّه الحمد من قبل ومن بعد إنه جوادٌ كريمٌ.

٥ـ شرك الدّعاء: وكما هو معلومٌ أنَّ الدُّعاء لبُّ العبادة، لاشتماله على الافتقار وكمال الذُّل للذي تأله إليه القلوب، وهنا تكمن غاية العبودية، ولهذا **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غافر]. وصرف شيء من ذلك لغير اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ كفر وشرك به، والدخول في قوله تعالى: ﴿وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأنعام].

ودليل شرك الدّعاء، قوله ـ تعالى ـ : ﴿ فَإِذَا رَكِبُواْ فِي ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [العنكبوت]، فمن تدبَّر هذه الآية علم سفاهة عقول الكفار، يخلصون الدُّعاء في الشِّدة، وذلك عندما يرجع الإنسان إلى الفطرة السليمة يجد ذلك راسخاً، أنَّ مفرج الكرب والهم هو اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وحده، لكن لما نجاهم مما حلَّ بهم ، ونزلوا البر، عادوا إلى مصادمة الفطرة؛ واتخاذ الشريك والنِّد، أمنوا عذاب اللَّه ومكره، واللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الأعراف].

وهؤلاء الكفار، أحسن حالاً وأقل كفراً وشركاً من القبورية اليوم، وذلك أنهم أخلصوا الدعاء في الشدة، وكفروا في الرخاء، والقبورية كفروا في الرخاء وكفروا وأشركوا في الشدَّة، بل ازدادوا كفراً وشركاً وتوسلاً واستغاثةً للمقبور، ومن رأى هؤلاء علم ما قلت.

٦ـ **شرك النية والإرادة والقصد**: دلَّ عليه قوله ـ تعالى ـ: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود]. والإرادة هنا مستلزمة للعمل، لا تنفك عن ذلك ألبتة، وبه يتمايز فريق الجنَّة وفريق السعير.

٧ـ ذكر بعض أنواع الشرك الذي لا يغفره اللَّه إلَّا بالتوبة وأنَّ من مات على ذلك فقد خاب وخسر، وما سلم من ذلك إلَّا من عاداه وعادى أصحابه ولو كانوا أقرب القريب.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «وأما الشرك فهو نوعان: «أكبر» و«أصغر».

فالأكبر لا يغفره اللَّه إلَّا بالتوبة منه، وهو أن يتَّخذ من دون اللَّه نداً يحبه كما يحب اللَّه. وهو الشرك الذي يتضمن تسوية آلهة المشركين برب العالمين... **وإنما هذه التسوية في المحبة والتعظيم والعبادة كما هو حال أكثر مشركي العالم، بل كلهم، يحبون معبوداتهم ويعظمونها ويوالونها من دون اللَّه. وكثير منهم ـ بل أكثرهم ـ يحبون آلهتهم أعظم من محبة اللَّه. ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر اللَّه وحده. ويغضبون لمنتقص معبودهم وآلهتهم ـ من المشايخ ـ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين**. وإذا انتهكت حرمة من حرمات آلهتهم ومعبوداتهم غضبوا غضب الليث. إذا حَرَد. وإذا انتهكت حرمات اللَّه لم يغضبوا لها، بل إذا قام المنتهك لها بإطعامهم شيئاً رضوا عنه. ولم تتنكر قلوبهم. **وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة**... ـ إلى أن قال ـ :

وترى المشرك يكذب حالُه وعملُه قولَه، فإنه يقول: لا نحبهم كحب اللَّه، ولا نسويهم باللَّه، ثم يغضب لهم ولحرماتهم ـ إذا انتهكت ـ أعظم مما يغضب للَّه، ويستبشر بذكرهم، ويتبشبش به، سيما إذا ذكر عنهم ما ليس فيهم: من إغاثة اللهفات، وكشف الكربات، وقضاء الحاجات وأنهم الباب بين اللَّه وبين عباده... ـ إلى أن قال ـ :

ومن أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له... ومن أنواعه: **طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة**

بهم، والتوجه إليهم.

وهذا أصل شرك العالم، فإنَّ الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، فضلاً عمن استغاث به، وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له عند اللَّه فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده، كما تقدم فإنه لا يقدر أن يشفع له عند اللَّه إلَّا بإذنه. واللَّه لم يجعل استغاثته وسؤاله سبباً لإذنه. وإنما السبب لإذنه: كمال التوحيد. فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، **وهو بمنزلة من استعان في حاجة بما يمنع حصولها. وهذه حالة كل مشرك،** والميت محتاج إلى من يدعو له، ويترحَّم عليه، ويستغفر له، كما أوصانا النبي ﷺ، إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأل لهم العافية والمغفرة، **فعكس المشركون هذا، وزاروهم زيارة عبادة، واستقضاء الحوائج، والاستغاثة بهم. وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد... فجمعوا بين الشرك بالمعبود الحقّ، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد، ونسبة أهله إلى التنقص للأموات. وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه ـ الموحدين له، الذين لم يشركوا به شيئاً ـ بذمهم وعيبهم ومعاداتهم،** وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص، إذ ظنوا أنهم راضون عنهم بهذا، وأنهم أمروهم به، وأنهم يوالونهم عليه، **وهؤلاء هم أعداء الرسل والتوحيد في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم!** وللَّه خليله إبراهيم عليه السلام حيث يقول: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [إبراهيم].

وما نجا من شَرَكِ هذا الشرك الأكبر إلَّا من جرَّد توحيده للَّه،

وعادى المشركين في اللَّه، وتقرَّب بمقتهم إلى اللَّه، واتَّخذ اللَّه وحده وليه وإلهه ومعبوده.» [مدارج السالكين ١/ ٣٦٨ ـ ٣٧٦ باختصار].

فيما ذكره العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ ، أحكام وعبر، ومن ذلك أنَّ شرك القبورية اليوم، هو نفسُ الشِّرك الذي عاينه جهرة، بل هو أصل شرك العالم، ومنه شرك أقوام ودٍّ وسواعٍ ويغوث ويعوق ونسر؛ **شرك الطلب والدعوة وقضاء الحاجة، والاستغاثة بالميت**، ومع هذا العمل الشركي المنافي للتوحيد؛ تجد أنهم يثبتون أنَّ اللَّه يحيي ويميت، وأنه هو الرزَّاق، مبدع السماوات والأرض، ويصومون له ويصلون له، **فكل هذا العمل ينقضه حالهم**؛ بأن خصَّصوا أشياء للمقبور، لا يجرَّد التوحيد إلَّا بصرفها لمستحقّها؛ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وحده.

ومن الأحكام والعبر الأخرى، بل هي أصل الدين، الكفر بهؤلاء وبما يعبدون، وبغضهم وبغض ما يفعلون، وتكفيرهم والتبرؤ منهم ومعاداتهم ومحاربتهم، حتى يحيا مَن حَيِيَ عن بيِّنة ويهلك من هلك عن بيِّنة.

وهنا لنا وقفة مع القول و«تكفيرهم»، فقد يفزع منها الموحِّد، الذي بغض هؤلاء، لكن حيَّره عكاز «العذر بالجهل» فبقي في حيرة من أمره؟!

وقد يزداد حيرة إذا أنس بقول المرجئة وطائفتهم الجدد؛ الذين يظنون أنَّ الإيمان يرتكز على «المعرفة» و«القول»، مع ثبوت الأعمال ودخولها فيه بشرط الكمال.

نقول وباللَّه تعالى التوفيق:

يقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [هود].

فسمَّاهم مفترين قبل قيام الحجة، والسبب أنَّ أصل الدين الذي هو التوحيد، الموافق للفطرة المكمَّلة نقضوه بأعمالهم؛ وهذا الحكم الدنيوي الموافق لظواهر الأعمال، وهذا مطلوب منا، فمتى رأينا شيئاً من تلك القبائح من إنسانٍ حكمنا بذلك، أما ما في الصدور، فهذا حكمه للَّه وحده، لا ينازع فيه.

فمن نقض أصل الدين، من هؤلاء القبورية اليوم، يسمَّى مشركاً وإن صام وصلى وزكَّى وزعم أنه مسلمٌ، ولا يعذر بخطأٍ أو تأويلٍ، فكل طوائف الكفر خرجوا عن التوحيد باعتقاد خطأٍ أو تأويلٍ، فهل كان لهم حجة، حتى يكون لإخوانهم اليوم حجة يعذرون بها، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الزخرف].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «من جعل بينه وبين اللَّه وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم **كفرَ إجماعاً**».

بل ثبت عنه أنه قال رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ: «من دعا ميِّتاً وإن كان من الخلفاء الراشدين فهو كافر وإنَّ من شك في كفره فهو كافرٌ.» نقل ذلك عنه صاحب «الإقناع» وشارحه، وكذلك ابن مفلح في «الفروع».

وقال الشيخ سليمان بن عبد اللَّه رَحِمَهُمَا اللَّهُ ما لفظه: «فاعلم أنَّ العلماء أجمعوا: على أنَّ من صرف شيئاً من نوعي الدعاء لغير اللَّه، **فهو مشركٌ**، ولو قال: لا إله إلَّا اللَّه محمد رسول اللَّه، وصلى وصام...»

[تيسير العزيز الحميد ص ١٥٤، ١٥٥].

ويقول عبد اللَّه بن عبد الرحمن الجبرين ما لفظه: «فنحن نستدل بفعل الإنسان على عقيدته، فمتى رأينا شخصاً وقف عند قبر إنسان معظَّم في نفسه، وخضع برأسه، وتذلل، وأهطع، وأقنع، وخشع، وخفض صوته، وسكنت جوارحه، وأحضر قلبه ولبه أعظم مما يفعل في الصلاة بين يدي ربه عَزَّ وَجَلَّ، وهتف باسم ذلك المقبور، وناداه نداء من وثق منه بالعطاء، وعلَّق عليه الرجاء ونحو ذلك، **فإنا لا نشك أنه والحالة هذه يعتقد أنه يعطيه سؤله، ويدفع عنه السوء، وأنه يستطيع التصرف في أمر اللَّه.**

ففعله هذا دليل سوء معتقده، فلا حاجة لنا أن نسأله: هل أنت تعتقد أنه يضر وينفع من غير إذن اللَّه؟

فاللَّه تعالى ما كلفنا أن ننقب عن قلوب الناس، وإنما نأخذهم بموجب أفعالهم وأقوالهم الظاهرة، وهذا الشخص قد خالف قول اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يونس].

وقد رأينا خشوعه وتذلله أمام هذا المخلوق الميت، وذلك هو عين العبادة كما عرفنا، **فنحكم عليه بموجب فعله وقوله، بأنه قد أشرك باللَّه وتأله سواه.**» [الكنز الثمين ١/ ٢٩١، ٢٩٢].

فمن علم أنَّ أصل الدين يرتكز على هذا، فعبَّاد القبور وإن كانوا جاهلين ومتأولين ليسوا بمسلمين، عند الأئمة الفضلاء، كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية، ومحمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وكل من

سلك دعوة الحقّ، وكان في مسائل الإيمان بين غلوِّ الخوارج، وتفريط المرجئة وطائفتهم الجدد اليوم، وكل عذر ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، ليس منصرفاً لهؤلاء وقد نقضوا أصل الدين، وإنما في الأمور الخفية التي دون ذلك، التي يقال: عن صاحبها هو مخطىء لم تقم عليه الحجة التي يكفر من خالفها.

فمن دخلت عليه شبهة المرجئة وخاف من تكفيرهم، لا يقول بمقولتهم؛ يعذرهم بخطأٍ أو تأويلٍ، وإنما يجعل حكمهم حكم أهل الفترات، ولا يسمِّيهم مسلمين بأية حالٍ.

يقول أبناء شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وحمد بن ناصر رَحِمَهُمُاللهُ في أسئلةٍ وردت عليهم ومن بينها هذا الذي نفصّل فيه.

«فنقول: إذا كان يعمل بالكفر والشرك، لجهله، أو عدم من ينبهه، لا نحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة، **ولكن لا نحكم بأنه مسلم**، بل نقول: عمله هذا كفر، يبيح المال والدم، وإن كنا لا نحكم على هذا الشخص لعدم قيام الحجة عليه، لا يقال: **إن لم يكن كافراً فهو مسلمٌ**» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ١٣٦].

وكان هذا الجواب منهم رَحِمَهُمُاللهُ في الذين ماتوا أو قتلوا قبل ظهور دعوتهم المباركة.

يقول العلاَّمة حمد بن ناصر رَحِمَهُاللهُ ما لفظه: «من كان من أهل الجاهلية، عاملاً بالإسلام، تاركاً للشرك، فهو مسلم، وأما من كان يعبد الأوثان، ومات على ذلك قبل ظهور هذا الدين، **فهذا ظاهره الكفر، وإن كان يحتمل أنه لم تقم عليه الحجة الرسالية، لجهله وعدم من ينبهه،**

لأنا نحكم على الظاهر، وأما الحكم على الباطن فذلك إلى اللَّه، واللَّه تعالى لا يعذب أحداً إلَّا بعد قيام الحجة عليه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ۝١٥﴾ [الإسراء]» [الدرر السَّنيَّة ١٠/ ٣٣٦].

فالحكم الدنيوي ثابتٌ، من تكفير، وإباحة للدَّم والمال، وأما الأخروي فحكمه إلى اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ الذي لا تخفى عليه خافية؛ فاللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لم يقل: «وما كنا مكفِّرين حتى نبعث رسولاً»، كيف وقد نقضوا أصل الدين وصرفوه لأمواتهم!! بل نبيّه سمَّى قومه مفترين، لما قاموا به من أعمالٍ صرفوها لغير اللَّه، **فمناط الحكم على الوصف فقط، أما التعذيب لا يكون إلَّا بإقامة الحجة**، أما ما دون أصل الدين؛ من الأمور الخفية، التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين، كمسائل نازع بها بعض أهل البدع، الذين لم تخرجهم بدعهم من الإسلام، لا يفزع فيها إلى التكفير إلَّا بعد إقامة الحجة وبيان المحجة، هذا الذي ندين للَّه به، واللَّه هو الموفق للصواب وهو يهدي السبيل.

ـ الأدلة على عدم الإعذار بالجهل في الشرك الأكبر:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُواْ لَوۡ كُنَّا نَسۡمَعُ أَوۡ نَعۡقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝١٠﴾ [الملك].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ لَهُمۡ قُلُوبٞ لَّا يَفۡقَهُونَ بِهَا وَلَهُمۡ أَعۡيُنٞ لَّا يُبۡصِرُونَ بِهَا وَلَهُمۡ ءَاذَانٞ لَّا يَسۡمَعُونَ بِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ ۝١٧٩﴾ [الأعراف].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ۝١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ۝١٠٤﴾ [الكهف].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الزخرف].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الأعراف].

يقول الإمام ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآية ما لفظه: «**وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أنَّ اللَّه لا يعذب أحداً على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها، إلَّا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عناداً منه لربه فيها**، لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة التي ضل وهو يحسب أنه مهتد، وفريق الهدى فرق، وقد فرق اللَّه تعالى بين أسمائها وأحكامها في هذه الآية.» وقد نقل الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا القول وأقرَّه*.

يقول العلاَّمة عبد الرحمن أبو بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «أجمع العلماء أنه لا يجوز التقليد، في التوحيد والرسالة.» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٩٩، ٤٠٠].

ويقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضاً**: «كل من فعل ذلك عند هذه المشاهد [أي: دعاء واستغاثة وما شابه ذلك...] **فهو مشركٌ كافرٌ بلاشك، بدلالة الكتاب والسنَّة والإجماع**، ونحن نعلم: أنَّ من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام، أنه لم يوقعهم في ذلك إلَّا **الجهل**، فلو علموا: **أنَّ ذلك يبعد عن اللَّه غاية الإبعاد، وأنه من الشرك الذي حرَّمه اللَّه، لم يقدموا عليه، فكفَّرهم**

---

* انظر تفسير ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ «١/ ١٨٢».

جميع العلماء، ولم يعذروهم بالجهل، كما يقول بعض الضالين: إنَّ هؤلاء معذورون لأنهم جهالٌ.» [الدرر السَّنيَّة ١٠/ ٤٠٤، ٤٠٥].

ويقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضاً**: «ومما يبيّن: **أنَّ الجهل ليس بعذر في الجملة**، قوله ﷺ في الخوارج ما قال، مع عبادتهم العظيمة؛ ومن المعلوم: **أنه لم يوقعهم ما وقعوا فيه إلَّا الجهل، وهل صار الجهل عذراً لهم؟**

وقد وصف اللَّه ـ سبحانه ـ، أهل النار بالجهل، كقوله ـ تعالى ـ: ﴿**وَقَالُواْ لَوۡ كُنَّا نَسۡمَعُ أَوۡ نَعۡقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ** ١٠﴾ [الملك]،... ـ إلى أن قال ـ: ومن المعلوم: أنَّ أهل البدع الذين **كفَّرهم السلف والعلماء بعدهم**، أهل علم وعبادة وفهم وزهد، ولم يوقعهم فيما ارتكبوه إلَّا **الجهل**.» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٩١، ٣٩٢ باختصار].

فتنبَّه أيها الموحِّد لذلك، فإنه نافعٌ ومهمٌ.

أما القسم الثاني: «الشرك الأصغر»: وهو الرياء، والدَّليل قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ١١٠﴾ [الكهف]، وهذا ينقص التوحيد ويخلُّ به، والرياء سمِّي بذلك لأنه مشتقٌ من الرؤية.

يقول عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**. قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول اللَّه؟

قال: **الرياء، يقول اللَّه عزَّ وجل إذا جزى الناسَ بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً**» [صحيح الترغيب والترهيب رقم ٣٦].

ويقول عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**من سمَّع؛ سمَّع اللَّه به، ومن يراء، يراء**

اللَّه به» [متفق عليه].

وأما القسم الثالث: «المغفور»، «الشرك الخفي»: والدَّليل عليه، ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على صفاة سوداء في ظلمة الليل**» [إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة رقم ٨٤٧٩، ٨٤٨٠، ٨٤٨١].

ويقول عليه الصلاة والسلام : «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟** قلنا: بلى، فقال: **الشرك الخفيّ: أن يقوم الرجل يصلّي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجلٍ**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ٤٢٧٩].

وكفَّارة هذا الشرك الخفيّ، هو كما قال ﷺ: «**يا أيها الناس! اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من دبيب النمل**. فقال له من شاء أن يقول: وكيف نتَّقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول اللَّه! قال: **قولوا: اللَّهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه.**» [صحيح الترغيب والترهيب رقم ٣٦].

ثانياً: الطَّاغوت تعريفه وأنواعه:

الطَّاغوت في اللسان: هو مشتقٌّ من طغا؛ بمعنى: مجاوزة الحد، تقول: طغى الماء البحر، إذا ارتفع وعلا على كلِّ شيء، وفي محكم التنزيل: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِى ٱلْجَارِيَةِ ﴿١١﴾﴾ [الحاقة]، وطغا البحر: هاجت أمواجه.

«والطَّاغوت: يقع على الواحد والجمع والمذكر والمؤنث: وزنه فَعَلُوتٌ إنما هو طيغوتٌ قدِّمت الياء قبل الغين، وهي مفتوحةٌ

وقبلها فتحة فقلبت ألفاً. وطاغوتٌ، وإن جاء على وزن لاهوت فهو مقلوبٌ لأنه من طغى، ولاهوت غير مقلوبٍ لأنه من لاه بمنزلة الرَّغبوت الرَّهبوت.

وأصل وزن طاغوتٍ طغَيوت على فعلُوت، ثم قدِّمت الياء قبل الغين محافظة على بقائها فصار طَيَغوت، وزنه فَلَعوت، ثم قلِبت الياء ألفاً لتحرُّكها وانفتاح ما قبلها فصار طاغوت.

قال الليث: الطاغوت تاؤها زائدة وهي مشتقَّة من طغى.

وقال الكسائي: الطَّاغوت واحدٌ وجماعٌ؛ وقال ابن السكيت: هو مثل الفُلك يذكَّر ويؤنث، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿**وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا**﴾ [الزمر: ١٧]» [اللسان مادة «طغى» ٩/ ١٢٣، ١٢٤].

أما في الشرع: كل معبود من دون اللَّه ﷻ، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿**وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا**﴾ [الزمر: ١٧]، وأيّاً كانت هذه العبادة، سواء للأصنام أو لغير ذلك.

وإمام الطَّواغيت الشيطان ـ لعنه اللَّه ـ وكذلك الطَّاغوت: الكاهن والسَّاحر، الذين يمدُّون أولياءهم كذباً، ويزيدوهم غيًّا، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿**وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ**﴾ [البقرة: ٢٥٧]. وهذه الطَّواغيت قد تكون إنساً أو جنًّا.

وعبادة الطَّاغوت قد تكون حسِّية، من صلاة أو نذرٍ أو ذبيحةٍ أو سجودٍ أو طوافٍ، أو تذللٍ من حلق رأسٍ أو ما شابه ذلك، وذلك هو قوله ـ تعالى ـ: ﴿**يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ**﴾ [النساء: ٥١]. قال بعض أهل التأويل: «الجبت» و«الطَّاغوت» هما صنمان كان المشركون

يعبدونهما من دون اللَّه، وهذه العبادة معروفةٌ كيف كانت، والعبرة عند الأصوليين، بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، فالطَّاغوت سواء كان صنماً لقريشٍ، أو قبراً لبني فلانٍ، أو حجراً لقوم آخرين.

وقد تكون عبادة الطَّاغوت معنوية، وإن صلَّى صاحبها للَّه وحده، وصام وزكَّى وتقرَّب ببعض القربات كالصدقة وإقرار الضيف وإعانة المظلوم و... لكن يتحاكم إلى غير الكتاب والسنَّة؛ إلى القوانين الوضعية، كما هو مشاهدٌ ومعاينٌ اليوم، بل هذه العبادة أخطر وأقبح من الأولى، لأنه مطالبٌ بالكفر بها ولم يفعل، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ**﴾ [النساء: ٦٠]، فهو بعبادته هذه مصادم لقوله ـ تعالى ـ: ﴿**إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ**﴾ [يوسف: ٤٠]. ورأس العبادة وذروة سنامها التحاكم إلى شرعه الذي لا يأتيه باطل من بين يديه ولا من خلفه.

والذي لا يفعل ذلك وصفه اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بالنفاق والزعم الباطل، الذي هو كنية الكذب، بقوله: ﴿**أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ**﴾ [النساء: ٦٠].

فمن دعي إلى التَّحاكم إلى شرعه فأبى؛ كحكَّام القوانين الوضعية اليوم، وصفناه بالنفاق الأكبر المخرج من الملَّة، لقوله ـ تعالى ـ: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا ٦١**﴾ [النساء]، فمن صدَّ عن ذلك فهو منافقٌ خالص النفاق، معشعش في قلبه.

فإن قال هذا الزنديق؛ الحاكم بالقوانين الوضعية، أو المتحاكم إليها عن رضى واختيار، كيف تصفونني بذلك، وأنا أصلي وأصوم وأزكِّي، وأعين المظلوم و...، قلنا: ذلك هباءٌ منثور، ما لم تحقق العبودية للَّه، ورأسها الانقياد والتسليم لحكمه مع انتفاء الحرج، فهذه هي العبودية التي أمرت بها، والكفر بما سوى ذلك، وذلك هو قوله: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠].

ونحن لمَّا وصفناك بالنفاق الأكبر، المخلد صاحبه في النار، والعياذ باللَّه، ونفينا عنك وصف الإيمان، مع إتيانك لتلك الأعمال التي تتبجَّح بها، ليس حسداً منَّا لك على ما أنت عليه من طغيان وطوام، وإنما أمرنا أن ننزع عنك لباس الإيمان، ونلبسك سربال النفاق، لقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [النور]، فلتوليك عن ذلك التَّحاكم الذي هو رأس العبودية وصفناك بذلك.

لأنك دعيت إلى تلك العبودية فأبيت وقلت: أنا مخيَّر في ذلك، وليس ذلك بإعراضٍ ولا تولٍّ، قلنا: كذبت وخسئت. فاللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وصفك بذلك، وإن ادَّعيت غيره، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [النور].

أليس الذي فعلته كفر تولٍّ وإعراضٍ وإباءٍ واستكبارٍ قدوتك في ذلك إبليس اللعين؟!!

وإن نفيت ذلك، وانتسبت إلى الطرف الآخر، قلنا: إذاً، اسمع وصفهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ

﴿سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ۝٥١﴾ [النور]. فإن أردت الفلاح فليس لك إلَّا هذا الطريق ما لك بدٌّ منه.

فإن قال قائلٌ: ما صفة الكفر بالطَّاغوت؟ أتكون إجمالاً أم تفصيلاً؟ وإذا قلنا: تفصيلاً، فتحنا الباب على مصراعيه، وقد تلج بدعة الغلوِّ منه؛ ما سمعنا به إلَّا وكفَّرنا صاحبه، وإذا توقَّفنا في ذلك كفَّرنا المكفِّر لذلك، وهلمَّ جراً.

وإذا كان ذلك كذلك، فعلينا إذاً، تكفير المقلد في الفروع الفقهية المتعصب لها، لأنَّ الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول في المتعصب لتلك البدعة ما لفظه: «... قبَّح اللَّه الجهل ولا سيما إذا جعله صاحبه شرعاً وديناً له وللمسلمين، فإنه **طاغوت عند التحقيق**، وإن ستر من التلبيس بستر رقيق» [القول المفيد ص ٤٦، ٤٧].

ويقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «لاشك أنَّ المبتدعة عندما أرادوا نشر بدعهم أخذوا في الطعن في مصادر السلف التي كانوا يعتمدون عليها اعتماداً كلياً فادَّعوا... أنَّ أخبار الرسول ﷺ الصحيحة التي رواها العدول وتلقتها الأمة بالقبول **لا تفيد العلم وغايتها أنها تفيد الظن**، وقالوا: إذا تعارض العقل ونصوص الوحي، أخذنا بالعقل ولم نلتفت إلى الوحي.

فهذه الطَّواغيت الأربعة، هي التي فعلت بالإسلام ما فعلت وهي التي محت رسومه، وأزالت معالمه، وهدَّمت قواعده وأسقطت حرمة النصوص من القلوب» [الصواعق المرسلة ٢/ ٦٣٢].

فمن باب اللُّزوم لذلك، نكفِّر الأشعري الذي يقول: إنَّ أحاديث

الآحاد الصحيحة سنداً ظنية الثبوب، ونكفِّر المعتزلي الذي قدَّم العقل على النقل؛ لمَّا عارضه حرَّفه بالتأويل؟!

وإذا فعلنا ذلك، فلاشك في بدعية ذلك، وأنه نهج الخوارج قديماً وحديثاً؟! فما العصمة من ذلك؟!

وما هو نهج أهل السنَّة والجماعة في ذلك، حتى لا ترمينا طائفة المرجئة الجدد بذلك؟! وتنفِّر عن الوِسْطِية، وليس الوَسَطِية؟!!

نقول وباللَّه تعالى التوفيق:

تباً وسحقاً لمنهجٍ كهذا، الذي يقول: إذا ذهب بعض الإيمان ذهب كلّه، ومقابله الذي إذا ثبت بعض الإيمان ثبت كلّه، فقبل أن نحرّر ذلك ونجيب على ما استشكل على القائل، نتكلم على قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

نقول: اعلم أنَّ «الكفر بالطاغوت» و«الإيمان باللَّه» قولان متلازمان لا ينفكان ألبتة، إذا ثبت أحدهما ثبت الآخر، وإذا انتفى أحدهما انتفى الآخر، فالإيمان باللَّه وإن ذكر في الآية الكريمة بعد الكفر بالطَّاغوت، فهو الأصل الأول من أصليِّ الإيمان، والسبب أنك لا تستطيع الكفر بالطَّاغوت إلَّا إذا سبقه الإيمان، فمحال الكفر بالطَّاغوت قبل ورود الإيمان باللَّه، ومن قال غير ذلك فبسبب تقدّمه في الآية سُرق ذهنه، خاصة إذا علمنا أنَّ دعامة الدين مبنيةٌ على هذه الآية الكريمة.

فعندما نقول: لا إله إلَّا اللَّه نفياً، فمعناه أنَّ الألوهية هي للَّه ـ

سبحانه وتعالى ـ وحده، وإثبات ذلك، لا يكون إلَّا بالأصل الثاني من أصلي الإيمان، وهو الكفر بالطَّاغوت، فهذا هو قولنا عندما نقول: إنَّ الشهادة تفيد «النفي» و«الإثبات».

فإذا ثبت الأول ثبت الثاني، وإذا انتفى الأول انتفى الثاني، وإذا ثبت الثاني استلزم ثبوت الأول ولابد، وإذا انتفى الثاني انتفى الأول وإن كان التصديق باقياً، والسبب أنَّ طوائف الكفر كلّها، ما انتفى التصديق من قلوبهم، ومن قال غير ذلك فهو مسفسط، فالآيات كثيرة تشير إلى تصديق الكفار وإقرارهم بذلك، وإنما ثبت وصف الكفر فيهم بمنعهم الأعمال، **فمحال ثبوت أحد الأصلين دون الآخر**، هذه الأولى.

أما الثانية: نقول من كان منتسباً للإسلام يقيم الشرائع من حيث الجملة كافراً بالطَّاغوت؛ فهو مسلمٌ، والكفر بالطَّاغوت لا يكون تفصيلاً، وإنما إجمالاً؛ فيما يخص أصل الدين، من تحاكمٍ واستغاثةٍ وطلبٍ ورجاءٍ و....، وذبحٍ وطوافٍ؛ الأمور التي إذا انتفت، انتفت بها الألوهية، لأنَّ معنى الطَّاغوت في كتاب اللَّه يشير إلى هذا؛ ما خصَّ أصل الدين فقط، وإن سمَّينا التقليد في الفروع بذلك وما شابهه، **لأنَّ لفظ الطَّاغوت يطلق على كلِّ شيءٍ يصدُّ عن الحقّ.**

يقول العلاَّمة عبد اللَّه بن عبد الرحمن أبو بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «إن كان الرجل يقر بأن هذه الأمور الشركية، التي تفعل عند القبور وغيرها، من دعاء الأموات، والغائبين، وسؤالهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، والتقرب إليهم بالنذور، والذبائح؛ أنَّ هذا شرك وضلال، ومن أنكره هو المحقّ، ومن زيَّنه ودعا إليه فهو شرّ من الفاعل،

فهذا يحكم بإسلامه، **لأنَّ هذا معنى الكفر بالطَّاغوت، والكفر بما يعبد من دون اللَّه**.

فإذا اعترف؛ أنَّ هذه الأمور وغيرها من أنواع العبادة، محض حق اللَّه تعالى، لا تصلح لغيره، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، فضلاً عن غيرها، **فهذه حقيقة الإيمان، والكفر بما يعبد من دون اللَّه**.» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٤٠٨، ٤٠٩].

ـ رؤوس الطَّاغوت:

يقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ** ﴾ [النحل: ٣٦]، وقد قلنا: إنَّ الطَّاغوت ما تجاوز به العبد حده، والطَّواغيت كثيرة، لكن إذا تدبَّرنا حالها، وجدنا مدارها على ثلاثة أنواع: «طاغوت حكم» و«طاغوت عبادة» و«طاغوت طاعة ومتابعة»، فطواغيت العالم لا تخرج عن هذه الثلاثة.

١ـ «طاغوت عبادة»:

ـ أوَّلهم: الشيطان اللَّعين الدَّاعي إلى عبادة غير اللَّه، من أصنام وأحجار وقبور، و... **قَالَ تَعَالَى**: ﴿ **أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ٦٠** ﴾ [يس].

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «من ذبح للشيطان ودعاه، واستعاذ به وتقرب إليه بما يحب **فقد عبده**، وإن لم يسم ذلك عبادة بل يسميه استخداماً ما وصدق؛ هو استخدام من الشيطان له، فيصير **من خدم الشيطان وعابديه**» [بدائع الفوائد ٢/ ٤٦٦].

ـ وثانيهم: الذي يُعْبد من دون اللَّه وهو راض بالعبادة، وقولنا ذلك، حتى يخرج الذين عبدوا وهم كارهون، كالملآئكة وعزير والمسيح ـ عليهما السلام ـ ، ويثبت فرعون وأمثاله، ودليل طاغوتية ذلك قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنبياء].

ـ فائدة بديعة ولطيفة عزيزة:

لما أنزل اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء].

شق ذلك على قريش أو على أهل مكة، وقالوا: يشتم آلهتنا. فجاء ابن الزبعرَى فقال: ما لكم؟

قالوا: يشتم آلهتنا.

قال: وما قال؟

قالوا: قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء].

قال: ادعوه لي، فلما دعي النبي ﷺ قال: يا محمد هذا شيء لآلهتنا خاصة أم لكل من عبد من دون اللَّه؟ فقال: لا بل لكل من عبد من دون اللَّه.

فقال ابن الزبعرَى: خصمت وربّ هذه البنيَّة ـ يعني: الكعبة ـ ، ألست تزعم أنَّ الملآئكة عباد صالحون، وأنَّ عيسى عبد صالح، وأنَّ عزيراً عبد صالح، وهذه بنو مُليح تعبد الملآئكة، وهذه النصارى تعبد عيسى، وهذه اليهود تعبد عزيراً. فقال: فضجَّ أهل مكة فأنزل اللَّه ـ عزَّ

وجل ـ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾* [الأنبياء: ١٠٢].

يقول ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الإيراد الذي أورده ابن الزبعرى لا يرد على الآية، فإنه سبحانه قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ ولم يقل: «ومن تعبدون».

و«ما» لما لا يعقل، فلا يدخل فيها الملآئكة والمسيح وعزير، وإنما ذلك للأحجار ونحوها التي لا تعقل.» [شفاء العليل ص ٦٦].

٢ـ «طاغوت حكم»:

ـ أوَّلهم: الحاكم الجائر المغيِّر لأحكام اللَّه ـ تعالى ـ ، ودليل ذلك قوله ـ تعالى ـ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء].

ـ ثانيهم: الذي يحكم بغير ما أنزل اللَّه، وطاغوتية من فعل ذلك، قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة].

ـ الحكم بالمنزَّل لتحقيق العبودية أولاً:

كثير من الناس يظنون أنَّ تحكيم شرع اللَّه بغية العدل فقط، وهذا خطأ فاحش، في فهم مسلك العبودية وما تقتضيه، فمن شرطها الخنوع والخضوع لحكم اللَّه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا

* انظر «تفسير ابن كثير ٣/ ٢٦٧» و«الفتح القدير ٣/ ٥٤٠» للشوكاني.

قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء]، فلا يتحقَّق هذا الإيمان إلَّا بالانقياد الكلِّي وأثره لابد من ظهوره في الباطن والظاهر، وإلَّا انتفى بذلك وإن كان التصديق باقياً، ولهذا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الكهف].

ـ الحكم بالمنزَّل لتحقيق العدل ثانياً:

وهذا ظاهر لا يحتاج إلى تأصيل، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة].

وطلبه في المنزَّل لا غير، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء].

وعدم الرَّد لا يحقق الإيمان ولا صفة العدل، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠﴾﴾ [الشورى].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ﴿٢٥﴾].

٣ـ «طاغوت طاعة ومتابعة»:

فذلك مثل الذي يدَّعي علم الغيب من دون اللَّه، ودليل ذلك، قوله ـ تعالى ـ : ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ

﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام].

ثالثاً: التعطيل:

التعطيل في اللسان: هو الخلو والفراغ، ومنه إبل معطَّلة أي: لا راعي لها، وعطَّل الدَّار: أخلاها، والعطال من الخيل والإبل: التي لا قلائد عليها ولا أرسان لها، وقوس عطل: لا وتر عليها، ومنه قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ﴾ [الحج: ٤٥] أي: لا يستقى منها ولا ينتفع بمائها.

وفي الشرع: تعطيل الباري ـ سبحانه وتعالى ـ ، وينقسم إلى قسمين:

تعطيل كلي: وهذا أقبح أنواع التعطيل، كتعطيل فرعون ـ لعنه اللَّه ـ لما قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الشعراء]، وتعطيل الفلاسفة: بقولهم بقدم العالم وأبديته، وأنه لم يكن معدوماً أصلاً، بل لم يزل ولا يزال.

وتعطيل جزئي: الذي يقول بوجود اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لكن يعطل صفاته أو أسماءه أو كليهما، وفي الحقيقة هذا يعبد عدماً.

وأوَّل من تكلم في الصفات وأنكرها «الجعد بن درهم» وقد لاحظ عنه ذلك شيخه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهب بن منبه، لكثرة أسئلته عن صفات اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وكان ينهاه عن ذلك ويقول له: «ويلك يا جعد اقصر المسألة عن ذلك إني لأظنك لمن الهالكين، واللَّه لو لم يخبرنا اللَّه في كتابه أنَّ له يداً ما قلنا ذلك...».

ثم تخطَّف هذه الضلالة، «جهم بن صفوان» وتبنَّاها، وزاد

شروراً، لهذا انتسب إليه الجهمية المعطلة، والمعطلة ثلاث طوائف:

ـ المعطلة الخلص: وهؤلاء يعطلون الأسماء والصفات، كالجعد بن درهم وجهم بن صفوان ومن وافقهم على ذلك.

ـ والمعطلة النصفية: وهؤلاء هم المعتزلة، عطَّلوا الصفات وأثبتوا الأسماء، يقولون: عليم بلا علم، وسميع بلا سمع، وبصير بلا بصر، وهكذا سائر الصفات. ويسمِّيهم السلف: مخانيث الجهمية.

ـ والمعطلة الجزئية: وهؤلاء يثبتون الأسماء، ولا يثبتون من الصفات إلَّا سبعة؛ التي تثبت بالعقل، وهي: «الحياة» و«العلم» و«القدرة» و«الإرادة» و«السمع» و«البصر» و«الكلام»، أما الصفات الاختيارية والمتعلقة بالمشيئة، من الرضا والغضب والفرح والمجيء والنزول فقد نفوها، بينما يؤولون الصفات الخبرية للَّه تعالى، والمتأخرة منهم يفوضون معناها، فهم لم يجحدوا باقي الصفات، وإلَّا كفروا، وإنما أرادوا التنزيه فسقطوا في التعطيل؛ تجاسروا على ذلك بالتأويل، ويسمِّيهم السلف: الجهمية الإناث.

قال أبو إسماعيل الأنصاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأشعرية الإناث هم مخانيث المعتزلة» [مجموعة الفتاوى ٨/ ١٣٧ ط/ جـ ٢٢٧ ط/ ق].

رابعاً: التشبيه:

وهذا يقابل التعطيل؛ تشبيه الخالق بالمخلوق، كمن يقول: للَّه يد كيدي، وسمع كسمعي، وبصر كبصري و... والقائل بذلك في الحقيقة يعبد جسماً.

وأوَّل من قال بهذا: مقاتل بن سليمان، فلقد بالغ في إثبات

الصفات حتى جسَّم.

خامساً: التفويض:

رد كل ما عجز العقل عن معرفته أو إدراكه أو الإحاطة به، إلى اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء]. وهذا ينقسم إلى قسمين:

ـ تفويض سنِّي: بأن تثبت الصفة على الحقيقة، وتفوض الكيفية، لأنه لا يعلم كنه الذَّات أو الصفات إلَّا هو ـ سبحانه وتعالى ـ، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه].

فالسلف يعلمون معاني النصوص ويؤمنون بها، إذا دلَّ عليها ظاهر النص، وإنما يفوضون الكيفية إلى اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ كما دلَّت على ذلك الآية الآنفة.

والإمامان مالك وربيعة رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ دلاَّ على هذا الأصل بقاعدة عظيمة لمَّا سئلا عن الاستواء، قالا: «الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة والإيمان به واجب».

فإثبات الذَّات والصفات: إثبات وجود لا إثبات تكييف، والكلام في الصفات فرع على الكلام في الذَّات، نفي الكيفية والتشبيه.

ـ أما التفويض البدعي: هو تفويض حقيقة الصفة والكيفية معاً، فعند أهل الكلام والمتأخرين منهم خاصة، تفويض معاني النصوص الشرعية الثابتة التي تعارض قواعدهم وعقائدهم التي لم يجدوا لها تأويلاً ولم يستطيعوا ردها، مع اعتقادهم أنَّ ظاهر النص غير مراد.

وأصحاب هذا المذهب البدعي، قد ينسبونه على أنه مذهب السلف، والسلف من هذا برآء. بل السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ ـ تعالى ـ سمَّى أصحابه «أهل التجهيل».

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «والصنف الثالث: أصحاب التجهيل: الذي قالوا: نصوص الصفات ألفاظ لا تعقل معانيها، ولا ندري ما أراد اللَّه ورسوله منها، ولكن نقرؤها ألفاظاً لا معاني لها، ونعلم أنَّ لها تأويلاً لا يعلمه إلَّا اللَّه» [الصواعق المرسلة في غزو الجهمية والمعطلة ٢/ ٤٢٢].

سادساً: الإلحاد:

وهو في اللسان: الميل عن القصد، ومنه اللَّحد: لميله عن وسطه إلى جانبه.

وفي الشرع: العادل عن الحقّ المدخل فيه ما ليس منه، ومنه المائل بنصوص الكتاب والسنَّة عن الحقّ الثابت لها، وقد يكون في حق اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بإنكار وجوده، أو في الآيات الشرعية، مثل تسمية الحقّ ـ تبارك وتعالى ـ بما لا يليق كتسمية النصارى له «أباً»، أو تسمية الفلاسفة عبَّاد الهياكل إياه بـ «العلة الفاعلة»، وقد يكون في الصفات؛ وصفه بما يتنزَّه عنه، كقول اليهود: «اللَّه فقير» أو تعطيل أسمائه وصفاته عن معانيها، بالخروج بها عن حقائقها، أو جحدها.

وقد يكون الإلحاد في الآيات الكونية، ونسبتها إلى غير اللَّه ـ تبارك وتعالى ـ كأن تقول: شروق الشمس وغروبها، تفعله الطبيعة، وإذا التقى نجم كذا مع نجم كذا مطرنا، و... إلى غير ذلك.

ولقد أصبح الإلحاد شائعاً اليوم، تتبناه معظم الدَّساتير السُّفلية على وجه المعمورة، وقد يسمَّى بمسمَّيات كثيرة، منها «العلمانية» و«اللاَّدينية» و«اللاَّئكية» و«الحداثة» و«العصرانية»، وكل ذلك إلحاد وكفر برب الأرض والسماء، وإن سمَّوه أصحابه بغير اسمه، لأنَّ الشرك والكفر هو **شركٌ وكفرٌ لحقيقته ومعناه لا لاسمه ولفظه.**

الفصل الخامس

سبب ظهور البدع

كما هو معلومٌ أنَّ الحقّ ـ تبارك وتعالى ـ قد أخبر في كتابه العزيز، أنَّ الافتراق كائنٌ في هذه الأمة، كما كان في الأمم السالفة، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ**﴾ [هود: ١١٩]، وإن كان قد ذمَّ هذا الافتراق ونهى عنه في غير موضع من الكتاب، فهو واقعٌ لا محالة، وهذا يسمَّى بالقدر الكوني الذي يستلزم تحقق المراد، فهذا سببٌ كونيٌّ.

أما السبب الثاني: فهو شرعيٌّ: عدم الأخذ بأسباب الألفة والبعد عن الخِلْفة، وشارخها الأول، الهوى الذي عبد من دون اللَّه، المذموم في غير موضع من الكتاب، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ**﴾ [الجاثية: ٢٣]. و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ**﴾ [القصص: ٥٠]، ويرشد الحقّ ـ تبارك وتعالى ـ نبيّه دواد عليه السلام في البعد عنه، بقوله: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ**﴾ [ص: ٢٦].

إذاً، لزوم السبيل، وعدم الجناية على التنزيل، بالخروج عن ظاهر التنزيل، سبب العصمة وظهور الألفة، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ**﴾ [آل عمران: ١٠٣]. فإن لم يمسَّك بها ظهر الخلاف ولابد، ويكون مرجعه إلى الدَّاء الأول؛ الهوى الذي شيَّع

وحزَّب.

حكى البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسنده إلى إبراهيم التيمي أنه قال: «خلا عمر ابن الخطاب ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس فقال: كيف تختلف هذه الأمة، فكتابها واحد ونبيها واحد وقبلتها واحدة.

قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيم نزل، وأنه يكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن لا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي؛ **فإذا كان لقوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا...**» [شعب الإيمان رقم ٢٢٨٣].

فالبعد عن سبيل الأولين، وتأمير الهوى، أحدث ذاك الاختلاف في التنزيل، لكل طائفة رأي يختلف عن الطائفة الأخرى، فالاختلاف الظاهر يؤثر في الباطن والعكس. فعدم الأخذ بسبب الوحدة؛ تأويل الرعيل الأول؛ الذي أنزل عليهم القرآن وعلموا فيما نزل أحدث الشرخ، وهذه القاعدة؛ «الخروج عما سطِّر يؤثِّر»، بيَّنها النبي ﷺ.

عن أبي مسعود قال: كان رسول اللَّه ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «**استووا ولا تختلفوا، فتختلف قلوبكم**» [مسلم رقم ٩٧١].

فجعل النبي ﷺ، الاختلاف الظاهري سبباً للاختلاف الباطني، لتلازم الظاهر مع الباطن، فإذا كان هذا في أمر الصلاة، فكيف بالاختلاف في كليات الشريعة، فمتى ظهر لابد من حسمه، وإلَّا شيَّع وحزَّب، ولهذا لما رأى النبي ﷺ بوادره حسمه ونهى عن سببه.

ـ أول البدع ظهوراً:

فلقد قلنا، لابد من حسم الخلاف والبعد عن الاختلاف، وإلَّا

استشرى داؤه، ولهذا كان النبي ﷺ إذا رأى منه شيئاً، نهى عنه وأرشد إلى خلافه، وكلما رفع رأسه عولج وقضي عليه. وذلك مثل ما ذكر عبد اللَّه بن عمرو بن العاص أنه قال: خرج رسول اللَّه ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه حبُّ الرمان من الغضب، فقال: «**بهذا أمرتم، أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض! بهذا هلكت الأمم قبلكم**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ٦٩].

١ـ بدعة الخوارج:

ظهرت هذه البدعة في عهده ﷺ على يد مؤسسها الأول ذي الخويصرة التميمي، فقد خانته شبهته، وغرَّه قياسه، لما جعل ما ليس بسيئة سيئة.

عن أبي سعيد الخدري قال: بينا النبي ﷺ يقسم ذات يوم قسماً، فقال ذو الخويصرة ـ رجلٌ من بني تميم ـ: يا رسول اللَّه اعدل. قال: «**ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟** فقال عمر: ائذن لي فلأضرب عنقه. قال: **لا، إنَّ له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كمروق السهم من الرَّمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيِّه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قُذَذِه فلا يوجد فيه شيء، سبق الفرث والدَّم يخرجون على حين فرقة من الناس، آيتهم رجلٌ إحدى يديه مثل ثدي المرأة ـ أو مثل البضعة ـ تدردر**. قال أبو سعيد: أشهد لسمعته من النبي ﷺ، وأشهد أني كنت مع علي حين قاتلهم، فالتمس في القتلى فأتي به على النَّعت الذي نعت النبي ﷺ.» [البخاري رقم ٦١٦٣].

فقد أتي من سوء فهمه، إذ طلب العدل من رسول اللَّه ﷺ؛ الذي جاء بالعدل، الدَّاعي إليه المقيم صرحه على جماجم أولياء اللَّه، وما تدبَّر قوله ـ تعالى ـ : ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة].

وعامة أهل البدع يُؤْتَوْنَ من قبل حسن الظن بأنفسهم؛ شبهة التأويل الفاسد، والقياس المتعذر لوجود الفرق؛ المسمَّى بالقياس الفاسد، فصار أصلهم مركباً من هذين الأصلين الفاسدين، فكفَّروا بالذنوب والسيئات، وكفَّروا دار الإسلام، وأوجبوا الهجرة لدارهم؛ دار الإيمان زعموا.

إذاً، هؤلاء القوم، لهم خاصتان مشهورتان:

أحدها: الخروج عن السنَّة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، وما ليس بحسنة حسنة، وهذا التأويل الفاسد بعينه.

وثانيها: التكفير بالذنوب والسيئات، وهذا هو القياس الفاسد، سببه أنَّ الذنوب الكبيرة، التي لا تصادم أصل الإيمان، لا تجامع الإيمان أبداً، بل تنافيه وتفسده، فمتى بطل بعضه بطل كله، وترتب على هذين الأصلين الفاسدين، من الفساد في الأرض واستحلال الدماء والأموال.

«فينبغي على المسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين، وما يتولد عنهما من بغض المسلمين وذمهم ولعنهم واستحلال دمائهم وأموالهم.» [مجموعة الفتاوى ١٩/ ٤٢ ط/ جـ ٧٤ ط/ ق لابن تيمية].

فصار الخوارج من أول ظهورهم إلى يومنا هذا، يعرفون بهذين الأصلين، **لكن قد يختلط الأمر على بعض الناس، أو جلّهم إذا كان الإرجاء ضارباً بجذوره، فتنسب هذه البدعة إلى أهل السنَّة؛ السلفية الشرعية كما هو مشاهد ومعاين اليوم،** فيقع الالتباس وتظهر الحيرة، وتكثر الشبه ولا يستقيم الأمر إلَّا بتوضيح هذا المسلك، ليتمايز عن الآخر.

فإذا قلنا: مسلك الخوارج التكفير بالذنب، أو الكبيرة، فلنذكر بعض الذنوب أو الكبائر ثم ننظر أين مسلك السنَّة من مسلك البدعة، حتى يتباين المنهج السنِّي عن غيره، وإلَّا اختلط الحابل بالنابل.

نقول وباللَّه تعالى التوفيق:

إنَّ الطَّواف بالقبر، والنحر له، والاستغاثة به، والحكم بغير ما أنزل اللَّه؛ بتحكيم القوانين الوضعية، وقتال المسلم، وشرب الخمر، وأكل الربا، وإتيان المرأة في دبرها، وإتيان الحائض، وسباب المسلم، والاستهزاء بشعائر اللَّه، و... كل هذه ذنوب وكبائر، والتسوية بينها مجازفة خطيرة تجعل الدين كثوب رقيق سفيق، **وعلى إثر هذا يشكك في كفر الكافر، بل لا يتحقَّق كفر كافر قطُّ.**

ـ فمن كفَّر الطائف بالقبر الناحر له المستغيث به سنيٌّ.

ـ ومن كفَّر شارب الخمر بدعيٌّ خارجيٌّ.

ـ ومن كفَّر الحاكم بالقوانين الوضعية سنيٌّ سلفيٌّ شرعيٌّ.

ـ ومن كفَّر الآتي المرأة في دبرها بدعيٌّ خارجيٌّ.

ـ ومن كفَّر المستهزىء بشعائر اللَّه سنيٌّ سلفيٌّ شرعيٌّ.

ـ ومن كفَّر آكل الربا أو الآتي الحائض بدعيٌّ خارجيٌّ.

فإن قال قائلٌ ما سبب هذا التأصيل أو التفصيل؟!

قلنا: الذنوب والكبائر شعب متفاوتة، منها ما تذهب أصل الدين، ومنها المضعفته، والتسوية بينها مسلك أهل البدع المفرِّطة في سلوك نهج الحقّ، المقيمة صرح الباطل.

فإن قال القائلُ: فهل على هذا دليل نسلكه؟!!

قلنا: البرهان في قوله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلَّا اللَّه، وأدناها إماطة الأذى من الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.**» [مسلم رقم ١٥٢].

فهل تستطيع أن تجعل عدم إماطة الأذى من الطريق كعدم إقامة قول «لا إله إلَّا اللَّه»؟!

وهل تحقيق «لا إله إلَّا اللَّه» يزيلها عدم إماطة الأذى عن الطريق؟!!

وهل إماطة الأذى من الطريق تُثبت «لا إله إلَّا اللَّه» إن لم تكن موجودة؟!!

فهل ترى من فروق؟! فإن قلت: نعم، قلنا: ما سبب ذلك؟!

فالبطَّبع سوف تقول: إنَّ الإيمان ليس كما تقول الخوارج، إذا ذهب بعضه ذهب كلّه، وليس كما تقول المرجئة، إذا ثبت بعضه ثبت كلّه، إنما الإيمان ينقسم إلى قسمين: منه ما يذهب أصل الدين، ومنه المضعفه.

فإذا قلنا: ما دليل تفريقك هذا؟!!

فسوف تقول وأنت شامخ الرأس: الدليل فيما جاء به مقيم الحجة وموضح المحجة رسول اللَّه ﷺ، فلقد قال في تارك الصلاة.

«**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**» [صحيح سنن الترمذي رقم ٢٦٢١].

وقال في شارب الخمر: «**لا تلعنوه، فواللَّه ما علمت إنه يحب اللَّه ورسوله**» [البخاري رقم ٦٧٨٠].

وفي رواية أخرى قال عليه الصلاة والسلام: «**لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم**» [البخاري رقم ٦٧٨١].

فسمَّاه أخاً ولم يخرجه من الإيمان كما تفعل الخوارج، ما لم يستحل ذلك، وإلَّا خرج منه، ولابد أن يظهر بواحاً.

وسمعنا المولى ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾**﴾ [المائدة].

وسمعنا قول نبيّه ﷺ: «**أُريت النَّار، فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن.** قيل: أيكفرن باللَّه؟ قال: **يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدَّهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قطّ**» [البخاري رقم ٢٩].

فميَّزنا بين القولين، فحملنا الأول على ظاهره لعدم مجيء ظاهر آخر يصرفه عن ظاهره؛ الذي هو الكفر الأكبر المخرج من الملة، وأخرجنا الثاني عن ظاهره لمجيء ظاهر آخر يصرفه عن ذلك.

فنحن ندور في فلك الأصول، نجمع بين المتشابهين ونفرق بين المختلفين، نجعل السيئة سيئة والحسنة حسنة، ونفرق بين سيئة وسيئة

وبين حسنة وحسنة أخرى، لا نعتضد بشبهة التأويل، ولا نعتمد على القياس الفاسد في التنزيل.

قلنا إذاً: إذا رأيت من يصف مكفّر الحاكم بالقوانين بالخارجية، فهل تقرّه على ذلك؟!

فعلى ما كسبته من تأصيلٍ سنيٍّ سابقٍ، فسوف تقول: وأنت موقن، هذا طالب إفساد الحقّ موقع الحيرة عليه، ليحسِّنه ويجوِّزه عند الناس، وهذه سمة المسفسط المنفّر الناس عن الهدى لحاجة في نفسه.

وإذا رأيت من يصف مكفّر تارك الصلاة بالخارجية فهل تقرّه على ذلك؟!

فعلى ما علمته، فسوف تقول: هذا يخلّط الأسماء الواقعة على المعنى الصحيح، بالباطل ليلبس فيه، لباطلٍ استقر في قلبه، من أيام الصبا أو من تلقي موهونٍ لم يفتش فيه، أو مما يحبه ويأنس إليه، بأن جعل الشبهة برهاناً والبرهان شبهة، فتاه بينهما.

فعلى إثر ما قلته: من يوصف بالخروج؟! المكفّر بالأصول، أو المشكك في الأصول؟!

فسوف تقول: من خرج على الأصول يوصف بذلك، كيف والوصف قائمٌ فيه! لكن ينذر على خروجه، فإذا خرج على الأصل بعد ذلك وتعسَّف وأفرط فيه، فيسمَّى بلقب الخوارج، وأما إذا خرج على الأصل ووهَّن وفرَّط فيه فيسمَّى بلقب المرجئة وإن كثر علمه.

فإذا قلنا: ما هو الوصف الدَّقيق للخارجي؟!

فستقول: مكفّر المسلمين بالذنب معاملهم معاملة الكفَّار، مستحل دماءهم وأموالهم، المفارق للجماعة، أو الخارج عن إمام المسلمين الشَّاق عصا الطاعة.

إذاً، فهل يصح تسمية الحاكم بالقوانين الوضعية المدافع عنها بالحديد والنَّار، بوليِّ الأمر؟!!

فسوف تقول: **هذا عين إقامة صرح الباطل! كيف وقد انتفى عنه أصل الدين**، ألم يقل المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ** ﴾ [النساء: ٦٥]. **فهذا لا يسمَّى بوليِّ أمر المسلمين، وإن صلى وصام وحج وزعم أنه مسلمٌ، بل هذا وجب الخروج عليه متى تيسرت الاستطاعة، أو الهجرة من دياره متى توفَّرت.**

علماً أنَّ مذهب الخروج على أئمة الجور راجحٌ قال به كثير من أهل العلم.

يقول الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «ورأيت لبعض من يَنسُبُ نفسَه للإمامة والكلام في الدين، ونصب لذلك طوائفه من المسلمين فصولاً، ذكر فيها الإجماع، فأتى بكلام **لوسكت عنه لكان أسلم له في أخراه؛ بل الخرس كان أسلم له**، وهو ابن مجاهد البصري الطائيُّ ـ لا المقرىءُ ـ فإنه أتى فيما ادَّعى فيه الإجماع، أنهم أجمعوا على أن لا يخرج على أئمة الجور **فاستعظمت ذلك**، ولعَمري إنه عظيمٌ أن يكون قد علم، أنَّ مخالف الإجماع كافرٌ، فيُلقي هذا إلى الناس، **وقد علم أن أفاضل الصحابة وبقية الناس يوم الحرَّة، خرجوا على يزيد بن معاوية،**

وأنَّ ابن الزبير ومن اتَّبعه من خيار المسلمين، خرجوا عليه أيضاً رضي اللَّه عن الخارجين عليه ولعن قتَلَتهم.

وأنَّ الحسن البصريَّ وأكابر التابعين خرجوا على الحجاج بسيوفهم، أترى هؤلاء كفروا؛ بل واللَّه من كفَّرهم أحقُّ بالكفر منهم، ولعمري لو كان اختلافاً يخفى لعذرناه، ولكنه أمرٌ مشهورٌ يعرفه أكثر العوام في الأسواق والمخدَّرات في خدورهنَّ لاشتهاره فلا يحق على المرء أن يخطُمَ كلامه وأن يزُمَّه إلَّا بعد تحقيق وميزٍ، وأن يعلم أنَّ اللَّه ـ تعالى ـ بالمرصاد وأن كلامه محسوبٌ مكتوبٌ مسؤولٌ عنه يوم القيامة، وعن كل تابع له إلى آخر من اتبعه عليه وزره.» [مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ص ٢٧٤].

ولقد نقد شيخ الاسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الكتاب، وسمَّاه «نقد مراتب الإجماع» ولم ينقد هذا القول لوضوحه، كما انتقد عدة أقوال وبيَّن عللها، وإن دل على شيءٍ، يدل على أنَّ القول مجمعٌ عليه راجحٌ عنده، على قول القائلين بخلافه ولهذا أقرَّه ولم يتطرق إليه بكلمةٍ واحدةٍ، فتدبر هذا واحفظه ـ يرحمك اللَّه ـ .

وليتق اللَّه الذي لا يخطم كلامه ولا يزمه بتحقيقٍ أن يصف الحاكم بالقوانين الوضعية الكفرية بالإمامة؛ وهو يعلم أنَّ شرطها الأساسي صحة الإسلام والذود عنه، ويسمي الخارج عنه لإقامة الحق كلب أهل النار.

فمن وصف هذا بالإمامة والولاية، **فأحقّ أن يوصف بالإرجاء الذي هو أخبث الأهواء على الإطلاق، وإن تعالى شأنه وذاع صيته. قَالَ**

تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [فاطر].

يقول **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «فإن هؤلاء **لو ساسوا البلاد التي يغلبون عليها بشريعة الإسلام** كانوا ملوكاً كسائر الملوك، **وإنما هم خارجون عن نفس شريعة رسول الله** ﷺ **وسنته شراً من خروج الخوارج الحرورية، وليس لهم تأويل سائغ**، فإنَّ التأويل السائغ هو الجائز الذي يقر صاحبه عليه إذا لم يكن فيه جواب، كتأويل العلماء المتنازعين في موارد الاجتهاد. **وهؤلاء ليس لهم ذلك بالكتاب والسنَّة والإجماع، ولكن لهم تأويل من جنس تأويل مانعي الزكاة، والخوارج واليهود والنصارى، وتأويلهم شرّ تأويلات أهل الأهواء.**»
[مجموعة الفتاوى ٢٨/ ٢٦٦ ط/ جـ ٤٨٦ ط/ ق].

فهل ترى هؤلاء ساسوا الناس بالشريعة الإسلامية، ولهم تأويلات مستساغة، أم تعبدوا بشريعة علمانية يهودية، صليبية، فلسفية هيكلية؟!! تأويلهم المستساغ، كره الدين وبغض زمرة الموحدين.

فمن الخطأ الشَّانع وصف هؤلاء بـ «ولاة الأمور» وهم عن أمر اللَّه خرجوا، فإنَّ الذين نهى السلف عن الخروج عليهم، الذين معهم أصل الدين؛ توحيد اللَّه وعبادته، ومعهم حسنات وترك سيئات كثيرة، فهؤلاء وجب الصبر على ظلمهم وجفوتهم طالما يقيمون صرح الحقّ ويشيدون بنيانه، كما يصبر المجاهد على ما يصيبه في نفسه وماله، بغية درء فتنة الكافر، أو العدو الصائل.

فإذا كان الخارج على طاعة إمام معيَّن يقيم الشرع، أو الخارج عليه لإزالة ولايته، لا يسمَّى خارجياً عند جميع فقهاء الأئمة، طالما كان التأويل سائغاً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «على أنَّ من الفقهاء الأئمة من يرى أنَّ أهل البغي الذين يجب قتالهم هم الخارجون على الإمام بتأويل سائغ، لا الخارجون عن طاعته. وآخرون يجعلون القسمين بغاة، **وبين البغاة والتتار فرق بيّن فأما الذين لا يلتزمون شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فلا أعلم في وجوب قتالهم خلافاً.**» [مجموعة الفتاوى ٢٨/ ٢٧٥ ط/ جـ ٥٠٤ ط/ ق].

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ **أيضاً**: «أما إذا كان الباغي مجتهداً ومتأولاً، ولم يتبيَّن له أنه باغ، بل اعتقد أنه على الحقّ وإن كان مخطئاً في اعتقاده، **لم تكن تسميته «باغياً» موجبة لإثمه، فضلاً عن أن توجب فسقه.** والذين يقولون لقتال البغاة المتأولين يقولون: **مع الأمر بقتالهم قتالنا لهم لدفع ضرر بغيهم؛ لا عقوبة لهم؛ بل للمنع من العدوان. ويقولون: إنهم باقون على العدالة؛ لا يفسقون.**» [مجموعة الفتاوى ٣٥/ ٤٧، ٤٨ ط/ جـ].

فكما ترى الفرق واضح، ولا يُلبّس فيه إلَّا موهن أصل الدين، أما من سمَّى دافع صائل العدو الصليبي أو اليهودي كما هو واقع اليوم بالخارجي، فهذا يكفر بعد إقامة الحجة عليه ولا كرامة، وهو من زمرة غلاة المرجئة التي كفَّرها السلف.

٢ـ بدعة التشيع:

هذه ظهرت أول ظهورها معتدلة؛ في جماعةٍ يقدِّمون عليًّا

على عثمان ـ رضي اللَّه عنهما ـ ، وكان فيهم من علم وعبادةٍ وزهدٍ ما لا ينكره أحد، ولم يبنوا على ذلك ولاءً ولا براءً، ولم يقدحوا في المفضول ولم يبطلوا حسناته.

ثم لما دخل ابن السوداء؛ عبد اللَّه بن سبأ اليهودي الصنعاني في دين الإسلام غرض الإفساد، كما دخل قبله بولس اليهودي الطرسوسي دين النصارى قصد الإفساد والتضليل، ظهر القول بالنص بإمامة علي رضي الله عنه فلقد ذكر الشهرستاني رحمه الله في «الملل والنحل ١/ ١٤٠»: «أنه أول من أظهر هذا القول» ولم يكن في المتشيِّعة المعتدلة الأولى من يقول ذلك أبداً.

فالقول بإمامة علي وخلافته نصاً ووصيةً ظهر عند المتأخرة، فبنوا على ذلك ولاءً وبراءً وكفَّروا سائر الصحابة، وهذه لا تسمَّى «شيعة» كما يقال اليوم، لأنَّ التشيع المعتدل اندثر ولم يعد له وجود، وإنما هم «رافضة»، **وهذه طائفة شرك وردة عابثة بكليات الشريعة.**

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «... أما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول اللَّه ﷺ [أي: الصحابة ـ رضوان اللَّه عليهم ـ] إلَّا نفراً قليلاً لايبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسَّقوا عامتهم، **فهذا لا ريب أيضاً في كفره،** فإنه مكذبٌ لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم والثناء عليهم، **بل من يشكُّ في كفر مثل هذا فإنَّ كفره متعيّن،** فإنَّ مضمون هذه المقالة أنَّ نقلة الكتاب والسنَّة كفارٌ أو فساقٌ وأنَّ هذه الأمة التي هي: ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾ [آل عمران: ١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفاراً أو فساقاً، ومضمونها أنَّ

هذه الأمة شرُّ الأمم، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، **وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام.**» [الصارم المسلول ٣/ ١١١٠، ١١١١].

قلتُ: أفبعد هذا يشك في كفر هؤلاء «الروافض» اليوم، فهل يوجد في الاثنى عشرية أو الجعفرية من لم يقل بذلك، فإذا كان الزيديُّ يصبح زنديقاً عند التحقيق، فما بالك بهؤلاء الذين أسس لهم دينهم عبد اللَّه بن سبأ اليهودي.

فهؤلاء لا يُقرّون على مذهبهم ويقاتلون على ردَّتهم، وإن خنسوا وأظهروا السنَّة لا يولَّون الثغور، ولا المناصب في الدولة، ويراقبون بشدَّة، لأنَّ جدَّهم حطَّم الخلافة مع التتار، وأحفادهم اليوم حطَّموا الدَّولة العراقية مع حلف الصليب الذي يتزعمه الأمريكان، وما زالوا على ذلك، ولا يزالون على ذلك، حتى يأتي آخرهم مع الدَّجال.

٣ـ بدعة القدرية:

الحديث في القدر والاحتجاج به ظهر قبل الإسلام، لما عزى كفَّار قريش شركهم إلى مشيئة اللَّه ـ تعالى ـ ، فأخبر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ أنه كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿**وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٖ نَّحۡنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٖۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ٣٥**﴾ [النحل]. فمخاصمتهم في القدر أظهرها القرآن في غير موضع.

وقد ظهر بعض منه بين الصحابة الأجلاء، فغضب النبي ﷺ ونهاهم عن ذلك، فانتهوا، ثم بدأ ظهوره مرة ثانية في منتصف القرن

الأول، على يد «معبد الجهني».

حكى الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن يحيى بن يعمر أنه قال: «كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني» [مسلم رقم ٩٣].

وقال الإمام الأوزاعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أول من نطق في القدر: رجل من أهل العراق يقال له: سوسن ـ كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر فأخذ عنه معبد الجهني وأخذ غيلان عن معبد» [أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة رقم ١٣٩٨ للالكائي].

ويقال أيضاً إنَّ اسم النصراني «سنسويه»، وقال ابن سعد في طبقاته، اسمه: «سنهويه»، والحاصل أنَّ معظم الشرّ لا يأتي إلَّا من أهل الكتابين، حسداً من عند أنفسهم، فبدعة القدرية أول ما ظهرت بمقولة: «إنَّ الأمر أُنُف» ومعناها: لم يسبق به القدر ولا علم من اللَّه ـ تعالى ـ وإنما يعلمه بعد وقوعه*. فصارت هذه البدعة على القول السابق مركبة من ضلالتين:

الأولى: إنكار علم اللَّه السابق بالحوادث.

والثانية: أنَّ العبد هو الذي أوجد فعل نفسه.

ولاشك أنَّ هذا كفرٌ مجردٌ، ولهذا لما سمع عبد اللَّه بن عمر ـ رضي اللَّه عنهما ـ هذا القول كفَّر أصحابه.

حكى الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسنده عن يحيى بن يعمر أنه قال: «كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني. فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجَّين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب

---

* انظر «المنهاج شرح مسلم بن الحجاج ١/ الجزء الثاني ص ١١١» للنووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

رسول اللَّه ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر. فَوُفِّقَ لنا عبد اللَّه ابن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي. أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أنَّ صاحبي سيكل الكلام إليَّ. فقلت: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قِبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتَقَفَّرون العلم ـ وذكر من شأنهم ـ وأنهم يزعمون أن لا قدر. وأنَّ الأمر أُنُفٌ. فقال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريءٌ منهم، وأنهم برآءُ منّي، والذي يحلف به عبد اللَّه بن عمر! لو أنَّ لأحدهم مثل أحدٍ ذهباً فأنفقه، ما قبل اللَّه منه حتى يؤمن بالقدر.» [مسلم رقم ٩٣].

فتكفير ابن عمر لهذه الفرقة ظاهر، والظاهر أيضاً، أنَّ افتقارهم للعلم في القرآن، ومنه سبب النزول في قوله: «**يقرؤون القرآن ويَتَقَفَّرون العلم**»، وهذا السبب هو الذي يؤتى منه المبتدعة دائماً، وهذا هو الذي وضَّحه عبد اللَّه بن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لما استشكل عليه الافتراق والاختلاف في الأمة، وكتابها واحد، ونبيها واحد وقبلتها واحدة.

قال ترجمان القرآن: «يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيم نزل، وأنه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن لا يعرفون فيم نزل...».

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وكل من أصَّل أصلاً لم يؤصله اللَّه ورسوله **قاده قسراً إلى ردِّ السنَّة وتحريفها عن مواضعها**» [شفاء العليل ص ٤٢].

وعلى كلٍّ هؤلاء المبتدعة؛ انقرضوا ولم يعد ينتسب إليهم

أحد.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال القرطبي وغيره: قد انقرض هذا المذهب ولا نعرف أحداً ينتسب إليه من المتأخرين. قال: والقدرية اليوم مطبقون على أنَّ اللَّه عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأنَّ أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال، وهو مع كونه مذهباً باطلاً أخف من المذهب الأول. وأما المتأخرون منهم فأنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فراراً من تعلق القديم بالمحدث، وهم مخصومون بما قال الشافعي: إن سلم القدري العلم خصم. ـ يعني يقال له ـ : أيجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم؟ فإن منع وافق قول أهل السنَّة، وإن أجاز لزمه نسبة الجهل، تعالى اللَّه عن ذلك.» [الفتح ١/ ١٥٨].

وقد تبنت المعتزلة وبعض فرق الضلال القول الأخير، وكثرت مذاهبها فيه.

ـ فائدة بديعة:

كثرت الأقوال والمذاهب في حادثة آدم وموسى ـ عليهما السلام ـ لما التقيا، وحُكم النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لآدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

حكى الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسنده عن طاوس أنه قال: سمعت أبا هريرة عن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا، خيَّبتنا وأخرجتنا من الجنة. قال له آدم: يا موسى اصطفاك اللَّه بكلامه وخطَّ لك بيده، أتلومني على أمر قدَّره اللَّه عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحجَّ آدم موسى، فحجَّ آدم موسى. ثلاثاً**» [البخاري رقم

٦٦١٤].

قال العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اختلف الناس في فهم هذا الحديث ووجه الحجة التي توجَّهت لآدم على موسى، ـ فذكر عدة فرق إلى أن قال: ـ وقالت فرقة أخرى: إنما حجَّه لأنَّ آدم شهد: الحكم وجريانه على الخليقة، وتفرد الربّ ـ سبحانه ـ بربوبيته، وأنه لا تحرّك ذرة إلَّا بمشيئته وعلمه، وأنه لا رادَّ لقضائه وقدره، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، قالوا: ومشاهدة العبد الحكم لا يدع له استقباح سيئة لأنه شهد نفسه عدماً محضاً، والأحكام جارية عليه معروفة له، وهو مقهور مربوب مدبَّر لا حيلة له ولا قوة له، قالوا: ومن شهد هذا المشهد سقط عنه اللوم.

وهذا المسلك أبطل مسلك سُلك في هذا الحديث، وهو شرّ من مسلك القدرية في ردّه، وهم إنما ردّوه إبطالاً لهذا القول ورداً على قائله، وأصابوا في ردِّهم عليهم وإبطال قولهم، وأخطأوا في رد حديث رسول اللَّه ﷺ، **فإنَّ هذا المسلك لو صحَّ لبطلت الديانات جملة، وكان القدر حجة لكل مشرك وكافر وظالم، ولم يبق للحدود معنى، ولا يلام جانٍ على جنايته ولا ظالم على ظلمه، ولا ينكر منكراً أبداً.**

ولهذا قال شيخ الملحدين ابن سينا في إشارته: «العارف لا ينكر منكراً لاستبصاره بسرّ اللَّه تعالى في القدر».

وهذا الكلام منسلخ من الملل ومتابعة الرسل، وأعرف خلق اللَّه به رسله وأنبياؤه، وهم أعظم الناس إنكاراً للمنكر.

ـ إلى أن قال ـ: وقد يتوجه جواب آخر، وهو أنَّ الاحتجاج بالقدر

على الذنب ينفع في موضع ويضر في موضع، فينفع إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه وترك معاودته كما فعل آدم، فيكون في ذكر القدر إذ ذاك من التوحيد ومعرفة أسماء الرب وصفاته وذكرها ما ينتفع به الذاكر والسامع، لأنه لا يدفع بالقدر أمراً ولا نهياً ولا يُبطل به شريعته، بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة. يوضّحه أنَّ آدم قال لموسى: أتلومني على أن عملت عملاً كان مكتوباً عليَّ قبل أن أخلق؟

فإذا أذنب الرجل ذنباً ثم تاب منه توبة وزال أمره حتى كأن لم يكن فأنبه مؤنب عليه ولامه حسُن منه أن يحتج بالقدر بعد ذلك ويقول: هذا أمر كان قد قدِّر عليَّ قبل أن أخلق، فإنه لم يدفع بالقدر حقاً ولا ذكره حجة له على باطل، ولا محذور في الاحتجاج به.

وأما الوضع الذي يضرّ الاحتجاج به ففي الحال والمستقبل، بأن يرتكب فعلاً محرماً أو يترك واجباً فيلومه عليه لائم فيحتج بالقدر على إقامته عليه وإصراره، فيبطل بالاحتجاج به حقاً ويرتكب باطلاً، كما احتج به المصرّون على شركهم وعبادتهم غير اللَّه فقالوا: ﴿لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقالوا: ﴿لَوۡ شَآءَ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَا عَبَدۡنَٰهُمۗ﴾ [الزخرف: ٢٠].

احتجوا به مصوّبين لما هم عليه، وأنهم لم يندموا على فعله، ولم يعزموا على تركه، ولم يقرّوا بفساده؛ فهذا ضد احتجاج من تبيَّن له خطأ نفسه وندم وعزم كلّ العزم على أن لا يعود، فإذا لامه لائم بعد ذلك قال: كان ما كان بقدر اللَّه.

ونكتة المسألة: أنَّ اللوم إذا ارتفع صحَّ الاحتجاج بالقدر، وإذا كان اللوم واقعاً فالاحتجاج بالقدر باطل.» [شفاء العليل ص ٤٢ ـ ٤٩].

٤ـ بدعة الإرجاء:

هذه أخطر البدع على الإطلاق، وأنكاها، وشرّها مستطير، لازالت الأمة تكتوي بحرِّها، وهذه المقولة ظهرت لترد شرّ الخوارج فزادته شططاً، مآلها ترك الدين كثوب سابري.

والإرجاء: هو تخلف العمل عن الإيمان، ولا يضر تخلفه طالما كان التصديق باقياً، ولو صحَّ هذا القول لا يتحقق كفر كافر قطّ، والسبب أنَّ التصديق ملازمٌ للقلب لا ينفك عنه، فالمعطل الذي قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الشعراء]، استشعر هذا التصديق في قلبه، لما جاءه موسى عليه السلام بالبيّنات فقال له: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾﴾ [الإسراء].

والسبب أنَّ الفطرة المودعة في الإنسان، تستلزم تصديق الأنبياء والرسل وما جاءوا به من آياتٍ بيّناتٍ، حتى لو جحد الإنسان لا يندثر ذلك التصديق، يستشعره دائماً ولا يستطيع دفعه، لأنه من تبيَّن له الحقّ لا يستطيع جحده ألبتة، حتى ولو نطق بذلك الجحد، ومن تبيَّن له ذلك علم خبث المرجئة وما يريدون.

ولهذا قال السلف: «أوَّه لفَّقوا قولاً، فأنا أخافهم على الأمة، والشرُّ من أمرهم كثير، فإياك وإياهم.» [الشريعة رقم ٢٩٦ للآجري].

ولقد سجَّل لنا التاريخ، أنَّ أوَّل من قال بالإرجاء المذموم الذي

تعييه الأمة، «غيلان الدمشقي». فلقد ذكر ذلك الشهرستاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الملل والنحل ١/ ١١١» وغيلان قتل بعد عام ١٠٥هـ ثم جاء بعده «جهم بن صفوان» المقتول عام ١٢٨هـ وقال الإيمان هو المعرفة.

هذه من ناحية الظهور، أما من ناحية الذيوع والصيت، فلقد كانت بعد فتنة ابن الأشعث، وقد دخل في هذه البدعة علماء وعبَّاد وزهاد، وقد قُوطعوا وهُجروا من طرف أقرانهم بسبب هذه البدعة.

روى عبد اللَّه بن أحمد في «السنَّة»: عن أيوب قال: قال لي سعيد ابن جبير: «ألم أرك مع طلق؟ قال: قلت بلى فماله؟ قال: لا تجالسه فإنه مرجىء» [السنَّة ١/ ٣٢٣ ومنهاج السنَّة النبوية ٥/ ٢٩٢ لابن تيمية].

روى الإمام اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن المغيرة قال: «مرَّ ـ يعني: إبراهيم التيمي ـ بإبراهيم النخعي فسلَّم عليه فلم يرد عليه» [أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة رقم ١٨٠٨].

ـ مقالات المرجئة:

ـ من قال: إنَّ الإيمان قول فقط فهو مرجىءٌ.

ـ ومن قال: الإيمان معرفة فهو مرجىءٌ.

ـ ومن قال: الإيمان تصديق فقط فهو مرجىءٌ.

ـ ومن قال: الإيمان واحد وأهله في أصله سواء فهو مرجىءٌ.

ـ ومن قال: الإيمان قول والأعمال شرائع الإيمان فهو مرجىءٌ.

ـ ومن قال: الإيمان قول وعمل، والعمل شرط كمال فهو مرجىءٌ.

وتبنى القول الأخير الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأعلام من الأمة، كالألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ وطائفة المرجئة الجدد، **وهذا الأخير أخبث الأقوال**

على الإطلاق، وذلك لأنك لا تشعر أنَّ أصحابه أخرجوا العمل عن الإيمان، فيظن أنَّ القول سلفيٌّ، **وشرط الكمال لا يذهب أصل الإيمان، فإذا علمت هذا عرفت سرّ سعيد بن جبير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما قال: «المرجئة يهود القبلة» [أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة رقم ١٨٠٩].

قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: **«صنفان من أمتي لا يردان الحوض: القدرية، والمرجئة»** [السلسلة الصحيحة رقم ٢٧٤٨].

٥ـ بدعة الزندقة:

هذه البدعة من أخطر البدع أيضاً، والسبب أنها تصدع الصف، وتنقض الأساس، وهذه لا تظهر إلَّا من منافقٍ ماردٍ، وأصحابها قصدهم الخبيث تقويض صرح الإسلام، والكراهية له، وقد سجَّل لنا التاريخ كيف ظهر هؤلاء الزنادقة في الإسلام.

ولفظ الزندقة: أعجمي معرَّب، أخذ من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام، وعرِّب. وبدايتها كانت تطلق على من يؤمن بكتاب المجوس المقدس «الزندافست». ثم وسِّع استعمالها في من يشكك في دعائم الدين، أو يجحد شيئاً مما ورد فيه، أو يتهاون في أداء عباداته، أو يتجرأ على المعاصي ويعلن بها.

وعلماء السلف والفقهاء يطلقونه على المنافق الذي يبطن الكفر ويظهر الإسلام، **ولهذا قرَّروا أنه لا توبة له، متى وجد عليها ضربت عنقه، ولا عبرة بتوبته بعد القدرة عليه،** وإمام أهل السنَّة أطلقه على الجهمية، ورؤوس المعتزلة وعلمائهم.

والزندقة فشت في طوائف كثيرة، وفي النصارى واليهود، بل

المدرسة اليهودية الحالية مبنية على أسس الزندقة وفشوها في الناس، ومن تتبع التاريخ وجد أنَّ رؤوس الشرّ والزندقة منهم، بدءاً من بولس الطرسوسي الذي أفسد دين النصارى، إلى عبد اللَّه بن سبأ الصنعاني الذي حرقت السبأية بسببه،... إلى كارل ماركس اليهودي الألماني الذي أهلك الحرث والنسل بسبب مقولته،... إلى يومنا هذا.

ويمتاز الزنادقة من أوَّل ظهورهم إلى يومنا هذا؛ بكره التدين خاصة الإسلام ووضع الأحاديث المختلقة، والقصص المكذوبة لإفساده. وغايتهم اشتراك الناس في الخبث والفسق كاشتراكهم في الماء والنار والكلأ، ومن مكرهم استغلال أصحاب العقول الضعيفة، والغايات الشخصية، والتدين السطحي لإدخال سمّهم للناس، ولهذا لا يستوحش بمقالاتهم من لم يعرف أصول الإسلام.

ورؤساء الزندقة أو الزنادقة في العموم، لا يطعنون في الأنبياء مباشرة، لعلمهم أنَّ صلاحهم واستقامتهم مستقر في قلوب وأذهان الناس، ولو فعلوا ذلك لنفروا منهم نفور الوحوش. ولكن قالوا: إنَّ الأنبياء كذبوا، ومن تورَّع عن ذلك قال: ساسوا الناس بما يتوافق ومصلحتهم آنذاك، فإن كان بالكذب فلمصلحتهم، وإن كان بالسياسة فلوقتهم. وابن سينا الزنديق أسَّس كتبه على هذا؛ **الأنبياء كذبوا لمصلحة الجمهور**.

أما زنادقة العصر: كالليبراليين، والعلمانيين، والحداثيين والعصرانيين، شكَّكوا في وجود الأنبياء أصلاً، وعبثوا بمقدسات الناس، وخلعوا جلباب الحياء كلّه؛ فلما تسافدوا بأفكارهم تسافدوا

بأجسادهم كالحمير، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً إلَّا ما أملت عليهم أهواؤهم فيه. فينكرونه لا لقبح فيه وإنما أرادت أنفسهم ذلك، ويعرفونه لا لحسن فيه، وإنما استهوته أنفسهم، فالتحسين والتقبيح مآله إلى أهوائهم ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الروم: ٢٩].

فطرق الزنادقة من أوَّل ظهورهم إلى اليوم، يستمدون في دس السم على طريقتين، إما «طريقة التبديل» وإما «طريقة التجهيل» ويسلكون في طريقة التبديل مسلكين: مسلك «الوهم والتخييل» ومسلك «التحريف والتأويل». وبأيهم قرَّروا باطلهم فذاك مبتغاهم، وهؤلاء متى قدر عليهم تضرب الذي فيه أعينهم.

ـ المدرسة العقلية وتفاهتها:

وهنا لنا توطئة في مسألة العقل، حتى لا يجني علينا المبتدعة، أننا نبطل حجَّة العقل التي دلَّ عليها النقل، وهذا ما ندعو إليه، كيف واللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ مدح أصحابه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [البقرة].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾﴾ [البقرة].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ [آل عمران].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [النحل].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [النحل].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت].

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَيُحْىِۦ بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الروم]. والآيات في ذلك كثيرة.

فهذه الحجج العقلية ممدوحة مطلوبة، لإقامة البرهان، موافقة للفطرة المكمَّلة، دلت عليها الشرعة المنزهة، وهذا المسلك الصحيح من العقل جاءت الرسل به وأرشدت إليه لمن أراد مسلك الاستقامة، وهذه عليها دلائل عقلية ونقلية متوافقة غير متناقضة.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال الراغب: الأشياء ثلاثة أقسام: واجب والعقل يقتضيه. وممتنع والعقل ينفيه. وجائز والعقل يتوقف فيه.» [بدائع الفوائد ٢/ ٩٧٩].

قلتُ: هذا من جوامع الكلم، واجب وعقل يقتضيه: ومنه وجود اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وتباينه من خلقه، وعبادته وتوحيده.

وممتنع والعقل ينفيه: ومنه اتخاذ اللَّه الصاحبة والولد، والآلهة المزاحمة له في ملكه، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾ [الأنعام: ١٠١]. **وقَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا ٱتَّخَذَ صَٰحِبَةً وَلَا وَلَدًا ٣﴾ [الجن]. **وقَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ٩١﴾ [المؤمنون].

وجائز والعقل يتوقف فيه: ومنه آيات الأنبياء والرسل ومعجزاتهم التي أيّدوا بها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الرسل لا يخبرون بمُحَالات العقول بل بمَحَارات العقول، فلا يخبرون بما يعلم العقل انتفاءه، بل يخبرون بما يعجز العقل عن معرفته» [درء تعارض العقل والنقل ١/ ٧٥].

فعدم العلم لا يفيد العدم، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ١﴾ [الإسراء]. فهذا الإسراء جائز وغير ممتنع، لكن العقل يتوقف في كيفيته.

فالمعقول قسمان:

ـ قسم يوافق ما جاء به الأنبياء والرسل، وهذا هو معقول كلامهم ونصوصهم.

ـ وقسم يخالف ما جاءت به الأنبياء والرسل، وهذا ليس بمعقول،

وإنما خيالات وشبه باطلة وتخرص، ظن أصحابه أنها معقولاتٌ، وإنما هي خيالاتٌ وشبهاتٌ.

وهذا القسم هو التافه الذي ننكره ونعيبه وندم من تمسك به ودعا إليه، والمبتدعة من المعتزلة والكلاَّبية والأشاعرة قد أخذوا بحظٍ وافرٍ منه. فأصحابه حكَّموه في أمور العقيدة وقرَّروا أنَّ ما خالفه لا يقبل، فردُّوا بسبب ذلك، النقولات الصحيحة والمعقولات الصريحة والأحاديث الشريفة وطعنوا في رواتها، فهل العقل الصحيح يدعو إلى القول بخلق القرآن؟!!

فها هو أبو الهذيل بن مكحول العلاَّف مولى عبد القيس البصري، العرَّاب البوَّال يقول: «إنَّ مقدورات اللَّه عز وجل تفنى حتى لا يكون بعد فناء مقدوراته قادراً على شيء» [الفرق بين الفرق١٢٢ والفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ١٢٨، ١٢٩].

فأيّ شناعة وتفاهة وظن وتخرص أكثر من هذا؟!! فهذا ينبوع آسن شرب منه المأمون فحصل بسببه ما حصل.

وزعم هذا العرَّاب البوال على عقبه: «أنَّ اللَّه عالم بعلم وأنَّ علمه هو ذاته وقادر بقدرة وقدرته ذاته...» [الملل والنحل ١/ ٤٣]. وهذا مصَّه من ثدي الفلاسفة.

وكان يقول أيضاً: «على المكلف قبل ورود السمع: أن يعرف اللَّه تعالى بالدليل من غير خاطر، وإن قصَّر في المعرفة استوجب العقوبة أبداً» [الملل والنحل ١/ ٤٥].

وهذا يستوجب تكفير الذي اكتفى بالميثاق والفطرة ولم يستدل،

وأوَّل من يبدأ بهم أسلافه، فإنَّ من أوَّل الواجبات عنده الشك في اللَّه ـ تعالى ـ أولاً، ثم الاستدلال ثانياً.

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد أورد على بعضهم هذا [أي: تكفير الآباء والأجداد الذين لم يستدلوا] فقال: لاتشنَّع عليَّ بكثرة أهل النار» [المفهم ٦/ ٦٩٣].

ففي أيّ خانة نضع هذا؟! في خانة العقل السليم الذي لا يصادم أبداً النقل الصحيح، أم في المنكوس الذي سمَّى الخيالات والشبهات التي لم تخطر على الأذهان عقليات؟!! اللَّهم إنا نعوذ بك من هذه البدعات الصلع.

ثم جاء تلميذه الذي شرب وما ارتوى النظَّام إبراهيم بن يسار أبو إسحاق الموصوف بفرط الذكاء وسعة الاطلاع يقول: «إنَّ اللَّه تعالى لا يوصف بالقدرة على الشرور والمعاصي، وليست هي مقدورة للباري تعالى.» [الملل والنحل ١/ ٤٦].

«وكان يصرح أنَّ اللَّه لا يقدر على إخراج أحدٍ من جهنم ولا إخراج أحدٍ من أهل الجنة عنها...» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ١٢٩، ١٣٠ والملل والنحل ١/ ٤٦].

فأيّ عجزٍ أكبر من هذا، فاللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ عنده أعجز من كل ضعيف من خلقه.. وقد اتفق هو وشيخه على ضلالات ومنكرات وصفوا بها اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ نعوذ باللَّه مما ابتلاهم به.

فالتَّافه من العقل، الشبهات والضلالات والخيالات، التي لا تشفي العليل ولا تروي الغليل؛ لا يحتاج إليها الذَّكي، ولا ينتفع

بها البليد، بل رماح وأسنَّة يرمي بها الزنادقة في وجه أمثال هؤلاء فيشككونهم في دعائم الدين، فيعينونهم بذلك على تشييد صرح الباطل.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال ابن عقيل في مناظرته لبعض المعتزلة: أنتم اعتمدتم في نفي التثنية على دليل التمانع، وهو بعينه ينقلب عليكم في خلق الأفعال، لأنا إذا قدرنا أنه تعالى أراد تحريك جسم وأراد العبد تسكينه، فلا يخلو إلى آخره، **وفعل اللَّه لا يدخل تحت مقدور العبد، وفعل العبد لا يدخل تحت مقدور اللَّه عندكم، فلا انفكاك لكم ألبتة، عن هذا السؤال، فأين توحيدكم؟**» [البدائع الفوائد٢/ ٨١٨].

ـ كفار قريش أصح عقلاً من النصارى:

فلقد قلنا إنَّ حجة العقل الصحيح مطلوبة ممدوحة، أقرَّها القرآن في غير موضع، وحمدها اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ وأرشد إليها، ومدح من عقلها، وهذه هي حجة العقول الموافقة لما جاء به الرسول، فكفَّار قريش على عتوِّهم ونفورهم من الرسول ﷺ كانوا في هذا الباب أفضل من عدَّة طوائف كفرية، التي ناصبت العداء للرسل، وسمَّجت صريح العقل، ومن هؤلاء النصارى.

فكفَّار قريش لما جاءهم الرسول بالبيّنات عظم ذلك عليهم وقالوا: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي ٱلْأَسْوَاقِ لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا ۝٧﴾ [الفرقان]. فظنوا أنَّ الرسل لا تكون بشراً، لعلمهم أنَّ أكل الطعام والمشي في الأسواق صفة نقصٍ وضعفٍ، وهي في حدِّ ذاتها بشرية، ولا لوم لمن فعلها إن كان من هذا

الجنس.

وهذه الحجة العقلية صحيحة إن كان ذلك صحيحاً، ولهذا أقرَّهم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ عليها، وقال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمۡ لَيَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشُونَ فِي ٱلۡأَسۡوَاقِۗ وَجَعَلۡنَا بَعۡضَكُمۡ لِبَعۡضٖ فِتۡنَةً أَتَصۡبِرُونَۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرٗا ٢٠﴾ [الفرقان].
فكون الرسل جاءوا بالوحي لا يستلزم أن يكونوا ملآئكة، فهم من خاصتكم ومثلكم تماماً، ولو بعثناه من الملآئكة، فلا تستطيعون رؤيته؛ للتباين الذي بين الجنسين، ولهذا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ مَلَكٗا لَّجَعَلۡنَٰهُ رَجُلٗا وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ ٩﴾ [الأنعام].

فلقد أقرَّهم المولى ـ سبحانه وتعالى ـ على هذه الحجة؛ لأنَّ مبدأها صحيح، لكن ليس ذلك كذلك؛ فلو نزِّلت على الصحيح لقبلت، فالرسل كانوا بشراً كذلك من قبل، ولم يطرأ اختلاف على الرسالات، ولهذا أرشدهم أن يسألوا من كان قبلهم عن هذا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣﴾ [النحل]؛ أهل التوراة والإنجيل عن ذلك. إنَّ الرسل ليسوا ملآئكة، فإن كان كما تقولون كان الإنكار صحيحاً، وإلَّا هي حجَّةٌ صحيحةٌ لم تزل على أصلها.

ثم بيَّن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بالآية الأخرى ذلك تماماً، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٧ وَمَا جَعَلۡنَٰهُمۡ جَسَدٗا لَّا يَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُواْ خَٰلِدِينَ ٨﴾ [الأنبياء].

لكن لما كانت هذه الحجَّة الصحيحة، التي أقرَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ شطرها من كفار قريش، لما نزِّلت على أصلها الصحيح، قبلت ومدحت، فبيَّنت الحجَّة وأوضحت المحجة، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ**﴾ [المائدة: ٧٥]. وأكل الطعام صفة نقصٍ والإله يتنزَّه عن ذلك، لأنها مستلزمةٌ للضعف؛ من تبوُّلٍ وتغوُّطٍ، ثم قال ـ تعالى ـ بعد ذلك: ﴿**ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٧٥**﴾ [المائدة].

حجَّة عقلية صحيحة، موافقة للنقلية الصحيحة، اتَّفقت في المبنى والمعنى علمها كفَّار قريش من قبل، وحاجوا بها، وشنأها النصارى ونفروا منها نفور الوحوش، فكيف بعد ذلك يدَّعون أنَّ دينهم مبنيّ على حجج عقليةٍ صحيحيةٍ، وهم يصادمونها من كل الوجوه! نعم مبني على زُبالةٍ عقلية ونخالة فكرية، ظنوها عقليات، وهي خيالات وشبهات وظنيات، فلهذا الوعك العقلي قال إمامهم في الكفر وداعيتهم إلى دار البوار البابا «بنديكت»: إنَّ الإسلام لا يحكّم العقل، فإن كان من هذه الحثالة العقلية فالإسلام لا يقبله، بل لا يقبلها عاقل، بغض النظر عن توجهه الدّيني.

وأما إن كان من الصحيحة، فتلك هي حجة الأنبياء والرسل على قومهم؛ حجة إبراهيم عليه السلام على أبيه وقومهم، والضرب بهذه في القرآن كثيرة، لكن الإنسان على ضربين: «إنسان وإنسية» و«إنسان وحيوانية»، ولهذا قال ـ تعالى ـ في هذا الصنف: ﴿**وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ**

﴿كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف].

وقال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾ [الفرقان].

ـ البدع المستشراة التي لا يخمد ظهورها:

١ـ بدعة الخوارج:

فهذه البدعة دائمة الظهور في الإسلام ولا يخمد شرّها، فكرها لا يزول وتطبيقها لا يأفل، فظهورها وأفولها على الأزمنة وقربها من السنَّة، ولهذا قيل: «إذا قلَّت الآثار كثرت الأهواء».

أما دليل عدم خمودها فذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: «**ينشأ نشءٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرج قرنٌ قطع كلما خرج قرنٌ قطع ـ أكثر من عشرين مرة ـ حتى يخرج في عراضهم** ـ وفي رواية ـ **أعراضهم الدَّجال**» [صحيح سنن ابن ماجة رقم ١٤٤ والسلسلة الصحيحة رقم ١٤٥٢].

٢ـ بدعة الإرجاء:

شرّ من الأولى، وشرّها مستطير، لميل النفس إلى ذلك، فهي دائمة الخمول والتفريط يناسبها، بخلاف الأولى، فالنفس تنفر منها، لغلظتها وكثافتها، فإذا كان الحقّ وقعه على النفس محرج، فما فوقه أحرج، وهذه فيها تليين وتلبيس. ولهذا قال الإمام الزهري رحمه الله: «ما ابتدعت في الإسلام بدعةٌ أضرَ على أهله من هذه ـ يعني: الإرجاء»

[الشريعة رقم ٢٩٥].

ودوامها وظهورها يدل عليه قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**لا تقوم الساعة حتى تضطرب إليات نساء دوس على ذي الخلصة، وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدونها في الجاهلية**» [البخاري رقم ٧١١٦ ومسلم رقم ٢٩٠٦].

وسبب ظهور الشرك بين الناس، التفريط في تحقيق «لا إله إلَّا اللَّه»، ولهذا لما أنكره الأئمة وحاربوه، قامت قيامة المرجئة، مثل ما حصل على عهد الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، ويحصل اليوم مع الطائفة الجدد، لما أنكر «شرك القبور » و«شرك القصور» المتمثل في تحكيم القوانين الوضعية الكفرية، والسبب لما اضطربوا في فهم «لا إله إلَّا اللَّه» وظنوا أنها لا تنقض لا بقولٍ ولا بعملٍ؛ طالما صاحبها يصدّق بها، جابهوا أصحابها بالعداء الماكر.

ولولا هذه الفئة الخبيثة؛ **المرجئة والطَّائفة الجدد** ما ظهر «شرك التشريع» جهاراً، فحكَّام القوانين الوضعية نقضوا «لا إله إلَّا اللَّه» من كلّ جوانبها وهؤلاء يعدُّونهم «ولاة أمور» وهذا من الجفاء الذي يكثر به الأهواء.

يقول الشيخ بكر بن عبد اللَّه أبو زيد: «الإرجاء: تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة، وتهالكها في الذنوب، والمعاصي، والآثام، وما يترتب عليه من انحسار في مفهوم العبادة، وتمييع التوحيد العملي «توحيد الألوهية» وكان من أسوأ آثاره في عصرنا «**شرك التشريع**» **بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء،**

بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى هذا الإرجاء ليست كفراً» [تحريف النصوص ص ١٢٣].

ـ الحقد الدفين الذي في قلوب المناوئين:

فلقد قلنا إنَّ الأسباب في خروج كثير من الطوائف عن حظيرة الإسلام، يعد لسببٍ كونيٍّ وسببٍ شرعيٍّ؛ القدر الكوني في الافتراق، وعدم الأخذ بأسباب الوحدة، لكن هناك سبب آخر في ظهور الفرق المناوئة للإسلام وأهله؛ «الكبر» و« الحسد»؛ لما فضل اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ قوماً على قومٍ، ظهر في مفضولين كما ظهر من قبل في إبليس اللعين.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٩١].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

فلقد منَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ على المستضعفين بالإيمان والهداية والرشاد والتوفيق، فجعلهم أئمة وجعلهم الوارثين، فمكَّن لهم في الأرض وهذا التمكين لم يعجب فريق الذِّلة والمسكنة فكادوا لهم كيداً.

وأوَّل كيدٍ بأن جعلوا الإيمان شعاراً والنفاق دثاراً، وانطلقوا إلى فئة الخبث والحسد مثلهم يؤلبونهم على معسكر الإيمان، فاتَّفقا على الكيد لأهل الإسلام، وإذا نظرنا إلى الفريق المستجيب لكيد اليهود،

وجدناه ممن كان له العزَّة والظهور والملك، فسلبوا ذلك على أيدي المستضعفين، وتحقق قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده**» [مسلم رقم ٧٢٥٩]، فهالهم ذلك، فراحوا يبغون الغوائل.

يقول الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأصل في خروج هذه الطوائف عن ديانة الإسلام **أنَّ الفرس كانوا من سعة الملك وعلو اليد على جميع الأمم وجلالة الخطر في أنفسهم حتى كانوا يسمَّون الأحرار والأبناء، وكانت العرب أقل الأمم عند الفرس خطراً، تعاظمهم الأمر، وتضاعفت لديهم المصيبة وراموا كيد الإسلام بالمحاربة في أوقات شتى ففي كل حين يظهر اللَّه تعالى الحق،** وكان من قائمتهم «منقاذ»، و«المقنع» و«استايبن» و«بابك» وغيرهم. وقبل هؤلاء رام ذلك عمار الملقب «خذاشا»، و«أبو مسلم السَّراج» **فرأوا أنَّ كيده على الحيلة أنجع، فأظهر قوم منهم الإسلام واستمالوا أهل التشيع بإظهار محبة أهل بيت رسول اللَّه** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **واستشناع ظلم عليٍّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **ثم سلكوا بهم مسالك شتَّى حتى أخرجوهم عن الإسلام.**

فقوم منهم أدخلوهم إلى القول بأن رجلاً ينتظر يدعى **المهدي عنده حقيقة الدين،** إذ لا يجوز أن يؤخذ الدين من هؤلاء الكفَّار، إذ نسبوا أصحاب رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الكفر. وقوم خرجوا إلى ما ذكرنا من نبوة من ادَّعوا له النبوة. وقوم سلكوا لهم المسلك الذي ذكرنا من القول **بالحلول وسقوط الشرائع،** وآخرون **تلاعبوا بهم** فأوجبوا عليهم خمسين صلاة في كل يوم وليلة. وآخرون قالوا: بل هي سبع عشرة صلاة في كل صلاة خمس عشرة ركعة. وهذا قول عمرو بن عبد اللَّه بن

الحارث الكندي، قبل أن يصير خارجياً صفرياً، **وقد سلك هذا المسلك أيضا عبد اللَّه بن سبأ الحميري اليهودي، فإنه ـ لعنه اللَّه ـ أظهر الإسلام ليكيد أهله، فهو كان أصل إثارة الناس على عثمان ﷺ أحرق عليُّ بن أبي طالب ﷺ طوائف أعلنوا بالإلهية.**

ومن هذه الأصول الملعونة حدثت «الإسماعيلية» و«القرامطة»، وهما طائفتان مجاهرتان بترك الإسلام جملة، قائلتان بالمجوسية المحضة، ثم مذهب «مزدك» الموبذ، الذي كان على عهد «أنشروان بن قباذ» ملك الفرس، وكان يقول: بوجوب تساوي* الناس في النساء والأموال.» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ١/ ٣٧٢، ٣٧٣].

فهذا دأب الفرس المناوئين، فبكبرهم وحسدهم استنكفوا أن يكونوا للحقّ تابعين، فشرورهم وكيدهم لا ينقطع ما دامت راية التوحيد ترفرف، فقد ألبوا على عثمان وعلي ـ رضي اللَّه عنهما ـ ومن بعدهم، وحطَّموا الخلافة، وظاهروا «التتار»، وحصل ما حصل على أيديهم، شرقاً وغرباً، وظاهروا «تيمور لنك»، وأهلكوا الحرث والنسل، وفي أيامنا سلالة الخميني دجَّال الفرس، ظاهرت عبَّاد الصليب من أمريكان وإنجليز، وحصل ما هو مشاهدٌ للعيان، تقطيع أوصال العراق وتشريد أهله.

فهذا ثغر الشيطان، الذي سيخرج منه يهود أصبهان؛ فمن نظر في حال اليهود اليوم، وما يقيمون صرحه في البلد المزعوم ومناصرة أوروبا الصليبية لهم، يعجب كيف سيخرجون في المستقبل من أصبهان.

---

* أي: المشاركة.

والظاهر والله أعلم، أنَّ مساندة أوروبا وأمريكا لهم، ليس عقيدة، كيف والله ـ سبحانه وتعالى ـ مبغّضهم في قلوب الناس كافة، يسوموهم سوء العذاب، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ**﴾ [الأعراف: ١٦٧].

فالناظر يجد أنَّ هذه الطائفة الخبيثة؛ قد أخذوا مناصب الزعامة والريادة في البلدان الصليبية، فوظّفوها لصالحهم، فهم يجيدون المكر والخداع والتحلل من الأخلاق بغية الوصول إلى مآربهم، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ**﴾ [آل عمران: ٧٥]. فلما تشتد وطئة أهل الإيمان على نصارى الصلبان، يكفروا بهم فيهربون إلى وكر الشيطان، ولهذا قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**يخرج الدَّجال من يهودية أصبهان، معه سبعون ألفاً من اليهود عليهم التيجان**» [أشراط الساعة في مسند أحمد رقم ١٣٣٢٩].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**يتّبع الدَّجال، من يهود أصبهان، سبعون ألفاً، عليهم الطيالسة**» [مسلم رقم ٧٣١٨].

ومن نظر إلى الفرس الصفويين في إيران، يجد ذلك ظاهراً للعيان، اليهود ممكّن لهم في البلاد والبرلمان، وأهل السنَّة مضطهدون ليس لهم مكان، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

ـ وصية الإمام ابن حزم المهمة لعموم الأمة:

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فإذا بلغ الناس إلى هذين الشعبين أخرجوهم عن الإسلام كيف شاؤوا، إذ هذا هو غرضهم فقط،** فاللَّه اللَّه عباد اللَّه في أنفسكم ولا يغرنكم أهل الكفر والإلحاد **ومن موّه كلامه بغير برهان،**

لكن بتمويهات ووعظ على خلاف ما آتاكم به كتاب ربكم، وكلام نبيكم ﷺ فلا خير فيما سواهما، **واعلموا أنَّ دين اللَّه تعالى ظاهر لا باطن له، وجهر لا سرَّ تحته، كلّه برهان لا مسامحة فيه، واتَّهموا كلَّ من يدعو أن يتبع بلا برهان، وكل من ادَّعى أنَّ للَّه ديانة سراً وباطناً، فهي دعاوي ومخارق واعلموا أنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يكتم من الشريعة كلمة فما فوقها، ولا أطلع أخص الناس به من ابنة أو ابن عم أو زوجة أو صاحب على شيء من الشريعة، كتمه عن الأحمر، والأسود، ورعاة الغنم ولا كان عنده سرٌّ عليه السلام ولا رمز، ولا باطن غير ما دعا الناس كلهم إليه، فلو كتمهم شيئاً لما بلَّغ كما أُمر، ومن قال هذا فهو كافر، فإياكم وكلَّ قولٍ لم يبن سبيله، ولا وضح دليله، ولا تعرجوا عمَّا مضى عليه نبيكم ﷺ وأصحابه** رضي الله عنهم...

وجملة الخير كله أن تلتزموا ما نصَّ عليه ربكم تعالى في القرآن بلسانٍ عربيٍّ مبين لم يفرِّط فيه من شيء، تبياناً لكل شيء، وما صحَّ عن نبيكم ﷺ برواية الثقاة من أئمة أصحاب الحديث رضي الله عنهم مسنداً إليه عليه السلام فهما طريقان يوصلانكم إلى رضى ربكم ـ عزَّ وجل ـ» [الفِصل في الملل والأهواء والنحل ١/ ٣٧٣].

هذه وصية الإمام للموحدين، فلا يخدعنَّكم التشيع باسم التحرر، وهم في كلّ موبقة عبيد لها، فاللَّه اللَّه في دينكم يا إخوة الإيمان، وإياكم ورجوع الزندقة باسم الفاطمية؛ عبيدية الأهواز، يهودية الديانة؛ **فظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض**، وتذكَّروا ما فعل الزنديق الحاكم بأمر اللَّه بالمصريين، وكيف رغَّب عباد الصليب في احتلال

بيت المقدس ليكونوا حاجزاً بينه وبين السُّنيين في الشام والعراق.

فلقد أجلاهم صاحب إفريقية، المعزُّ بن باديس بن منصور بن بلكين بن زيري الحميري الصنهاجي، من إفريقية وقوض حصونهم بالقيروان، ولم يخطب لبني عبيدٍ بعدها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وكان صار إلى المغرب طوائف من الخوارج والروافض، كما كان هؤلاء في المشرق، وفي بلاد كثيرة من بلاد الإسلام. **ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على شيءٍ من هذه المذاهب، بل إذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة، أقام اللَّه ما بعث به محمداً** ﷺ **من الهدى ودين الحق الذي يظهر على باطلهم.**» [منهاج السنَّة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية ٦/ ٤٢١].

هذا ـ وللَّه الحمد ـ من فضله على تلك المدائن، يدل عليه قوله ﷺ: «**لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحقِّ**» [مسلم رقم ٤٩٣٥ كتاب الإمارة].

فمن تأمل المغرب بولاياته الأربعة أو الخمسة، لا يجد لبدع المشرق أثراً؛ بدع الرافضة الباطنية، اللَّهم إلَّا بدعة التقليد ـ يعني: التعصب المذهبي ـ وهذه ـ وللَّه الحمد ـ بدأت في الاندثار، أو بدعة الزندقة الجديدة المسمَّاة «العلمانية الإباحية»، وهذه لا أثر لها عند العوام، وإنما عند أصحاب الشأن ـ الذين ﴿ **كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ** ٩ ﴾ [محمد].

فإياكم ورجوع الزندقة يا أهل المغرب، فلا يركن إلى هؤلاء إلَّا منافق مارد.

ـ الطرق المعتمدة عند الخلف:

لقد قلنا: إنَّ الخلف وسموا بهذا اللقب، لاعتمادهم على الأدلة الظنية، والبراهين الخيالية، وهذا مضاد لما جاء به الرسول ﷺ وإن ادَّعوا ذلك، فالدَّليل العقلي والبرهان اليقيني؛ عمدة الرسول ﷺ في تبيين ما يحتاج إليه الناس، ولقد **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ**﴾ [الروم: ٥٨]. وضرب الأمثال لعقلها وتدبرها، وهذا ما لم يسلكه الخلف بتاتاً، بل وهَّنوا من هذه الأصول بالظنيات والشبهات والخيالات، فاكتووا بها من طرف الفلاسفة.

فالكلام البدعي والرأي البدعي، اشتمل على باطلٍ كثيرٍ، والذَّم يلحقه من هذه الناحية؛ لأنه تقريرٌ فلسفيٌّ لا يفحم الخصوم، ولا حول الدَّليل يحوم؛ لفساد معناه، واشتماله على معاني باطلة مخالفة للكتاب والسنَّة والعقل الصريح، فهل علم الكلام يحصل به الألفة أم الخِلْفة؟!

وعلم الكلام مشتملٌ على ألفاظٍ ليس لها أصل في الشرع، ومن كان من هذا القبيل لا يحصّل الموافقة فضلاً أن يرتب على إثرها مدح أو ذم، فالألفاظ نوعان: نوع مذكور في الكتاب والسنَّة وإجماع الأمة، ونوعٍ لا يمتُّ بصلة إلى ذلك، **مبهم المعنى موهن المبنى**، لا يرتب أصلاً، ولا يفهم فصلاً، ومن كان من هذا القبيل لا يعتمد عليه في الجزئيات فضلاً عن الكليات.

ومن تدبر حال الخلف، وجد أنهم أوهنوا طريقة الرسول، ثم ادَّعوا أنهم منافحون عنها، والمنافح لابد له أن يراعي المعنى الصحيح

المعلوم بالشرع والعقل، وهذا ما لم يفعله هؤلاء وإن ادَّعوا ذلك.

فصار الخلف يعتمدون على طريقين مبتدعين في إثبات العقائد والمنافحة عنها:

ـ طريق الكلام البدعي، الذي يفرط في كثير مما أمر اللَّه به ورسوله، أو يصادم بعضه، أو يتعسَّف في تأويل الآخر بشبه ظنية حسبها عقلية.

ـ وطريق التريّض والتصوف والعبادة البدعية، وهؤلاء يجوزون بلوغ العلم بدون تعلم؛ صفاء الذهن، وتخلص من أعباء النفس، فهم مصادمون لقوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ [العلق: ١]. فالأول منحرف إلى اليهودية، والثاني إلى النصرانية؛ وبلوغ الحقّ ليس بسلوك هذين الطريقين.

فمن تدبر الجناية على الملَّة، من قبل وإلى يومنا هذا، وجدها تأتي من هذين الطريقين، بل وهن الأمة دخل بسبب اعتمادها على هاتين البدعتين الممقوتتين، في تقرير ما جاء به الرسول، وتحقيق ذلك، لا يكون إلَّا بالبعد عنهما.

ـ الطريقة الذهبية في التعامل مع البنية البدعية:

المبتدعة تختلف مقاصدهم، ومقرَّراتهم، فهم في المعنى واحد وفي المقاصد شتى، ولهذا لا يجوز سلوك سبيلٍ واحدٍ في التعامل معهم، وإقامة القسط ليس هذا سبيله، فالمبتدعة وإن اتفقوا في التحريف والكتمان، إلَّا أنهم اختلفوا في مقاصدهم في ذلك.

فمنهم من ترك النَّص رواية ودراية، وذهب إلى الرأي والقياس

الباطل وهؤلاء هم «الأرأتية»، فظنوا أنَّ التعبد بالظاهر صفة حشوية؛ خاصة بالجمهور، فجالوا برأيهم وقياسهم وكان ما كان، ومنهم من عارض بذوقه ووجده، ظنَّ أنَّ الظاهر هو الشريعة، وإنما المقصد هو الحقيقة، وهؤلاء هم غلاة المتصوفة، ومنهم من سلك نهج السلف في البحث والتحقيق، لكن أراد تهذيب النفس بنوع من الرياضات للترفع عن الدناءات، لكن لم يكتف بهدي السلف في ذلك، فأثَّرت في سلوكه، وافتتن بذلك.

ومنهم من دخل في البدعة تقليداً؛ بما كسب أيام الطلب، أو بأخذٍ من غير تحقيقٍ، جمع فيه الغثّ والسمين، فهذَّب وأصل على هذه الطريقة، فاضطربت أدلته، وتناقضت حجته، فتعسَّف في ذلك فطلب لها مستنكر التأويلات، فما حققه في مكان، ناقضه في مكان آخر، أما مقصده، فهو نصر هذه الشريعة وتمكين صرحها لا يشك في ذلك عالم الحق راحم الخلق.

ومنهم من نهج نهجاً خبيثاً؛ مسلكاً ومقصداً، بغية التهوين من الشريعة، ونقض صرحها، يشمئز من بلوغ صيتها الآفاق، النفاق دثارهم واللَّي والتلبيس شعارهم، وهؤلاء هم الملاحدة المتفلسفة، والباطنية، ومن سلك دربهم من باطنية العصر، كالعلمانيين، والحداثيين، الذين يقولون: لكم الشريعة، ولنا السياسة.

فكل من ذكرنا مبتدعة في لسان الشرع، والتسوية بينهم ظلمٌ وإجحافٌ والخروج عن القسطاس المستقيم، الذي هو علم الموازنة والمعادلة، المطلوب شرعاً وعقلاً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإنَّ اللَّه ـ سبحانه ـ بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كلّه للَّه، فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشرّ، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشرّ، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا.»

[مجموعة الفتاوى ٢٨/ ١١٨ط/ جـ].

فاللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩﴾ [الحجرات]. فسبيله هذا لا غير، وأهل السنَّة والجماعة من سِمَتِهم البادية على وجوههم **علم الحقّ ورحمة الخلق والقول فيهم بالحقّ**، فكما هم وِسْطية في مسائل الإيمان، فكذلك هم في باب العدل والثواب والعقاب، فمكن اللَّه لهم منهجهم وأوصلهم مبتغاهم، ولم يشذ عن هذا إلَّا فرقة لا تعد خلافاً، ومن هذه اليوم، الفرقة الربيعية؛ شانئة للنصوص الصحيحة الصريحة، مبتدعة طريقة زعمت أنَّ السنَّة لا تكتمل إلَّا بها، مع علمها أنَّ السلف لم يسلكوها.

فركَّبت أصولاً فاسدة نسبتها إلى الجماعة الأم، وهي منها برآء، فاضطربت وتناقضت، وتعاظم شرّها، وتشعَّبت مسالكها، فاضطرَّت إلى تبديع منتسبيها، والعجب أنَّ هذه المدرسة لا تتعرض لملحدٍ أو علمانيٍّ أو مفسدٍ، أو مشرّعٍ طاغوتٍ شنأ الشرع وحكَّم القانون الوضعي،

فحربها وصولها إلَّا في من اجتمع فيه موجب الموالاة واستحق بعض المعاداة ـ الظالم لنفسه بما اقترف ـ ، وهذا إلَّا في النادر، وإنما حربها مع من أوجب الشرع توقيرهم وحفظ منازلهم، وعدم الاقتداء بزلاتهم إن وجدت، وعلى كلّ فانبتارها لاح في الأفق وزبدها أصبح جفاء، وهذه عادة في نهاية من لم ينبن على الحقّ.

فلقد قلنا: إنَّ المبتدعة وإن وسموا بهذا اللفظ، فالمعادلة والموازنة تقتضي إنصافهم وإنزالهم منازلهم، فبدعة الحلول والاتحاد ليست كبدعة الأوراد، وبدعة القدر ليست كبدعة الإرجاء، فمنها ما هي تنقض صرح الإسلام، ومنها ما هي ممكنة له من باب موهنته من باب آخر، وهكذا، فوجب الميز بينها لاختلاف منشئها ومقصدها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّ البدعة لا تكون حقًّا محضاً موافقاً للسنَّة، إذ لو كانت كذلك لم تكن باطلاً، ولا تكون باطلاً محضاً لا حق فيه، إذ لو كانت كذلك لم تخف على الناس، ولكن تشتمل على حقٍّ وباطلٍ، فيكون صاحبها قد لبَّس الحق بالباطل: **إما مخطئًا غالطاً، وإما متعمداً لنفاقٍ فيه إلحاد.**» [موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول ١/ ٢٨٨].

فلقد بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ أنَّ اللَّبس يكون خطأً وغلطاً أو تعمداً وقصداً، وأصول السنَّة مبنيَّةٌ على التمييز بين هذا وهذا، ولقد أرشد المولى ـ سبحانه وتعالى ـ إلى هذا الأصل في كتابه العزيز، لما ذكر المنافقين قال: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧].

فالمستجيب لهم، «إما لظنٍ مخطىءٍ، أو لنوعٍ من الهوى، أو لمجموعهما، **فإنَّ المؤمن إنما يدخل عليه الشيطانُ بنوعٍ من الظَّن واتّباع الهوى**» [موافقة صحيح المنقول ١/ ٢٨٨]، ومن الباطل والظلم جعل هذا كهذا، **فالأول: يرجع بالجدال، والثاني: بالجلاد.**

يقول العلاَّمة الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم إنَّ الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحقّ، واتّسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له زلله، ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم: **ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو التوبة من ذلك.**» [سير أعلام النبلاء ٦/ ٩١].

وهذا وقع فيه طوائف من أهل العلم والدين، فواجبنا اتجاههم قبول حسناتهم والإعراض عن سيئاتهم وزلاَّتهم، وعدم الاقتداء بها أو تضخيمها، وحملها محملاً حسناً، خاصة إن ظهرت من هذا الصنف من الناس الذين حوت صدورهم كمّاً هائلاً من الخير والإيمان.

ذكر العلاَّمة الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة «ابن حبان البُستي» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ صاحب التصانيف المشهورة قول أبي إسماعيل عبد اللَّه الأنصاري مؤلف كتاب «ذم الكلام»: «أنكروا على أبي حاتم بن حبان قوله: النبوة: العلم والعمل، فحكموا عليه بالزندقة، وهُجر، وكتب فيه إلى الخليفة، فكتب بقتله.» [سير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٨].

قال العلاَّمة الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذه حكاية غريبة، **وابن حبان فمن كبار الأئمة، ولسنا ندَّعي فيه العصمة من الخطأ، لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يطلقها المسلم، ويُطلقها الزنديق الفيلسوف، فإطلاق**

المسلم لها لا ينبغي، لكن يُعتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ونظير ذلك قوله ﷺ: «**الحج عرفة**» ومعلومٌ أنَّ الحاج لا يصير بمجرد الوقوف بعرفة حاجاً، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذكر مهم الحج. وكذا هذا ذكر مهم النبوة، إذ من أكمل صفات النبي كمال العلم والعمل، فلا يكون أحد نبيًّا إلَّا بوجودهما، وليس كل من برز فيها نبيًّا، لأنَّ النبوة موهبة من الحقّ تعالى، لا حيلة للعبد في اكتسابها، بل بها يتولد العلم اللَّدني والعمل الصالح.

وأما الفيلسوف فيقول: **النبوة مكتسبة يُنتجها العلم والعمل، فهذا كفرٌ ولا يريده أبو حاتم أصلاً وحاشاه.**» [سير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٨].

فهذا منهج أهل السنَّة والجماعة في التعامل مع الزَّلاَّت والسَّقطات، كمّاً وكيفاً، وحملها على المحمل الحسن إحساناً للظن إن صدرت من هؤلاء الأجلاء، لأنَّ العصمة منتفية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما من هؤلاء، [أي: الأجلاء والفضلاء في العلم والدين والمعرفة بالحديث والسنَّة والانتصاب للرواية] إلَّا من له في الإسلام مساع مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنَّة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، **وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف**» [موافقة صحيح المنقول ١/ ٢٨٧].

لماذا هذا أيها المسلم الحنيف؟!!

لأنَّ الأصل في المسلم حسن المعتقد وسلامة القصد، فإن كان ممن قضى نحبه، نجتنب زلَّته وننبّه على هفوته، ونسأل اللَّه له العفو

من ذلك، وإن كان ممن يعاصرنا، نتيقَّن من مقولته ونحسن الظَّن في متابعته ونجادله بالحسنى، ونلزمه لوازم مقولته حتى يتبيَّن بطلانها له، وإن كانت مقولته من الجزئيات التي لا تهدم الكليات، يخل وما اجتهد فيه، ويذهب إلى ما دلَّ الدليل عليه. فهذا من الرأفة والرحمة وطول البال والسّعة، يدخل في قوله ـ تعالى ـ : ﴿**رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ومن لم يسلك هذا السبيل شنأ وحاد.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن اتبع ظنه وهواه فأخذ يشنِّع على من خالفه بما وقع فيه من خطأ ظنه صواباً بعد اجتهاده، وهو من البدع المخالفة للسنَّة، **فإنه يلزمه نظير ذلك أو أعظم أو أصغر فيمن يُعظِّمه هو من أصحابه**، فقل من يسْلم من مثل ذلك في المتأخرين، **لكثرة الاشتباه والاضطراب**» [موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول ١/ ٢٨٧].

فهذا القول الجليّ يقع على المدرسة المبتدعة الرَّبيعية، فقد أسسها الخلوف ربيع بن هادي المدخلي ابتداء، لتصنيف الناس بالظن وفيه بدعة الإرجاء، فلقد شنَّع وبالغ في أخطاء سيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ بالظَّن والعتاب، والغلظة في الخطاب، **ويلزمه من تلك الشنع الكثير الكثير، بل يلزم من عظَّمه ورفعه فوق منزلته، «محمد أمان الجامي»، فلقد سلك بنيَّات بدعية كثيرة** رَحِمَهُ اللَّهُ **ـ تعالى ـ ، فهو يبصر القذاذة في الغير، وينسى الجذع المعترض في العين.**

فلا تجزعن من سنةٍ أنت سرتها　　　فأول راضٍ سنة من يسيرها

❖ ❖ ❖ ❖

الفصل السادس

التوحيد

إنَّ الذي نزل به الروح الأمين عليه السلام على محمد بن عبد اللَّه ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ ، هو الإسلام الذي أمر بتبليغه، وتعبّد جميع الخلق به، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ** ﴾ [آل عمران: ١٩]. و**قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ** ﴿٨٥﴾ ﴾ [آل عمران]. وذروة سنام هذا الدين وأسّه، معرفة معنى «لا إله إلَّا اللَّه» وتحقيقها، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ** ﴾ [محمد: ١٩].

فخلق الخلق وإيجاده، هو لتأليه الربّ ـ سبحانه وتعالى ـ **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات]، والعبادة اسم جامع لما يحبه اللَّه من القوال والأعمال، والأقوال والأعمال مختلفة المنشأ والثمرة، فمنها ما يرتكز عليها أصل الدين، إن وجدت وجد، وإن انتفيت انتفى، يدل عليه قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴿٨٦﴾ ﴾ [الزخرف]؛ وحد اللَّه وأطاعه، وعلم صحة ما جاء به الرسل؛ **لابد من علم المعنى ومقتضى العمل؛ الشهادة بالحق وعلم الحق.**

فمرتبة العلم تتضمنها ضرورة وهي أعلاها، وإلَّا من شهد بدون علمٍ فليس بشاهد، ولهذا قال النبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه

ـ للشاهد: «**ترى الشمس؟** قال: نعم. قال: **على مثلها فاشهد أو دع**» [الكامل ٦/ ٢٢١٣ لابن عدي].

فشهادة الحق؛ «لا إله إلَّا اللَّه» هي الأصل الثابت، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ** ﴿٢٤﴾﴾ [إبراهيم]. فالشهادة بالحق المتضمنة للعلم ضرورة، يستلزم على ثبوتها تفرع الأعمال، وهذه هي دلالة الالتزام المتضمنة لهذا القول؛ عدم الانفكاك عنه ألبتة، وإذا لم يتفرع عنها العمل، دلَّ على أنها غير متأصلة، وإن كان التصديق باقياً، فدلت بهذا، دلالة الالتزام والوضوح، أنَّ ثبات أصلها، يتطلب علم المعنى والعمل بالمقتضى، أو القول والعمل، أو المعرفة والعمل، وفي كل هذه لابد من العمل، إذا أردنا ثباتها. لأنَّ اللَّه ـ تبارك وتعالى ـ قال بعدها: ﴿**تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ**﴾ [إبراهيم: ﴿٢٥﴾]، وإتيان الأكل، وبدو الثمرة ونضجها، يدل على أنَّ الأصل ثابتٌ معتنى به، وإلَّا كانت كالعرجون القديم.

فمن ثبتت في قلبه الكلمة الطيبة؛ «لا إله إلَّا اللَّه» عمل في كل ساعة ليلاً نهاراً، شتاءً وصيفاً في طاعة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ فاستحق بعد ذلك اسم «الحارث» و«الهمام»، لأنه إذا ثبت الأصل كانت له همةٌ، وبها يستلزم الحرث، ولهذا قال رسول اللَّه ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ : «**أصدق الأسماء حارث وهمام**» [صحيح سنن أبي داود ٤٩٥٠].

وهذه الكلمة الطيبة، المتضمنة لشهادة الحق مودعة في الفطرة المكمَّلة، لا تصادمها أبداً، ولهذا لا نقول بوجوب الاستدلال لها، لأنَّ ذلك يقتضي الشك فيما أنت عليه من الفطرة.

وإذا قلنا: لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة، هذا لا يلزم منه وجوب الاستدلال، فهذا قول بعض أهل الضلال من المعتزلة، الذين أوجبوا على المكلَّف الشك ثم الاستدلال، لأنَّ ثم فرقاً بين القولين.

فالأول: تدعمه الآيات المنزلة ومنها: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الصافات]. **فلابد من البحث والتنقيب والحرص على ذلك، ومن لم يفعل لحقه ذم وعيب الآية الكريمة.**

فعدم التقليد في التوحيد والرسالة، هو الذي حمل ورقة بن نوفل ابن أسد بن عبد العزى رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ على التنصر لمَّا غيَّرَ قومه دين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلم يسلك مسلكهم ولم يقلدهم في افترائهم، وساح يبحث عن التوحيد الموافق للفطرة المكمَّلة.

وترحمنا عليه، يدل عليه عمله القلبي لما قال للنبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ : «... هذا الناموس الذي نزَّل اللَّه على موسى، يا ليتني فيها جذعاً، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك. فقال رسول اللَّه ﷺ: **أو مخرجي قومي هم؟** قال: نعم، لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلَّا عوديَ، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً.» [البخاري رقم ٣].

وكذلك ما ثبت صحته عن النبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ أنه قال فيه؛ لما سألته خديجة ـ رضي اللَّه عنها ـ عنه ـ يعني ورقة بن نوفل ـ : «**قد رأيته؛ فرأيت عليه ثياب بياض، فأحسبه لو كان من أهل النار لم يكن عليه ثياب بياض**» [صحيح السيرة النبوية ص ٩٣].

وعند الحاكم في المستدرك (رقم ٤٢١١): «**لا تسبوا ورقة، فإني رأيت له جنة أو جنتين**».

روى الحافظ أبو يعلى عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد اللَّه، أنَّ رسول اللَّه ﷺ سئل عن ورقة بن نوفل؛ فقال: «**قد رأيته، فرأيت عليه ثياب بياض، أبصرته في بطنان الجنة وعليه سندس**، وسئل عن زيد ابن عمرو بن نفيل؟ فقال: **يبعث يوم القيامة أمة وحده**، وسئل عن أبي طالب؟ فقال: **أخرجته من غمرة من جهنم إلى ضحضاح منها**. وسئل عن خديجة؛ لأنها ماتت قبل الفرائض وأحكام القرآن؟ فقال: **أبصرتها على نهر في الجنة في بيت من قصب؛ لا صخب فيه ولا نصب**[(١)]».

فهذا أدنى ما يفعله مريد الخير غير محصله، محبة ذاك العمل واتباعه إن وجد، وهذا عمل القلب، الذي يتحقق به الاهتداء؛ وجود العمل ومقتضاه، وعدم قيام مانع من الموانع التي تصد عن الانقياد، **فمتى حصل هذا في القلب ووجد السبيل كان السلوك متحققاً**.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لابد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلِّدٍ تمكَّن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلِّدٍ لم يتمكَّن من ذلك بوجهٍ، والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكّن المعرض مفرِّطٌ تاركٌ للواجب عليه لا عذر له عند اللَّه، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكَّن من العلم بوجهٍ، فهم قسمان أيضاً:

ـ أحدهما: مريدٌ للهدى مؤثرٌ له محبٌّ له، غير قادر عليه ولا على طلبه، لعدم من يرشده؛ فهذا حُكمُه حكمُ أرباب الفترات ومَن لم تبلغه الدعوة.

---

(١) ـ انظر «صحيح السيرة النبوية ص ٣٩، ٤٩» للألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ.

ـ الثاني: **معرضٌ لا إرادة له، ولا يحدّث نفسَه بغير ما هو عليه.**

فالأول يقول: يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي. والثاني: **راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه، ولا تطالب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حالِ عجزه وقدرته.** وكلاهما عاجزٌ، **وهذا لا يجب أن يلحق بالأول، لما بينهما من فرق.**

فالأول: كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً.

والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه. **ففرقٌ بين عجزِ الطالب وعجزِ المعرض، فتأمل هذا الموضع.**» [طريق الهجرتين وباب السعادتين ص ٤٧١].

فالفرق واضحٌ بينهما، والعذاب في الآخرة سببه الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها، أو العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.

أما الثاني: الشَّك ثم الاستدلال: مسلك مزري مصادمٌ للفطرة المكمَّلة، مذمومٌ في غير موضع من الكتاب، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ**﴾ [إبراهيم: ١٠]. لأنَّ دليل الخلق مستقرٌّ في الفطر، لا يستطيع أحدٌ دفعه، لذلك طلب اللّه ـ سبحانه وتعالى ـ التفكر والتدبر في الخلق وللاستدلال على وجوده، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَآيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٠**﴾ [آل عمران]. فهذا بحثٌ وتنقيبٌ للاستزادة، مطلوبٌ شرعاً، والثاني: شكٌّ

وتعطيلٌ للاستفادة منهيٌّ عنه شرعاً، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ هَٰذَا خَلۡقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ ﴾ [لقمان: ١١]، فهذه دلالة اللزوم على أنَّ فاطر الخلق هو الذي يستحق العبادة وحده.

فمن سلك حجة الاستدلال على معرفة الحق، والازدياد منه، ومحبته والتوجه إليه متى وجد، دون أن يشك لما هو عليه من حقٍّ موافق للفطرة ولو كان ضئيلاً، فقد سلك طريقة إمام الحنفاء؛ إبراهيم عليه السلام في إقامة الحجة وتوضيح المحجة.

فإبراهيم عليه السلام لما أراد أن يثبت مستقر الفطرة قال لأبيه: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصۡنَامًا ءَالِهَةً ﴾ [الأنعام: ٧٤]، فعلم بمستقر الفطرة أنَّ الحجارة المصنوعة باليد لا ترقى لمرتبة العبادة؛ فجاء السؤال تقريرياً استفهامياً استنكارياً، لذلك أعقب بعدها بقوله: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوۡمَكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ٧٤﴾ [الأنعام].

ثم سلك بعد مستقر الفطرة، الاستزادة منه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥﴾ [الأنعام]؛ و«اللام» هنا: لام الحكمة والغاية المطلوبة؛ للاستفادة والاستزادة وتوضيح الحجة وإقامة البرهان. والإقرار بالتوحيد.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ ﴾ [الأنعام: ٧٦]، فاستدل بالكبير على الاستحقاق؛ فهذا خيرٌ من أصنامكم التي صنعتموها بأيديكم، وملَّستموها بطينكم، وهذا بحث وتنقيبٌ عن معرفة الحق، فلما غاب بعد ذلك نفر منه، لأنَّ الذي يطرأ عليه الغياب لا يستحق العبادة، لهذا قال ﷺ للجاهرين بالدعاء: «**يا أيها الناس اربَعوا**

على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً بصيراً ـ وفي رواية ـ **سميعاً قريباً وهو معكم** ـ وفي رواية ـ **والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم**» [البخاري رقم ٦٣٨٤ ومسلم رقم ٦٨٠٢، ٦٨٠٧].

فحنف عن ذلك وتوجه لغيره، **قَالَ تعَالَىٰ**: ﴿ **فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى** ﴾ [الأنعام: ٧٧]، فهذا خيرٌ من الكوكب المغيب، فلما طرأ عليه نفس الطرأ قال: ﴿ **لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ** ﴿٧٧﴾ ﴾ [الأنعام]؛ توجه إلى اللّه ـ سبحانه وتعالى ـ ليهديه وينور قلبه بحججٍ خير من ذلك، فهو مريدٌ للهدى راغبٌ في تحصيله، متفانٍ في ذلك. فبعد هذا الطلب أبصر الشمس، **قَالَ تعَالَىٰ**: ﴿ **فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ** ﴾ [الأنعام: ٧٨]؛ الاستدلال بالكبير على العبادة.

فلما طرأ عليها نفس الطرأ، لم يقف في هذا الحد، بل توجه إلى الذي غيَّب الكوكب والقمر والشمس وقال: ﴿ **إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ** ﴿٧٩﴾ ﴾ [الأنعام]. فانقشعت السحب التي في قلبه، وزاد سراج الحجة وضوحاً ووهاجاً، فحمد اللّه ـ سبحانه وتعالى ـ على ما أنعم عليه في هذا البحث والتنقيب عن الحق والتوجه إليه متى وجد، ولهذا لما أراد قومه أن يزحزحوا ما استقر في قلبه من الحجج الواضحة، استنكر فعلهم الشنيع وقال: ﴿ **قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ** ﴾ [الأنعام: ٨٠]. فحنف عن ذلك وقال لا عودة إلى ما أنتم عليه من تبار.

فالتبرؤ والهروب بعد إقامة الحجة ووضوح المحجة واجبٌ، لهذا قال تعالى فيه: ﴿ **وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾** ﴾ [الزخرف]. **فالبراءة من الشرك وأهله، وعيبهم وتسفيههم وتكفيرهم، والبحث عن التوحيد والتَّفاني فيه والاستدلال لصحته هو دين إبراهيم عليه السلام الذي ورَّثه فغيَّره من غيَّره**، فأقام اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لتصحيحه عدَّة أنبياء وختم بهم محمداً صلى الله عليه وسلم فأقام ما عوج من ملَّة إبراهيم. ﴿**مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ**﴾ [الحج: ٧٨]. ثم من بعده على رأس كل مائة يأتي من يجدد هذه الملَّة الحنيفية السمحة؛ التي ليس فيها ضيقٌ ولا شدَّةٌ.

قال عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ اللَّه تعالى: يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدِّدُ لها دينها**» [صحيح الجامع رقم ١٨٧٤ والسلسلة الصحيحة رقم ٥٩٩].

فما ورَّثه إبراهيم عليه السلام البراءة من الشرك وتكفير أهله وتسفيههم، والتوحيد ومحبته ومحبة أهله والسعي في إقامته، فهذه هي الكلمة التي عانى لأجلها ما عانى وورَّثها؛ إقامة «لا إله إلَّا اللَّه» والذَّب عنها، وهي التي ذكرها اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ عنه فقال: ﴿**وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾**﴾ [الزخرف]؛ شهادة التوحيد باقية في ذريته ومسخَّر لها من يقولها ويعمل بمقتضاها.

فالتعليل والحكمة الذي في قوله ـ تعالى ـ: ﴿**لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾**﴾ [الزخرف] أي: يتوبون، **متوجهٌ للذي فرَّط في إقامتها ولم يعمل بمقتضاها وإن كان يقولها ويرددها**، فقد يسلَّط عليه أعداؤها فينكلون به ويسومونه

سوء العذاب، **فإن رجع إليها وصفَّاها مما علق بها من الشوائب المنافية لها كانت له العاقبة، بعد تمحيصٍ وبلاءٍ، ثم تمكينٍ بعد قتالٍ مريرٍ،** فتعليل وحكمة وعاقبة هذه الآية كتعليل وحكمة وعاقبة الذي في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الروم]؛ فالعلَّة والحكمة من العذاب ما طرأ على الفطرة المكمَّلة، لأنه ـ تعالى شأنه ـ لم يخلق للإشراك ولا للعذاب وإنما خلق للعبادة والرحمة، وذلك هو قوله ـ تعالى ـ : ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧].

فالبحثُ والتنقيبُ عن توحيد وجوبيٌّ، موافق للفطرة المكمَّلة، متى وجد وجب التمسك بحبله، سبيل ومسلك إمام الحنفاء عليه السلام أرشد إليه، وورَّثه في عقبه، أما الشَّك في الأمور التي كما قال عنها الشاعر:

ولله في كل تحريكة ... وفي كل تسكينة شاهدٌ
وفي كلِّ شيء له آية ... تدل على أنه الواحد

مسلكٌ بدعيٌّ خلفيٌّ، سلكه أبو هذيل بن مكحول العلاَّف المعتزلي، فلقد أوجب على العامي الشَّك ثم الاستدلال؛ الشَّك فيما ترسَّخ في الفطرة المكمَّلة.

يقول الإمام ابن حزم رحمه الله ما لفظه: «ومن البرهان الموضح لبطلان هذه المقالة الخبيثة ـ يعني: الشك ثم الاستدلال ـ أنه لا يشك أحد ممن يدري شيئاً من السير من المسلمين واليهود، والنصارى والمجوس، والمنانية والدهرية، في أنَّ رسول اللَّه ﷺ مذ بعث لم يزل

يدعو الناس الجماء الغفير إلى الإيمان باللَّه ـ تعالى ـ وبما أتى به ويقاتل من أهل الأرض من قاتله ممن عنده ويستحل سفك دمائهم، وسبي نسائهم وأولادهم، وأخذ أموالهم، متقرباً إلى اللَّه ـ تعالى ـ بذلك وأخذ الجزية وإصغاره ويقبل ممن آمن به ويحرم ماله ودمه وأهله وولده، ويحكم له بحكم الإسلام، وفيهم المرأة البدوية، والراعي، والراعية، والغلام الصحراوي الوحشي، والزنجي المسبي، والزنجية المجلوبة، والرومي، والرومية، والأغثر* الجاهل، والضعيف في فهمه، فما منهم أحد ولا من غيرهم قال له ﷺ: **إني لا أقبل إسلامك ولا يصح لك دين إلَّا حتى تستدل على صحة ما أدعوك إليه**. ـ إلى أن قال ـ: ويلزم أهل هذه المقالة أن جميع أهل الأرض كفار إلَّا الأقل، وقد قال بعضهم إنهم مستدلون.

وهذه مجاهرة هو يدري أنه فيها كاذب، وكل من سمعه يدري أنه فيها كاذب **لأنَّ أكثر العامة من حاضرة وبادية لا يدري معنى الاستدلال فكيف أن يستعمله...؟**» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٣٣٥ ـ ٣٣٧].

يقول العلاَّمة أبو بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ ما لفظه: «فرض على كل أحد: معرفة التوحيد، وأركان الإسلام بالدليل، ولا يجوز التقليد في ذلك، لكن العامي الذي لا يعرف الأدلة، إذا كان يعتقد وحدانية الرب ـ سبحانه ـ، ورسالة محمد ﷺ ويؤمن بالبعث بعد الموت، وبالجنة والنار، وأنَّ هذه الأمور الشركية، التي تفعل عند هذه المشاهد، باطلة وضلال، فإذا كان يعتقد ذلك اعتقاداً جازماً لايشك فيه، فهو مسلم

---

* الأغثر: الأحمق. يقال: غَثِرَ الرجل: حمق. انظر «المعجم الوسيط ص ٦٤٤».

وإن لم يترجم بالدليل، **لأنَّ عامة المسلمين ولو لقّنوا الدليل، فإنهم لا يفهمون المعنى غالباً.**» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٤٠٩].

ذكر العلاَّمة النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ في «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» رقم ١٠٢ (٢/ ١٢٤) في الكلام على حديث «ضمام ابن ثعلبة» ما لفظه: «قال أبو عمرو بن صلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه دلالة لصحة ما ذهب إليه أئمة العلماء، من أنَّ العوام المقلدين مؤمنون، وأنه يكتفي منهم بمجرد اعتقاد الحق، جزماً من غير شك وتزلزل، **خلافاً لمن أنكر ذلك من المعتزلة.** وذلك أنه ﷺ قرر ضماماً على ما اعتمد عليه في تعرف رسالته، وصدقه، ومجرد إخباره إياه بذلك، **ولم ينكر عليه ذلك، ولا قال يجب عليك معرفة ذلك بالنظر في معجزاتي، والاستدلال بالأدلة القطعية.**».

أولاً: شروط «لا إله إلَّا الله»:

فكلمة التوحيد، التي هي أسُّ الدين، لها شروطٌ ولوازمٌ ومقتضى، وإلَّا لم تنفع وإن تردَّد ذكرها على اللسان، وكم من قائلٍ لهج بها لسانه ولم يزدد منها إلَّا بعداً، فقولها يستلزم مراداً وعملاً لابد منه، يظهر على سلوكيات قائلها، وتتحقق العبودية المطلوبة في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة]. فحياة القلب وصحته لا تحصل إلَّا بإدراك معناها ومقتضاها، علمٌ وتمييزٌ بها، وإرادةٌ وحبٌ لها ولأهلها.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالى ـ: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١٨ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩]:

«تضمنت هذه الآية الكريمة: إثبات حقيقة التوحيد، والرد على جميع هذه الطوائف ـ التي فصل عقائدها البطالة قبل هذا ـ والشهادة ببطلان أقوالهم، ومذاهبهم، وهذا إنما يتبين بعد فهم الآية، ببيان ما تضمنته من **المعارف الإلهية، والحقائق الإيمانية**.

فتضمنت هذه الآية: أجل شهادة وأعظمها، وأعدلها وأصدقها، من أجل شاهد، بأجل مشهود.

وعبارات السلف في «شهد» تدور على: الحكم والقضاء، والإعلان والبيان والإخبار.

قال مجاهد: حكم وقضى. وقال الزجاج: بيَّن. وقالت طائفة: أعلم أخبر.

وهذه الأقوال كلها حق، لا تنافي بينها، فإنَّ الشهادة تتضمن كلام الشاهد، وخبره وقوله، وتتضمن إعلامه وإخباره وبيانه. فلها أربع مراتب:

فأول مراتبها: علم ومعرفة، واعتقاد لصحة المشهود به وثبوته.

وثانيها: تكلمه بذلك ونطقه به، وإن لم يعلم به غيره، بل يتكلم هو به مع نفسه، ويذكرها وينطق بها، أو يكتبها.

وثالثها: أن يعلم غيره بما شهد به، ويخبره به، ويبيّنه له.

ورابعها: أن يلزمه بمضمونها، ويأمره به.

فشهادة اللَّه ـ سبحانه ـ لنفسه بالوحدانية، والقيام بالقسط: تضمنت هذه المراتب الأربعة: علم اللَّه ـ سبحانه ـ بذلك، وتكلمه به، وإعلامه، وإخبار خلقه به، وأمرهم وإلزامهم به.

أما مرتبة العلم: فإنَّ الشهادة بالحق تتضمنها ضرورة. وإلَّا كان الشاهد شاهداً بما لا علم له به. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرف].

وأما مرتبة التكلم والخبر: فمن تكلم بشيءٍ وأخبر به فقد شهد به، وإن لم يتلفظ بالشهادة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا ۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الزخرف]. فجعل ذلك منهم شهادة، وإن لم يتلفظوا بلفظ الشهادة، ولم يؤدوها عند غيرهم... وسمى اللَّه ـ تعالى ـ إقرار العبد على نفسه شهادة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النساء: ١٣٥]، فشهادة المرء على نفسه: هي إقرار المرء على نفسه... ـ إلى أن قال ـ:

وأما المرتبة الإعلام والإخبار: فنوعان: **إعلام بالقول، وإعلام بالفعل**. وهذا شأن كل معلم لغيره بأمر: تارة يعلمه بقوله، وتارة بفعله...

فالقول: هو ما أرسل به رسله، وأنزل به كتبه، مما قد علم بالاضطرار أنَّ جميع الرسل أخبروا به من اللَّه أنه شهد لنفسه بأنه «لا إله إلَّا هو». وأخبر بذلك وأمر عباده أن يشهدوا به.

وشهادته ـ سبحانه ـ أنه «لا إله إلَّا هو» معلومة من جهة كل من بلَّغ عنه كلامه.

وأما بيانه وإعلامه بفعله: **فهو ما تضمَّنه خبره ـ تعالى ـ عن الأدلة**

الدالة على وحدانيته التي تعلم دلالتها بالعقل والفطرة.

وهذا أيضاً يستعمل فيه لفظ الشهادة... ـ إلى أن قال ـ : كما في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ١٧]، **فهذه شهادة منهم على أنفسهم بما يفعلون من أعمال الكفر وأقواله**، فهي شهادة بكفرهم وهم شاهدون على أنفسهم بما شهدت بها عليهم.

وأما المرتبة الرابعة: وهي الأمر بذلك والإلزام به، وإن كان مجرد الشهادة لا يستلزمه، لكن الشهادة تدل عليه، وتتضمنه. فإنه ـ سبحانه ـ شهد به شهادة من حكم به، وقضى أمره، وألزم عباده به كما قَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ إِلَٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾ [النحل: ٥١]، وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥]. وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ لَّا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ﴾ [الإسراء: ٢٢]، وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ﴾ [الفرقان: ٢١٣]، والقرآن كله شاهد بذلك.

ووجه استلزام شهادته ـ سبحانه ـ لذلك: أنه إذا شهد «أنه لا إله إلَّا هو» فقد أخبر، وبين، وأعلم وحكم وقضى: **أنَّ ما سواه ليس بإله، وأنَّ إلهية سواه أبطل الباطل، وإثباتها أظلم الظلم، فلا يستحق العبادة سواه، كما لا تصلح الإلهية لغيره. وذلك يستلزم الأمر باتخاذه وحده إلهاً، والنهي عن اتخاذ غيره معه إلهاً.**» [التفسير القيم ص ١٧٤ ـ ١٧٨ باختصار].

فمن تدبر كلام العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ علم

كذب وزيف كل قائل يرددها ولم يلتزم لوازمها، ويعمل بمقتضاها، ويدخل في زمرة الكذبة والمزيّفة دخولاً أولياً، الحاكم بالقوانين الوضعية، فهو مضادٌّ لهذه الشهادة من كل جوانبها معطلٌ مقتضاها. **فلا عبرة بقوله، ولا بخدعة فعله، أو فيما يفعله، الذي نعق لأجله؛ المرجئة وطائفتهم الجدد،** وراحوا يذبُّون عن هذا المعطل.

في الحقيقة لا عبرة بتزييف هذه الطائفة، لأنهم مشاركون في زمرة المزيّفة لحقيقتها مقيمون صرح الباطل، بل لم يعرفوا ولم يصلوا إلى عتبة العبودية، ولهذا لا يعبأ بقولهم فهم شارخوها، ولهذا كان قولهم على الأمة شر وأضر الأقوال من كل ما صدر من الفرق الهالكة الأخرى، فالشهادة تقتضي «النفي» و«الإثبات»، وهذه الطائفة وفرقتهم الجديدة، نفت ولم تثبت وإن ادَّعت ذلك.

فشهادة الحق تقتضي «إذا رأيت رجلاً يستفتي، أو يستشهد، أو يستطب من ليس أهلاً لذلك، ويدع من هو أهل، فتقول له: هذا ليس بمفت، ولا شاهد، ولا طبيب، المفتي فلان، والشاهد فلان، والطبيب فلان، **فإنَّ هذا أمر منك ونهي.**» [التفسير القيم ص ١٧٨ لابن قيم الجوزية].

فهل ترى أيها الموحد هؤلاء نفوا عن الحاكم بالقوانين الوضعية، صفة العبودية، أم زيَّفوها له وأقاموا له صرح باطلها؟!!

بل منهم من ذهب إلى أبعد من ذلك؛ أفتوه في حل دماء مطالبيه بإقامتها وسموهم «خوارج العصر»، وهؤلاء في الحقيقة، هم مائلون إلى البنية اليهودية؛ التي علمت الحق وتيقنت منه ثم عادته لسجيَّتهم الخبيثة. بل منهم من لم ينفها عن القبوري، أفبعد هذا الوهن وهن؟!!

اللَّهم غفراً.

يقول العلاَّمة عبد اللطيف بن عبدالرحمن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا **أنَّ من كفَّر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج**، وليس كذلك، **بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكفير إلَّا لمن عرف معناها، وعمل بمقتضاها وأخلص العبادة للَّه، ولم يشرك به سواه.** فهذا تنفعه الشهادتان.» [الدرر السَّنيَّة ١٢/ ٢٦٣].

فهل ترى أيها الموحد، أنَّ الحاكم بالقانون الوضعي، عرف معناها، وعمل بمقتضاها؟!!

فمن الخارجيُّ؟!!

فهل هو الذي نفاها عمن لم يحققها وعمل ضد مقتضاها؟!

أم الذي ضربها عرض الحائط، وعمل ضد مقتضاها، ووالى أعداءها وشنأ ذكرها؟!!

فلغربة هذا الحال؛ استوجب علينا أن نقول كما قال المتنبي:

وليس يصح في الأذهان شيءٌ إذا احتاج النهار إلى دليل

فلابد من الجهر في وجه هذه الطائفة الشانئة لنصوص الوحي، ومنهم الحاكم بالقانون الوضعي، وللذين ألبسوه لباس التقوى والإيمان؛ وذبوا عنه ما سقط فيه من الكفر البواح المشاهد للعيان؛ الذين ظهر إستهم بسبب رقَّة ما لبسوا، ونترك هذا الجهر لأئمة التوحيد الذين أقاموا صرحه وشدُّوا بنيانه رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ وأسكنهم فسيح الجنان.

يقول العلاَّمة عبد اللطيف بن عبدالرحمن رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ: «فمن كفَّر المسلمين أهل التوحيد، **أو فتنهم بالقتال أو التعذيب، فهو من شر**

أصناف الكفار، ومن ﴿ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ كُفۡرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوۡمَهُمۡ دَارَ ٱلۡبَوَارِ ۝٢٨ جَهَنَّمَ يَصۡلَوۡنَهَاۖ وَبِئۡسَ ٱلۡقَرَارُ ۝٢٩﴾ [إبراهيم].» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٢/ ٢٦٢].

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلا إله إلَّا اللَّه، هي: كلمة الإسلام، لا يصح إسلام أحد إلَّا بمعرفة ما وضعت له، ودلَّت عليه، وقَبوله، والانقياد للعمل به، وهي: كلمة الإخلاص المنافي للشرك، وكلمة التقوى، التي يتقي قائلها من الشرك باللَّه، فلا تنفع قائلها إلَّا بشروط سبعة:

الأول: العلم بمعناها، نفياً وإثباتاً.

الثاني: اليقين، وهو كمال العلم بها، المنافي للشك والريب.

الثالث: الإخلاص المنافي للشرك.

الرابع: الصدق المانع من النفاق.

الخامس: المحبة لهذه الكلمة ولما دلَّت عليه، والسرور بذلك.

السادس: القبول المنافي للرد فقد يقولها من يعرفها، لكن لا يقبلها ممن دعاه إليها تعصباً وتكبراً، كما قد وقع من كثير.

السابع: الانقياد بحقوقها، وهي الأعمال الواجبة إخلاصاً، وطلباً لمرضاته» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ٢/ ٢٤٦].

فهذه هي شروط «لا إله إلَّا اللَّه» المنجية، المبيضة وجوه أصحابها، وهذه الشروط مأخوذة بالتتبع والاستقراء للأدلة من الكتاب والسنَّة، وأعظم شرط الكفر بما سوى ذلك، وهذا الشرط للعروة الوثقى

دلت عليه السنَّة المطهرة.

قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**من قال لا إله إلَّا اللَّه، وكفر بما يعبد من دون اللَّه حرم ماله ودمه وحسابه على اللَّه**» [مسلم رقم ١٢٩].

ثانياً: معنى «الإله»:

يقول أهل اللسان: «إنَّ اسم الباري ـ سبحانه وتعالى ـ مأخوذٌ من أَلِهَ يأْلَه إذا تحير، لأنَّ العقول تَأْلَه في عظمته، وأَلِهَ يَأْلَه إلهاً أي: تحير، وأصله وَلِهَ يَوْلَهُ وَلَهاً... وقيل: هو مأخوذٌ من ألِهَ يَأْلَه إلى كذا أي: لجأ إليه لأنه ـ سبحانه ـ المَفزَعُ الذي يلجأُ إليه في كل أمر.» [اللسان مادة «أله» ١/ ١٤٠].

فالإله: هو المألوه بالعبادة، وهو الذي تألهه القلوب وتقصده رغبة إليه في حصول النفع، أو دفع الضر.

فالإلهية: تقتضي المحبة، والإنابة، والإجلال، والإكرام، والتعظيم، والذل، والخضوع، والخوف، والرجاء، والتوكل، وهذه أسّ العبادة.

فالإلهية: هي العبادة، **وتكون بكمال الحب وكمال الذل،** لأنه لا شيء يُحبُّ لذاته من كل وجه إلَّا اللَّه ـ عزَّ وجل ـ، أما غيره، فقد يحب من وجهٍ دون وجه. فهنا ركن التوحيد، وبيت القصيد.

فمن تدبر فرق الكفر كلها، علم أنهم لم يستنكفوا عن عبادة اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ، **وإنما لم يخلصوا العبادة له وحده، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِنَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَحۡدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا ﴾** [الأعراف: ٧٠]، فركن الإلهية: هو الإخلاص.

ثالثاً: معنى «العبادة»:

اعلم أنَّ رحى العبادة يرتكز على قطبين: «كمال الحب» و«كمال الذل»، وهذه إلهية من حقَّق «لا إله إلَّا اللَّه»، وتسمى العبادة الخاصة المنجية، فالمؤمن الراجي عفو ربه، لابد أن يحقق هذه الإلهية.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ في «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» (١/ ٢٥٣) في تعريف العبادة:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ
مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ العِبَادَةِ دَائِرٌ
مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ القُطْبَانِ
وَمَدَارُهُ بِالأَمْرِ أَمْرِ رَسُولِهِ
لاَ بِالهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ

أما الإلهية العامة، فهذه لا يخرج عنها أحدٌ في الوجود؛ إلهية الملك والقهر. **قَالَ تَعَالَى:** ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾﴾ [مريم].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ معرفاً العبادة: «هي: اسم جامع لكل ما يحبه اللَّه ويرضاه، من الأقوال، والأعمال الظاهرة والباطنة.» [مجموعة الفتاوى ١٠/ ٩١ ط/ جـ ١٤٩ ط/ ق].

فهذا التعريف شمل العبادة بقسميها؛ القسم «العلمي» المتعلق بالإيمان، والقسم «العملي» المتعلق بالعبادات والمعاملات.

والقسم العلمي: ينقسم إلى قسمين: «اعتقادي» و«لفظي».

فالاعتقادي: هو أسّ العبادة؛ بأن تعتقد أنَّه ـ جلَّ جلاله ـ هو الواحد الأحد الذي له الخلق والأمر، وبيده النفع والضر، وأنه لا شريك له، ولا يشفع عنده أحد إلَّا بإذنه، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦۚ**﴾ [البقرة: ٢٥٥]. و**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ** ﴿٢٨﴾﴾ [الأنبياء]، والآيات في ذلك كثيرة، وأنه لا معبود بحقٍّ إلَّا هو، وغير ذلك من لوازم الإلهية.

أما اللفظي: فهو النطق بكلمة التوحيد؛ «لا إله إلَّا اللَّه»، فمن اعتقد ولم ينطق بها لم يحقن ماله ودمه.

وهذا القسم العلمي: مؤثر في القسم العملي عن طريق التلازم، **لأنَّ وجود الملزوم دون اللاَّزم ممتنع!** فمتى انتفى الملزوم، خاصة ما كان مقترناً بأصل الدين كالصلاة، دلَّ على أنَّ اللاَّزم منتفٍ، وإن كان التصديق باقياً، فتدبر هذا فإنه نافعٌ ومهمٌ.

أما القسم العملي: فينقسم إلى قسمين: «بدني» و«مالي».

فالبدني: كالصلاة، وما فيها من قيامٍ وركوعٍ وسجودٍ، والصوم، وأفعال الحج والطواف، والقتال وما فيه من مبارزة ومسايفة، إلى غير ذلك من الأعمال البدنية المتعلقة بهذا القسم.

أما المالي: فهو إخراج حقّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ من المال، امتثالاً لأمره؛ بغية مرضاته. وأزكى ما في هذا القسم، **الإنفاق لتجهيز الجيوش لقتال صائل المعتدين، من كفرة ومنافقين، أو مبتدعة ومناوئين،** وهذا القسم الزكي؛ أثبتته الآية ودعت إليه وقدَّمته على غيره من الإنفاق، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ**

ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾ [البقرة].

وقال في الإنفاق عموماً لوجوه البر؛ دون هذه الشعيرة: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. فالإنفاق من المال هو لتطهيره وتطهير صاحبه، وطهرٌ أفضل من طهرٍ، فالطهر للصلاة واجبٌ، والطهر للجماع مستحبٌ.

فقد تتعين فرضية الإنفاق على هذه الشعيرة أحياناً لدفع الصائل؛ لهذا قال بعض أهل العلم: إن لم تتوفر الأموال الكافية في خزينة الدولة، أجبر أصحاب الأموال على الدفع؛ بأن تضرب عليهم ضريبة يدفعونها، إلى أن يرفع هذا العارض؛ عارض العدو الصائل، لأنَّ فتنته شرّ الفتن، أي: الكفر واستباحة الأعراض والأموال.

فتطهير العباد والبلاد من صائل درن الكفر والإلحاد، مقدمٌ على تطهير صائل الوسواس الخناس على النفس، فالأول: لحفظ الجماعة وعصمة البيضة، والثاني: لحفظ الفرد، والجماعة مقدمة على الفرد، ومن تدبر القرآن وجد ذلك جليًّا.

رابعاً: حدُّ الإسلام:

اعلم ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ الإسلام له حد، لا يصلح إلَّا به، فمن لم يقمه، لا يسمَّى مسلماً، وإن أتى بالقول وزعم أنه مسلمٌ.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإسلام: هو توحيد اللَّه وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان باللَّه وبرسوله **واتباعه فيما جاء به**، فما لم يأت العبد بهذا، **فليس بمسلم**» [طريق الهجرتين وباب السعادتين ص ٤٧٠].

ويقول العلاَّمة محمد بن عبد الوهاب مبيِّناً حدَّ الإسلام: «هو الاستسلام للَّه بالتوحيد، **والانقياد بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله.**» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١/ ١٢٩].

ويقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضاً**: «إنما الإسلام، هو: العمل بذلك ـ يعني: التوحيد ـ ، **والحب والبغض، وترك موالاة الآباء والأبناء في هذا** ـ يعني: الشرك على أنواعه ـ .» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١/ ١٢١].

ويقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضاً**: « ـ دين الإسلام ـ ثلاثة أصول: **توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، والولاء والبراء**، وهذا هو حقيقة دين الإسلام.» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١/ ١١٧].

ويقول العلاَّمة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إسلام الأكثر إسلام اسمي، فإنَّ أكثر المنتسبين إليه في هذا الوقت يقال لهم: المسلمون اسماً ضد اليهود والنصارى.

من وجد منه ما ينقضه فإنه إسلام الاسم ولا حب ولا كرامة. **أفيظن أنَّ من رضوا بالأوثان وعبدوها وحاموا دونها وجبوا بها الجبايات وحكَّموا القوانين، أفبعد هذا إسلام؟** وأصغركم يعرف أنَّ كل من دخل في الإسلام يبقى عليه بكل حال، **بل إذا نقضه خرج. وباب حكم المرتد معروف ومبين من هو بإجماع أهل العلم.**

لكن وقع ما أخبر به النبي ﷺ في قوله: «يأتي قوم يستحلون الخمر يسمونها بغير اسمها» وقد وقع، **استحلوا الشرك وسموه بغير اسمه**، فقالوا: توسل واستشفاع. **لكن هو توسل المشركين واستشفاعهم.**» [مجموع فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم ١/ ٧٧].

ويقول **رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ أيضاً**: «فإنَّ كثيراً من الناس ينتسبون إلى الإسلام وينطقون بالشهادتين ويؤدون أركان الإسلام الظاهرة **ولا يكتفى بذلك في الحكم بإسلامهم، ولا تحل ذكاتهم لشركهم باللَّه في العبادة بدعاء الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم وغير ذلك من أسباب الردة عن الإسلام.**

وهذا التفريق بين المنتسبين إلى الإسلام أمر معلوم بالأدلة من الكتاب والسنَّة وإجماع سلف الأمة وأئمتها.» [مجموع فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم ١/ ٧٨].

ويقول المشايخ الفضلاء عبد اللَّه وإبراهيم ابنا عبد اللطيف، وسليمان بن سمحان رَحِمَهُمُ اللَّهُ: « ـ إنَّ حقيقة الإسلام وحدَّه ـ وجوب عبادة اللَّه وحده لا شريك له وإخلاص العمل له وأن لا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال، فمن خالف ما جاءوا به ـ يعني: الرسل الكرام ـ ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا إله إلَّا اللَّه وزعم أنه مسلمٌ **لأنَّ ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد، فلا ينفعه التلفظ بقول: «لا إله إلَّا اللَّه» لأنه تكلم بما يعمل به ولم يعتقد ما دلَّ عليه**» [عقيدة الموحدين والرَّد على الضلال المبتدعين ص ٥٢٦].

وتقول اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء «فتوى رقم ١٠٦٨٤» المكونة من العلاَّمة عبد العزيز بن عبد اللَّه بن باز والعلاَّمة عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُمَا اللَّهُ والشيخ عبد اللَّه بن غديان في سؤال ورد عليها ما لفظه: «ما هو الحدُّ الفاصل بين الكفر والإسلام، وهل من

ينطق بالشهادتين ثم يأتي بأفعال تناقضها يدخل في عداد المسلمين رغم صلاته وحياته؟

جـ: الحمد للَّه وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه... وبعد:

الحد بين الكفر والإسلام النطق بالشهادتين مع الصدق والإخلاص والعمل بمقتضاها، فمن تحقق فيه ذلك فهو مسلم مؤمن. أما من نافق فلم يصدق ولم يخلص فليس بمؤمن، وكذا من نطق بهما وأتى بما يناقضهما من الشرك، مثل من يستغيث بالأموات في الشدَّة أو الرخاء، **ومن يؤثر الحكم بالقوانين الوضعية على الحكم بما أنزل اللَّه تعالى، ومن يهزأ بالقرآن أو ما ثبت من سنَّة رسول اللَّه ﷺ فهذا كافر وإن نطق بالشهادتين وصلى وصام.**

وباللَّه التوفيق وصلى اللَّه على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.»

[فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ٢/ ٤٥، ٤٦].

خامساً: أقسام التوحيد:

إنَّ التقسيم والاصطلاح، إذا كان على أسٍّ صحيحٍ فاعتباره لا حرج فيه؛ ما دام التقسيم والاصطلاح **لا يهدم الأصل ويوضِّح الفصل، ويدل على الفرع**؛ فلابد من ضبطه لمن يريد اعتباره، ثم لينظر إلى هذا التقسيم أو الاصطلاح وليسمَّى بجزئه الأعظم الذي فيه، وهذا أرشد إليه الباري ـ سبحانه وتعالى ـ في قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: صلاتكم. **فالصلاة أعظم جزءٍ في الإيمان، وبها يصبح الرجل مسلماً.**

والتقسيمات والاصطلاحات تظهر بالتتبع والاستقراء، فأهل السنَّة والجماعة لمَّا قرروا للتوحيد أثبتوا ثلاثة أقسام، ومنهم من زاد قسماً رابعاً، وسوف ننظر إذا كان الرابع جزءًا أعظم فيه، لنثبت التسمية به؛ أم هو غير ذلك؟!

١ ـ توحيد الربوبية:

سمي هذا القسم من التوحيد بجزئه الأعظم الذي فيه، فالرَّب: هو الذي يربّي عبده، فيعطيه خلقه، ثم يهديه إلى مصالحه، فهو المدبر لأموره، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا﴾ [مريم: ٦٥]. فهو رب كل شيء ومليكه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَمَن يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُۚ فَقُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٣١﴾ [يونس].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٨٤ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ٨٥ قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبۡعِ وَرَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ ٨٦ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٨٧ قُلۡ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيۡهِ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٨٨ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ فَأَنَّىٰ تُسۡحَرُونَ ٨٩﴾ [المؤمنون]. فالآيات التي تدل على ربوبية اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ كثيرة.

فهذا توحيد العلم والإقرار، ولم ينكره المشركون، فما اعتقد أحد منهم قطُّ أنَّ الأصنام التي صنعوها بأيديهم، هي التي تنزِّل الغيث، أو تدبر أحوال العالم، إنما أحبوها كحب اللَّه.

وكذلك علمهم وإقرارهم بهذه الربوبية، لم يدخلهم في

الإسلام، فقد أقرَّ بها إبليس ـ اللعين ـ قبلهم وكان كافراً، وأقرَّ بها اليهود والنصارى والمشركون وكانوا كفاراً، فعلم أنَّ هذا القسم من التوحيد يدل على غيره. وفرق الضلال والأشاعرة منهم، صالوا، وجالوا، وخطُّوا الكتب، وصنَّفوا المصنفات، ليقرروا أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ قادرٌ على الاختراع، فلما نظرنا في هذا الصول والجول والتعب، وجدنا لم يكفر به أحدٌ.

حتى إمام المعطلين، لم ينكر هذا القسم من التوحيد، واستشعره بأعماق قلبه، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا**﴾ [النمل: ١٤]، و**قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾**﴾ [الإسراء] أي: علم وأقرَّ أنَّ هذه الآيات من عند اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ **فالجحد لا يكون إلَّا بعد الاعتراف بالقلب واللسان**. وهذا الواجب؛ «العلم» و«المعرفة» و«الإقرار» **من قول القلب، الذي حقَّقه الكفار ولم يكونوا به مسلمين.** فتأمل هذا فإنه نافعٌ ومهمٌ.

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وتوحيد الإلهية رأس الأمر، **وأما توحيد الربوبية ـ الذي أقر به المسلم والكافر، وقرَّره أهل الكلام في كتبهم ـ فلا يكفي وحده، بل هو الحجَّةُ عليهم، كما بيَّن ذلك ـ سبحانه ـ في كتابه في عدة مواضع**» [إغاثة اللهفان ١/ ٧٥].

٢ـ توحيد الألوهية:

سمي كذلك هذا القسم من التوحيد بجزئه الأعظم، فالإله هو الذي تألهه القلوب، محبة وذلاً وخوفاً ورجاءً وتوكلاً، فالإلهية هي:

العبادة، وهذه ترتكز على الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، ويسمى كذلك هذا القسم من التوحيد، «التوحيد العملي» أو«توحيد الإرادة والقصد» وهذا الذي رده وأعرض عنه المشركون، بل استكبروا أن يخلصوا العبادة للَّه وحده، قال اللَّه ـ تعالى ـ ذاكراً قول نوح عليه السلام لقومه: ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوٓاْ أَصَٰبِعَهُمْ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَٱسْتَغْشَوْاْ ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ ٱسْتِكْبَارًا ﴿٧﴾﴾ [نوح]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات].

وهذا الاستكبار مبنيٌّ على أنهم لم يخلصوا المحبة للَّه وحده، وإن أثبتوا أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ هو الخالق والرازق والمحيي والمميت، فقد علموا ذلك واستيقنوه، وإنما أحبوا آلهتهم كحب اللَّه، ولهذا قالوا: ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٣٦﴾﴾ [الصافات]، والترك: ترك محبتها، وهذا من لبّ العبادة، بل الخاصية الإلهية الكبرى التي يرتكز عليها كل شيء، وهنا موطن الشرك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما لفظه: «اعلم أنَّ محركات القلوب إلى اللَّه ـ عزَّ وجل ـ ثلاثة: «المحبة» و«الخوف» و«الرجاء». وأقواها المحبة، **وهي مقصودة تراد لذاتها؛ لأنها تراد في الدنيا والآخرة بخلاف الخوف فإنه يزول في الآخرة**، قال اللَّه ـ تعالى ـ : ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يونس]، والخوف المقصود منه، الزجر والمنع من الخروج عن الطريق، فالمحبة تلقي العبد في السير إلى محبوبه، وعلى قدر ضعفها وقوتها يكون سيره إليه، والخوف يمنعه أن يخرج عن طريق المحبوب، والرجاء يقوده، **فهذا**

أصل عظيم، يجب على كل عبد أن يتنبه له، فإنه لا تحصل العبودية بدونه، وكل أحد يجب أن يكون عبداً للَّه لا لغيره.» [مجموعة الفتاوى ١/ ٧٣، ٧٤ ط/ جـ ٩٥ ط/ ق].

وهذه المحبة يشحذها كثرة الذكر للمحبوب، ومطالعة آلائه ونعمائه، فصرف شيء من ذلك لغير اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ هو الشرك بعينه، بل الضَّرر حاصل له بسبب هذه المحبة المنتفية النائلة عنه، في الدنيا، بعدم دفع ضرٍّ أو كشف كربٍ، وفي الآخرة بالتَّبرؤ من صاحبها، وذلك هو قوله ـ تعالى ـ : ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ [البقرة]، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿قَالُوا۟ وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [الشعراء]. **وهذه التسوية ليست في الخلق والرزق والإماتة والنشور، وإنما في المحبة والطاعة والمتابعة.**

فهذا أمرٌ معلومٌ بالاستقراء والاعتبار والتجارب، فمن لم يتوله اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ خاب وخسر في الدنيا والآخرة، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُوا۟ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا ۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم].

فالربوبية تدل على الألوهية، بل من لوازمها، والكفر بذلك يستلزم الكفر بالربوبية، وإن ادَّعاها مدَّعي.

٣ـ توحيد الأسماء والصفات:

ويسمَّى كذلك هذا القسم من التوحيد، توحيد «العلم والاعتقاد» وهو وصف اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بنعوت الإجلال والكمال والإكرام،

كما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ في النفي والإثبات، **فالنفي لا مدح فيه ولا كمال إلَّا إذا تضمن إثباتاً،** فإذا قلت: اللَّه ليس فقيراً، فلم تستوعب إلَّا إذا قلت: هو الغني الحميد، وكذلك إذا قلت: اللَّه ليس جاهلاً، لم تظهر حقيقة النفي إلَّا بالإثبات، فإذا قلت: هو العليم الحكيم استوعبت الوصف بكماله.

فأهل السنَّة والجماعة، سلفاً وخلفاً يثبتون للَّه ـ سبحانه وتعالى ـ هذا التوحيد، على ما يليق بجلال اللَّه وعظمته، إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل، وكل ذلك يدور في فلك قوله: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ** ﴿١١﴾﴾ [الشورى].

٤ ـ توحيد المتابعة:

هذا القسم الرابع من التوحيد، أثبته بعض أهل العلم الراسخين فيه، ولقد قلنا: إنَّ التقسيم إذا أثبت الأصل ووضَّح الفصل واستوعب ذلك، فلا حرج فيه، وهذا أمر معلوم بالاستقراء والاعتبار، نقول: «محمد رسول اللَّه» يقتضي هذا القسم من التوحيد.

«فالعبادات مبناها على الشرع والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فإنَّ الإسلام مبنيٌّ على أصلين:

أحدهما: أن نعبد اللَّه وحده لا شريك له. والثاني: **أن نعبده بما شرع على لسان رسوله ﷺ لا نعبده بالأهواء والبدع.**» [مجموعة الفتاوى ١/ ٦٣ ط/ جـ ٨٠ ط/ ق].

وهذا مقتضى قوله جلَّ جلاله: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴿١٨﴾﴾ [الجاثية]. وقال تعالى: ﴿**مَّن يُطِعِ**

﴿ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٥٢﴾ [النور]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ﴾ [النور: ٥٤]. فلازم القول: أنَّ الشقاء والغواية في عصيانه، فتوحيد المتبوع واجبٌ، وهو من أسِّ «لا إله إلَّا اللَّه محمد رسول اللَّه».

يقول العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ مبيِّناً هذا القسم من التوحيد في «الكافية الشافية» (٢/ ٢٥٨):

والسُنَّةُ المُثْلَى لِسَالِكِهَا
فَتَوحِيدُ الطَرِيقِ الأَعْظَمِ السُلْطَانِ
فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِداً فِي وَاحِدٍ
أَعْنِي سَبِيلَ الحَقِّ وَالإِيمَانِ

وهذه ترتكز على ثلاثةٍ لاغنى لأحدٍ عن أحدٍ منها، وهي: **تصديق الرسول فيما أخبر، قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ ٥﴾ [النجم]، **وطاعته فيما أمر، قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ﴾ [النور: ٥٤] **والابتعاد عما نهى عنه وزجر، قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧].

ـ لمحةٌ على مصطلح «توحيد الحاكمية»:

لقد تواتر عن السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تقسيم التوحيد وتنوع عباراته، وتقاسيمهم وعباراتهم لا منافاة بينها، بل جاءت تدل على ما اصطلحوا له في المبنى والمعنى.

فمنهم من قسَّم التوحيد إلى قسمين: توحيد في «المعرفة

والإثبات» ويقصد به توحدي الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد «المطلب والقصد» أو «الإرادة والقصد» ويقصد به توحيد الألوهية.

ومنهم من قسَّم التوحيد إلى: توحيد «العلمي الخبري» على المعنى المقصود من توحيد المعرفة والإثبات؛ المسمَّى توحيد الربوبية. ويقصد بالعلمي؛ العلم بربوبية اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ ومعرفته بأسمائه وصفاته، وبالخبري، الإخبار عنه بإثبات ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ.

وتوحيد «الإرادي الطلبي» على معنى توحيد المطلب والقصد ـ يعني: الألوهية. وكلا القسمين لابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ.

ومنهم من قسَّم التوحيد إلى: «التوحيد القولي» ـ يعني: به الربوبية والأسماء والصفات، و«التوحيد العملي» ـ ويعني: به الألوهية، وهذا مشهورٌ عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ.

فلقد قلنا: إنَّ التقسيم أو الاصطلاح يعلم بالتتبع والاستقراء والاعتبار، فإذا دلَّ على أصله، وسمِّي بجزئه الأعظم الذي فيه، فلا حرج في ذلك، فالاصطلاحات أوعية للمفاهيم، تقرِّب المعنى؛ إذا بنيت على المبنى الصحيح، فإثبات قسمٍ أو مصطلحٍ على ما ذكرناه لا بدعية فيه ولا تأثيم، وإن لم يقل به الأوائل، فتوحيد «المتابعة» أرشد إليه العلاَّمة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ ولم يسبق إليه، وبناه على المبنى والمعنى الصحيح.

ومما جعلني أتطرق لهذا المعنى؛ معنى «توحيد الحاكمية»، أنَّ بعض المتعالمين الذين لم يعرفوا حقيقة التوحيد ولا وقفوا على

أسراره، استنكروه واشمأزوا منه، ورموا أصحابه بالجهل البالغ. وكأنَّ مصطلح «الحكم» و«الحاكمية» يأنفون منه أو يصمُّون آذانهم عن سماعه، **لرداءة اعتقادهم وما غطسوا فيه من وحل الإرجاء.**

وغالباً ما تجد مستنكره لم يعرف لازم هذا المصطلح، ولا الدلالة التي فيه، وإنما طبعه الذي تطبَّع به، أنه وجد طائفته ترده، فعمل بموجب ذلك الطبع، وقد تتلى عليه حجج الذين استنكره عليهم، فلا يعقلها لرداءة طبعه، بل يستشنع ذلك، **ثم يوفِّي الصَّاع بالطعن والتجريح على مخالفه، والتنفير منه، لا لدلالةٍ وقف على فحواها، ولا لبرهانٍ لاح له في الأفق، وإنما لقول فلانٍ أو علاَّنٍ**، والمتتبع لمسالك المتأخرة من أهل الضلال اليوم، يجد هذا هو الطريق الذي سلكوه مع خصومهم، **وهذا لا يمتُّ بصلة لما أنزل لأجله الميزان.**

فلنعرض هذا المصطلح ـ يعني: «توحيد الحاكمية» ـ على الميزان، لنرى هل جزؤه الأعظم الذي فيه بني على أصلٍ، ووضَّح فصوله، أم هو في منأى عن ذلك؟!!

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧ ويوسف: ٤٠ - ٦٧]؛ ما الحكم إلَّا للَّه وحده في العبادة، وهذه هي: «اعتقادات» و«عبادات» و«معاملات»، فكل ذلك يدور في فلكها، وأعلى مراتب العبادة، «الخنوع» و«الخضوع» لحكم اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ، **لأنَّ منشأ ذلك من المحبة المراد لذاتها**، ومما يبيّن ذلك؛ الجملة المستأنفة التي في قوله ـ تعالى ـ : ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠]، فحصر العبادة في الحكم، فمدارها وبأقسامها على ذلك المراد لذاته؛ المحبة المستلزمة

لكمال الذل، ولبّه «الخنوع» و«الخضوع» لأحكامه، ثم سمَّى اللَّه ذلك بالثمرة المبتغاة لأصلها، بقوله: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [يوسف: ٤٠].

وقيمة هذا الدين تكمن في أنَّ سكناتك وخطراتك وإرادتك القلبية المستلزمة للعمل الظاهر بطريقة التلازم، ملقات عند عتبة العبودية، يحكم فيها شرعٌ قويمٌ ثابتٌ مستقيمٌ، ولكن كما قال اللَّه جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ٤٠﴾ [يوسف].

فهذه الآيات الثلاث تستخرج منها العبودية الحقَّة، المتمثلة في الكلمة الطيِّبة؛ المرتكزة على ثلاث دعامات وهي: «النفي» و«الإثبات» و«وجوب المتابعة».

فإذا نظرنا في آية الأنعام، وجدنا أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بعد ما ذكر أنَّ الحكم له وحده لا ينازعه فيه أحد قَالَ: ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ٥٧﴾ فلا فصل إلَّا ما فصله، ولا خير إلَّا فيما وضَّحه، وهذه دلالة «النفي»، فمن كان هذا حاله، وجب الركون لما فصَّله ووضَّحه، وهذه دلالة «الإثبات» التي دلت عليها آية سورة يوسف: ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾، وهذا لا يكفي وحده إلَّا بالاعتماد على الدعامة الثالثة، وهي: أخذ ذلك والسرور به وإن ثارت ثائرة المخالفين له ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ٦٧﴾ لأنَّ بعد الانقياد والتسليم لابد من هذه العبادة.

فالأنبياء وخالص المؤمنين هم القدوة في توضيح هذه الدعامة الثالثة ـ يعني: دعامة «وجوب المتابعة» ـ المتمثلة في «التوكل»، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ١٩٥ إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ

ٱلْكِتَٰبَ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾﴾ [الأعراف]. وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾﴾ [يونس]. وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران]. فاحفظ هذا، إن أردت أن تسلم لك قوتك «العلمية» و«العملية»، فالتوحيد يدور على هذه الثلاثة.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الكهف]. **ويدخل في ذلك التشريع دخولاً أولياً.**

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، فدلالة الربوبية التي في الآيتين، دلت على ألوهيته، ولبّها، «الخنوع» و«الخضوع» لحكمه، المستلزم لكمال الحب وكمال الذل، فلهذه الدلالة الواضحة في الآتين المذكورتين، قال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤]. والأحكام المفصلة دلالة توضيح وإيقان أنَّ أحكام اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ منزَّهة من كل نقيصة أو عيب، **سواء علِّلت هذه الأحكام أو لم تعلَّل**. فالخنوع والخضوع لها دلالة تأله، بل بنيانها منه.

ثم ذهبنا لننظر في قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء]، فوجدنا أنَّ ثبوت وصف

الإيمان بني على التحاكم إلى منزّل مفصلاً، وقد قلنا: **إنَّ الشيء يسمَّى باسم جزئه إذا كان ذلك الجزء هو الأعظم**، فالتحاكم في هذه الآية الكريمة هو أعظم جزءٍ، بل لاجزء غيره، **بل هو الأصل والفصل**.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في وصف الإيمان المذكور في الآية الآنفة ما لفظه: «فجعل اللَّه هذه الأمور شرطاً في ثبوت حكم الإيمان، **فثبت أنَّ الإيمان المعرفة بشرائط لا يكون معتداً به دونها**.»
[مجموعة الفتاوى ٧/ ٩٨ ط/ جـ ١٥٠ ط/ ق].

فثبت مما حررناه آنفاً، أنَّ أسَّ التوحيد يرتكز على التحاكم إليه فيما قلَّ أو كثر، فلا مانع بعد ذلك من تسمية الشيء بأسِّه، فمصطلح «توحيد الحاكمية» **معلومٌ بما استقرءناه وظاهرٌ بالاعتبار، ولا ينكره إلَّا بالغٌ في الجهل**.

سادساً: الولاء والبراء:

إنَّ الولاء والبراء جزءٌ لا يتجزأ من «لا إله إلَّا اللَّه»، بل شرطُ صحة فيها، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والإمساك المنجي لا يتحقق إلَّا بهذين الشرطين، والكفر بالطاغوت يقتضي البغض والمخالفة، كما أنَّ الإيمان بـ«لا إله إلَّا اللَّه» يقتضي الحب والموافقة. وعلى قدر الطاغوتية المنحرفة عن «لا إله إلَّا اللَّه» تكون هذه؛ تدور في فلك الشرع، لا دخل للأهواء فيها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «فالواجب على العبد أن ينظر في نفس حبه وبغضه، ومقدار حبه وبغضه: هل هو موافق

لأمر اللَّه ورسوله، وهو هدى اللَّه الذي أنزله على رسوله ﷺ، بحيث يكون مأموراً بذلك الحب والبغض، لا يكون متقدماً فيه بين يدي اللَّه ورسوله؟

فإنه قال ـ تعالى ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١].

ومن أحب أو أبغض قبل أن يأمره اللَّه ورسوله، ففيه نوع من التقدم بين يدي اللَّه ورسوله.» [الاستقامة ٢/ ٢٢٥، ٢٢٦].

فبناءً على ما تقدم، يتضح مفهوم «الولاء والبراء»، فحقيقته: هو موافقة العبد ربه فيما يحبه ويرضاه، ولابد أن تكون ظاهرة المَعْلَم، بتحقق ذلك في «العقد» و«القول» و«الفعل».

يقول ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف]. فلا خلَّة إلَّا في هذا؛ طاعة اللَّه وتقواه؛ بأن يجدك حيث أمرك؛ **طاعة تحبها وتعمل بها ما استطعت، ومعصية تبغضها وتجتنبها، وما سكت عنه فهو عفوٌ**. فكل خلَّة في غير هذا، حسرة في الدنيا، إذا تباعد الخليلان، ولم يقضيا شهوتهما فيما تخالاَّ فيه، وعداوة في الآخرة عندما يقولان لبعضهما: ﴿يَٰلَيْتَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ ٱلْقَرِينُ ﴿٣٨﴾﴾ [الزخرف]؛ خلَّة السوء. فالخلَّة النافعة والمتحققة تكون في الذين قال ـ سبحانه وتعالى ـ فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [الزخرف].

ويقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. فالأخوة الإيمانية تحقَّقت فيما اشتركوا فيه؛ الرابطة

الإيمانية التي هي فوق كل رابطة.

ويقول عليه الصلاة والسلام : «**أحب للناس كما تحبُّ لنفسك**» [السلسلة الصحيحة رقم ٧٢].

ويقول عليه الصلاة والسلام : «**لا يؤمن أحدُكم حتَّى يحب لأخيه ما يحبُّ لنفسه**» [السلسلة الصحيحة رقم ٧٣].

ويقول عليه الصلاة والسلام أيضاً: «**من أحب للَّه، وأبغض للَّه، وأعطى في اللَّه، ومنع للَّه، فقد استكمل الإيمان**» [رواه أحمد والترمذي ٣/ ٤٣٨ وصحيح سنن أبي دواد رقم ٤٦٨١].

ويقول عليه الصلاة والسلام أيضاً: «**أوثق عرى الإيمان: الحبّ في اللَّه، والبغض في اللَّه**» [أحمد ٤/ ٢٨٦].

١ ـ الوشيجة الإيمانية:

فهذه الوشيجة بيَّنها اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ بقوله: ﴿ **ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ** ﴿٣٢﴾ ﴾ [فاطر]، فلا يجوز لأحدٍ أن يحدث قسماً آخر غير هذه الأقسام الثلاثة، فالوشيجة الإيمانية متَّفقة في هذا على تفاوت بينها.

ـ فالسابق بالخيرات: الذي فعل الواجب، واجتنب المحظور، وحافظ على المسنون، وترك المكروه تورعاً.

ـ أما المقتصد: فهو المؤمن الذي اكتفى بفعل الواجب، واجتنب المحظور، ولم يزد شيئاً على ذلك.

ـ أما الظالم لنفسه: فهو المسلم: الذي ترك بعض الواجبات،

أو فعل بعض المحرمات، التي لا تهدم أصل الدين، فإنَّ هذه التروك أو الأفعال المحرمة، إذا نقضت أصل الدين كترك الصلاة، أو موالاة الكافر، أو الاستهزاء بالدين لا يسمَّى صاحبها مسلماً.

فهذا الآخير، محبته واجبة، لأنَّ الوشيجة الإيمانية متحقِّقة فيه، لم تنتف بتلك المعاصي التي اقترفها، **فموالاته واجبة وإن ضرب الظهر وأخذ المال، كما أنَّ البراء اتجاهه واجبٌ**، على ما اقترف من أعمال تضعف هذه الوشيجة، فهو يُحب من وجهٍ ويُبغض من وجهٍ، وهذا هو القسطاس المستقيم الذي أمرنا به بقوله ـ تعالى ـ: ﴿**وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ**﴾ [الأنعام: ١٥٢].

٢ـ واجبات الوشيجة الإيمانية [الولاء]:

أولاً: تكثير سواد المسلمين، بالهجرة إليهم، والإقامة بين أظهرهم، فهي واجبة ولا يستثنى من ذلك إلَّا ما استثناه الشرع، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾**﴾ [النساء]. و«عسى» إذا جاءت من اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ فهي بمعنى القطع لأنَّ الترجي لا يجوز عليه.

يقول ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ: «عسى» من اللَّه موجبة» [تفسير ابن كثير ١/ ٧٢١].

ويقول ابن عطية الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «عسى» من اللَّه واجبة، هي

بمنزلة الوعد، إذ ليس يخبر بـ «عسى» عن شكٍ ولا توقع» [المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٢/ ١٠٠].

ثانياً: نصر المسلمين ومعاونتهم بالنفس والمال واللسان، والعقل والتدبير، أين ما كانوا، فيما يخص دنياهم أو دينهم، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**المسلم أخو المسلم لا يحقره ولا يخذله ولا يسلمه**» [البخاري رقم ٢٤٤٢ ومسلم رقم ٦٤٨٨، ٦٥٢٢].

ثالثاً: مشاركة المسلمين في أفراحهم وأتراحهم، فما كان من فرحٍ، فالسعي في تعميمه خاصة ما كان من نصرة على الأعداء في ميدان الفروسية، فذلك يدخل السرور، وأيّما سرور، فوجب نشره، وما كان من حزنٍ فالسعي في رفعه أو تخفيفه.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**مثل المؤمنين في توادِّهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضوٌ، تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحمَّى**» [مسلم رقم ٦٥٢٩].

ويقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**المسلمون كرجلٍ واحدٍ، إن اشتكى عينه، اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه، اشتكى كله**» [مسلم رقم ٦٥٣٢].

رابعاً: المحبة للمسلمين مما يحبه المسلم لنفسه، والبغض ودفع الضر مما يبغضه ويدفعه عن نفسه، لأنَّ حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه.

خامساً: التذلل والرحمة للمسلمين، وعدم الترفع عليهم،

أو التنقص منهم، أو عيبهم، أو لمزهم، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾ [الفتح: ٢٩].

سادساً: حب الطائفة المؤمنة، والالتحام معها والصبر على ذلك، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ﴾ [الكهف: ٢٨].

سابعاً: الذَّب عن المسلمين، وحفظ عورتهم، وعدم الكشف عن أسرارهم، وعيادة مريضهم، واتباع جنائزهم.

ثامناً: أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ونصيحتهم، بالحكمة والموعظة الحسنة، والرفق في ذلك.

يقول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إنَّ الرفق لا يكون في شيءٍ إلَّا زانه، ولا ينزع من شيءٍ إلَّا شانه**» [مسلم رقم ٦٥٤٥].

تاسعاً: عدم تضخيم أخطاء الطائفة المؤمنة، خاصة المجاهدة منها، الذابة عن الحوزة، وكذلك عدم السكوت عن ذلك، وإرشادهم إلى التي هي أحسن، حتى لا يخرجوا من تلك النعمة، إلى النقمة.

٣ـ البراء:

إنَّ البراء شرطٌ يحقق به الإمساك بالعروة الوثقى، وأصلٌ من أصول الإيمان، والتوحيد، فمقتضى «لا إله إلَّا اللَّه» يوجب البغض والعداوة والتكفير لأعدائها. فلا يستقيم دين الإنسان إلَّا بذلك، فعدم وجود هذه العداوة، دلالة على عدم وجود لازم الكفر بالطاغوت.

يقول المولى ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ

كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ﴾ [الممتحنة: ٤].

فالبراءة من عبادة الكافر، وبغضه وعداوته وإظهار ذلك له هي: دين إبراهيم عليه السلام الذي أمرنا بالتزامه، إلَّا قول ما قال إبراهيم لأبيه فإنه لا أسوة لنا فيه. فعداوة الكافر واجبةٌ، تحقق أصل الدين، وإن أعطى وأحسن وساعد. فبغضه وعداوته لكفره، **والفرق بين ما يحقق أصل الدين، والإحسان إليه ظاهر المَعْلَم لا يخفى.**

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [الممتحنة]، فلم يقل اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ : «أَن تَوَلَّوْهُمْ»، والفرقُ بين الولاية والبر والإقساط ظاهرٌ، فليس كل من يبرّ أو يقسط إليه يحبّ وتستلزم ولايته، فلقد أمر اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ برَّ الوالدين الكافرين والإحسان إليهما مع بغضهما على كفرهما، والمحبة نوعان:

ـ محبة طبيعية كمحبة الإنسان لزوجته وولده وماله، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم].

ـ ومحبة دينية، كمحبة اللَّه ورسوله، ومحبة ما يحبه اللَّه ورسوله من الأقوال والأعمال والأشخاص. **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ [المائدة]. فلا تلازم بين المحبتين، فالمحبة

الطبيعية قد تكون ببغضٍ دينيٍّ، كمحبة الوالدين المشركين، والزوجة المشركة الكتابية، فإنه يجب بغض هؤلاء في اللَّه.

فالوشيجة الكفرية التي بين المحارب والمسالم، هي: قوله ـ تعالى ـ: ﴿**وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ**﴾ [آل عمران: ١١٨]. والعنت: المشقة وشدَّة الحال والهلاك، والسبب الذي حملهما على ذلك، قوله ـ تعالى ـ: ﴿**وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ٨**﴾ [البروج] وقوله ـ تعالى ـ: ﴿**أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ**﴾ [الممتحنة: ١]، فالإيمان باللَّه حمل الكافر المسالم والمحارب على بغض المؤمن، وإن أحسن لهما. **فلمسألة التمايز يكون ذاك البغض منهما، فاعرف هذا وتدبره.**

٤ـ موجبات البراء:

أولاً: بغض الشرك والكفر وأهله، وعداوتهم، والقدوة في ذلك إمام الحنفاء إبراهيم عليه السلام إذ قال لأبيه وقومه: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ٢٧﴾ [الزخرف].

قال ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة: ٤].

ثانياً: عدم اتخاذ الكفار أولياء، وعدم مودتهم، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ

أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [التوبة].

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ﴾ [المجادلة: ﴿٢٢﴾].

ثالثاً: عدم التشبه بهم فيما هو من خصائصهم، كالملبس والكلام، لأنَّ وجود ذلك وعدم نكرانه يدل على الموالاة الباطنية المؤثرة في الظاهر؛ محبة المتشبِّه للمتشبَّه به.

يقول عليه الصلاة والسلام: «**من تشبه بقومٍ فهو منهم**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٠٣١].

رابعاً: الهجرة من ديار الكافرين، وعدم السفر إليهم إلَّا لضرورة، لأنَّ الإقامة في ديارهم لغير ضرورة تدل على موالاتهم.

يقول عليه الصلاة والسلام: «**أنا بريءٌ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٢٦٤٥].

يقول الإمام ابن حزم رحمه الله: «... وهو عليه السلام **لا يبرأ إلَّا من كافرٍ، قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ﴾ [التوبة: ﴿٧١﴾]» [المحلى ١٢/ ١٢٥].

خامساً: ألَّا يتخذوا بطانة أو وليجة يحفظون السرّ، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ

﴿ٱلْأَيَٰتِۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ١١٨﴾ [آل عمران].

والسبب أنَّ بغض الكافر للمسلم متجذرٌ وإن لم ينازعه في ملكٍ أو يكون مقاتلاً له، لأنهم متى عرفوا العورات دلُّوا عليها أصحاب ملَّتهم، وإذا دخل هؤلاء الدِّيار كان كما قال ـ تعالى ـ : ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]. والإلّ عند أصحاب اللسان: هو العهد والقرابة والميثاق، فلا يراعون هذا ، ومن أراد معرفة هذا، فعليه بالتاريخ وما يحصل الآن شاهد عيان في العراق والصومال وبلاد الأفغان.

سادساً: عدم مناصرتهم باليد أو اللسان أو العلم، أو مدحهم أو تعظيمهم.

سابعاً: ألَّا يشاركوا في عيدٍ أو فرحٍ ولا يهنأون على ذلك. **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]. أي: أعياد الكفار، ويلحق بهذا أعياد المرتدين كما يفعله القبورية في كلِّ سنة عند الأضرحة.

ثامناً: ألَّا يستغفر لهم أو يترحم عليهم، كما يفعله بعض البلهاء على بعض الإذاعات. **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ١١٣﴾ [التوبة].

تاسعاً: ألَّا يسمَّون إخوة لنا، كما يقوله بعض الجهلاء المنتسبين إلى العلم والدعوة، ولقد سمعت من أحدهم يقول عن النصارى: إنهم إخواننا! ولما قيل له: ما دليلك في هذا، قال مستشهداً بقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًاۚ﴾ [هود: ٥٠]. وما علم هذا الجاهل أنَّ الأخوة

هنا، هي: في النسب والقومية، أي: أنَّ هوداً من قومهم، وهذا النسب يربط أو يقطع بالدين، فها هو نوح عليه السلام لما قال لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ ٱرۡكَب مَّعَنَا﴾ [هود: ٤٢]. وقال كذلك لما قضي الأمر: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي﴾ [هود: ٤٥]. فقال اللَّه ـ تعالى ـ مجيباً على طلبه: ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ﴾ [هود: ٤٦]. وفي قراءة أخرى: «**إنه عَمِلَ غَيْرَ صالح**» [السلسلة الصحيحة رقم ٢٨٠٩].

فإن كانت رابطة النَّسب صحيحة، فقد انقطعت بسبب عدم وجود رابطة الدين؛ المسمَّاة بـ «الأخوة الإيمانية» التي عليها مدار كل شيء، فليتدبر هذا فإنه نافعٌ ومهمٌ.

عاشراً: ألَّا تسكن النفوس إليهم، وتميل وترضى بحكمهم **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ١١٣﴾ [هود].

حادي عشر: عدم طاعتهم فيما يأمرون ويشيرون به، لأنه كله من العنت. **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ١٤٩﴾ [آل عمران].

٥ ـ حكم الموالاة والنصرة والدّل على العورة:

هذا الولاء الصراح والكفر البواح، والردَّة المغلظة الظاهرة، كظهور الشمس في رابعة النهار، وأترك بيان هذا الحكم لأهل العلم، فلقد أشفوا في ذلك العلَّة وأقنعوا الغلَّة.

يقول العلاَّمة أحمد محمد شاكر رحمه الله ـ تعالى ـ ما لفظه: «**أما التعاون مع الإنجليز، بأيِّ نوعٍ من أنواع التعاون، قلَّ أو كثر، فهو الردَّة**

الجامحة، والكفر الصراح. لايقبل فيه اعتذار، ولا ينفع معه تأول، ولا ينجي من حكمه عصبية حمقاء، ولا سياسية خرقاء، ولا مجاملة هي النفاق. سواء أكان ذلك من أفراد أو حكومات أو زعماء. كلهم في الكفر والردَّة سواء. إلَّا من جهل وأخطأ، ثم استدرك أمره فتاب واتخذ سبيل المؤمنين؛ فأولئك عسى اللَّه أن يتوب عليهم، إن أخلصوا من قلوبهم للَّه، لا للسياسة ولا للنَّاس.

وأظني قد استطعت الإبانة عن حكم قتال الإنجليز وعن حكم التعاون معهم بأيِّ لون من ألوان التعاون أو المعاملة، حتى يستطيع أن يفقهه كل مسلم يقرأ العربية، من أي طبقات النَّاس كان، وفي أيِّ بقعة من الأرض يكون.

وأظن أنَّ كل قارىء لا يشك الآن، في أنه من البديهي الذي لا يحتاج إلى بيان أو دليل: **أنَّ شأن الفرنسيين في هذا المعنى شأن الإنجليز**، بالنسبة لكل مسلم على وجه الأرض، **فإنَّ عداء الفرنسيين للمسلمين، وعصبيتهم الجامحة في العمل على محو الإسلام، وعلى حرب الإسلام، أضعاف عصبية الإنجليز وعدائهم، بل هم حمقى في العصبية والعداء**، وهم يقتلون إخواننا المسلمين في كل بلد إسلامي لهم فيه حكم أو نفوذ، ويرتكبون من الجرائم والفظائع ما تصغر جرائم الإنجليز ووحشيتهم وتتضاءل*. فهم والإنجليز في حكم سواء:

* فلقد حرَّقوا الجزائريين في الأفران، وذبحوهم في الشوارع، وعرَّوا نساءهم، وهدَّموا مساجدهم، وطردوهم إلى قمم الجبال، حتى باتوا يقتاتون من العشب كالماشية، ولقد سجنوا بعض الناس مدَّة طويلة على شيء رأوه ذنباً لا يغتفر، وهو: شراء سبورة صغيرة مع طبشورة لتعلم العربية؛ إلى غير ذلك من ألوان التنكيل والعذاب، وما حوته صدورهم أدهى وأمر.

دماؤهم وأموالهم حلال في كل مكان، ولا يجوز لمسلم في أيِّ بقعة من بقاع الأرض أن يتعاون معهم بأيِّ نوع من أنواع التعاون، وإنَّ التعاون معهم حكمه حكم التعاون مع الإنجليز: الردَّة والخروج من الإسلام جملة، أيًّا كان لون التعاون معهم أو نوعه أو جنسه.

وما كنت يوماً بالأحمق ولا بالغرِّ، فأظن أنَّ الحكومات في البلاد الإسلامية، ستستجيب لحكم الإسلام، فتقطع العلاقات السياسية أو الثقافية أو الاقتصادية مع الإنجليز أو مع الفرنسيين*.

ولكن أريد أن أبصر المسلمين بمواقع أقدامهم، وبما أمرهم اللَّه به، وبما أعدَّ لهم من ذلٍّ في الدنيا وعذاب في الآخرة، إذا أعطوا مقاد أنفسهم وعقولهم لأعداء اللَّه.

وأريد أن أعرفهم حكم اللَّه في هذا التعاون مع أعدائهم، الذين استذلوهم وحاربوهم في دينهم وفي بلادهم. وأريد أن أعرّفهم عواقب هذه الردَّة التي يتمرغ في حمأتها كل من أصرَّ على التعاون مع الأعداء.

ألا فليعلم كل مسلم في أيِّ بقعة من بقاع الأرض: أنه إذ تعاون مع أعداء الإسلام مُسْتَعْبدي المسلمين، من الإنجليز والفرنسيين [والأمركيين والحلف اليهوصليبي، المسمَّى بـ «الحلف الأطلسي» في العراق

---

* قال هذا رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ في عهده، وهو المتوفى في ١٣٧٧هـ الموافق لـ: ١٩٥٨م، فكيف يكون قوله في الحكومات اليوم؟!

فلقد سبَّ نبيّنا ﷺ واستهزىء به في الجرائد والمجلات في الدنمارك ولقد تبنت الحكومة هذا، وعدَّته من حرية التعبير، وما شهدنا من الحكومات المدَّعية الإسلام زوراً وبهتاناً غضباً لهذا وقطع العلاقات، فإذ لم تقطع العلاقات في هذا ففي أيّها تقطع؟!!.

وأفغانستان والصومال و...] وأحلافهم وأشباههم، بأيِّ نوع من أنواع التعاون، أو سالمهم فلم يحاربهم بما استطاع، فضلاً عن أن ينصرهم بالقول أو العمل على إخوانهم في الدين، **إنه إن فعل شيئاً من ذلك ثم صلى فصلاته باطلة، أو تطهر بوضوء أو غسل أو تيمم فطهوره باطل، أو صام فرضاً أو نفلاً فصومه باطل، أو حجَّ فحجُه باطل، أو أدى زكاة مفروضة، أو أخرج صدقة تطوعاً، فزكاته باطلة مردودة عليه، أو تعبَّد لربه بأيِّ عبادة فعبادته مردودة عليه، ليس له في شيء من ذلك أجر بل عليه فيه الإثم والوِزر.**

ألاَ فليعلم كل مسلم: أنه إذا ركب هذا المركب الدنيء فقد حَبِطَ عمله، من كل عبادة تعبَّد بها لربه قبل أن يرتكس في حمأة هذه الردَّة التي رضي لنفسه، ومعاذ اللَّه أن يرضى بها مسلمٌ حقيقٌ بهذا الوصف العظيم، يؤمن باللَّه وبرسوله.

ذلك بأنَّ الإيمان شرط في صحة كل عبادة، وفي قبولها، كما هو بديهي معلومٌ من الدين بالضرورة، لا يخالف فيه أحد من المسلمين.

وذلك بأن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ [المائدة].

وذلك بأن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ [البقرة].

وذلك بأن اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا

نَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [المائدة].

وذلك بأن الله ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ ﴿٢٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِۖ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ ﴿٢٦﴾ فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ ﴿٢٧﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴿٢٨﴾ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخۡرِجَ ٱللَّهُ أَضۡغَٰنَهُمۡ ﴿٢٩﴾ وَلَوۡ نَشَآءُ لَأَرَيۡنَٰكَهُمۡ فَلَعَرَفۡتَهُم بِسِيمَٰهُمۡۚ وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴿٣٠﴾ وَلَنَبۡلُوَنَّكُمۡ حَتَّىٰ نَعۡلَمَ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبۡلُوَاْ أَخۡبَارَكُمۡ ﴿٣١﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّواْ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَىٰ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗا وَسَيُحۡبِطُ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴿٣٢﴾ ۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴿٣٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ مَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ ﴿٣٤﴾ فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمۡ وَلَن يَتِرَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴿٣٥﴾﴾ [محمد].

ألاَ فليعلم كل مسلم وكل مسلمة أنَّ هؤلاء الذين يخرجون على: دينهم ويناصرون أعداءهم، من تزوَّج منهم فزواجه باطل بطلاناً أصلياً، لا يلحقه تصحيح، ولا يترتب عليه أيّ أثر من آثار النكاح من

ثبوت نسب وميراث وغير ذلك، وأنَّ من كان منهم متزوجاً بطل زواجه كذلك، وأنَّ من تاب منهم ورجع إلى ربه وإلى دينه، وحارب عدوه ونصر أمته لم تكن المرأة التي تزوَّج حال الردَّة ولم تكن المرأة التي ارتدَّ وهي في عقد نكاحه ـ : زوجاً له، ولا هي في عصمته، وأنه يجب عليه بعد التوبة أن يستأنف زواجه بها، فيعقد عليها عقداً صحيحاً شرعيًّا. كما هو بديهي واضح.

ألاَ فليحتط النساء المسلمات، في أيّ بقعةٍ من بقاع الأرض، ولْيتوثَّقْن قبل الزواج من أنَّ الذين يتقدمون لنكاحهنَّ ليسوا من **هذه الفئة المنبوذة الخارجة عن الدين، حيطةً لأنفسهنَّ ولأعراضهنَّ، أن يعاشرنَّ رجالاً يظنونهنَّ أزواجاً وليسوا بأزواج، بأن زواجَهم باطل في دين اللَّه.**

ألاَ فليعلم النساء المسلمات، اللائي ابتلاهنَّ اللَّه بأزواج **ارتكسوا في حمأة هذه الردَّة، أنْ قد بطل نكاحهنَّ، وصرن محرَّماتٍ على هؤلاء الرجال، ليسوا لهنَّ بأزواج، حتى يتوبوا توبةً صحيحةً عمليةً، ثم يتزوجوهنَّ زواجاً جديداً صحيحاً.**

ألاَ فليعلم النساء المسلمات، **أنَّ من رضيت منهنَّ بالزواج من رجل هذه حالته، وهي تعلم حاله، أو رضيت بالبقاء مع زوجٍ تعرف فيه هذه الردَّة ـ : فإنَّ حكمها حكمه في الردَّة سواء.**

ومعاذ اللَّه أن ترضى النساء المسلمات لأنفسهنَّ ولأعراضهنَّ ولأنساب أولادهنَّ ولدينهنَّ شيئاً من هذا.

ألاَ إنَّ الأمر جدٌّ ليس بالهزل، وما يغني فيه قانون يصدر بعقوبة

المتعاونين مع الأعداء. فما أكثر الحيل للخروج من نصوص القوانين، وما أكثر الطرق لتبرئة المجرمين، بالشبهة المصطنعة، وباللَّحن في الحجة.

ولكن الأمة مسؤولة عن إقامة دينها، والعمل على نصرته في كل وقت وحين. والأفراد مسؤولون بين يدي اللَّه يوم القيامة عما تجترحه أيديهم، وعما تنطوي عليه قلوبهم.

فلينظر كل امرىء لنفسه، وليكن سياجاً لدينه من عبث العابثين وخاينة الخائنين.

وكل مسلم إنما هو على ثغر من ثغور الإسلام، فليَحْذَرْ أن يؤتَى الإسلام من قِبله.

وإنما النصر من عند اللَّه، ولينصرنَّ اللَّه من ينصره.» [كلمة الحقِّ ص ١٣٠ـ١٣٧].

أقول: وقد صدق وبرَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ فهذا مبعثُ اعتقادٍ صحيحٍ سليمٍ من الشبه، يرتكز على أصلين هما شرطا صحة فيه: «القول» و«العمل».

وقد ذكر قبله شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ في «اختياراته» فقال: «من جمز* إلى معسكر التتار، ولحق بهم، **ارتد وحل دمه وماله**» [الدرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ٨/ ٣٣٨].

ويقول الإمام ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالى ـ: «مَن لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين **فهو بهذا الفعل**

* جمز: ـ بمعنى ـ ذهب. «انظر اللسان ٣/ ٤٩١، ٥٩١» مادة «جمز».

مرتد له أحكام المرتد كلّها: من وجوب القتل عليه، متى قدر عليه، ومن إباحة ماله، وانفساخ نكاحه، وغير ذلك» [المحلى ١٢/ ١٢٥].

فكما ترى ـ رحمك اللَّه ـ **مدار الحكم على الوصف وجوداً وعدماً ما بقيت الدنيا**، لأنَّ هذا من أصل الدين. فالقول واحدٌ عند القائلين الإيمان «قول» و«عمل» والعمل شرط صحة فيه.

٦ـ الفرق بين الولاية والبر والإقساط بالمعاهدين أو المسالمين:

قَالَ تعَـالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [الممتحنة].

فالآية الكريمة فيها صنفان من الأعداء والكفار. «مسالمٌ» و«محاربٌ».

ـ فالمسالم: سواء كان ذميًّا أو معاهداً أو مهادناً، لم ينهنا اللَّه أن نبرَّه ونحسن إليه، ولفظ «لَّا يَنْهَىٰكُمُ» **للإباحة، وليس للوجوب ولا للاستحباب.** ولفظ «وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ» أن نعطيهم قسطاً من المال، **نصل به القريب الكافر المسالم المحتاج**، وهذا يدل عليه حديث أسماء ـ رضي اللَّه عنها ـ لما قالت: «قدمت عليَّ أمي ـ وهي مشركة ـ في عهد قريشٍ ومدَّتهم إذ عاهدوا رسول اللَّه ﷺ مع أبيها فاستفتيت رسول اللَّه ﷺ فقلت: إنَّ أمي قَدِمت عليَّ وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: **نعم صلي أمَّك**» [رواه البخاري رقم ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩].

فكذلك نساعدهم على قضاء ديونهم ومن قُدِرَ عليه رزقه، نضع عنه الجزية، ونتصدق عليه لعموم قوله ﷺ: «**تصدَّقوا على أهل الأديان**» [السلسلة الصحيحة رقم ٢٧٦٦]. ما لم يكن المال زكاة، فهذا لا يعطى إلَّا لمسلم لقوله ﷺ: «**إنَّ اللَّه قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم**» [متفقٌ عليه].

أما صدقة التطوع أو زكاة الفطر فلا حرج في إعطائها للكافر المسالم.

ـ أما المحارب: فالإقساط له بالسيف، حتى يرتدع ويخنس، وإن كان الصنفان لم يخرجا من عموم قوله ـ تعالى ـ : ﴿عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الممتحنة: ١]. **ومناط هذا الوصف على الكفر، لأنَّ كل كافر فهو عدوٌّ وإن لم يحارب، والحبّ والبغض يدور على هذا الوصف، والولاية التي تقتضي نفي البغض، محرَّمةٌ فيهما**، وهذا التحرير أخذناه من فهم السلف الصالح الذين أنزل فيهم القرآن، فبلَّغوا معانيه واعتنوا بذلك غاية العناية، أكثر من عنايتهم بتبليغ حروفه.

روى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالى ـ عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يبعث عبد اللَّه بن رواحة إلى خيبر فَيَخْرُصُ بينه وبين يهود خيبر قال: فجمعوا له حلياً من حُلي نسائهم فقالوا: هذا لك، وخَفِّف عنَّا، وتجاوز في القسم، فقال عبد اللَّه بن رواحة: «يا معشر اليهود! **واللَّه إنكم لمن أبغض خلق اللَّه إليَّ وما ذاك بحاملي على أن أحيف عليكم** فأما ما عرضتم من الرَّشوة فإنها سحتٌ وإنَّا لا نأكلها فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض.» [الموطأ رقم ١٤٥١ «كتاب

المساقاة» وصحيح سنن أبي داود رقم ٣٤١٠، ٣٤١١، ٣٤١٤، ٣٤١٥].

ألاَ ترى ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ ابن رواحة رضي الله عنه أثبت لهم البغض لأنه أصل الدين، بل قوامه عليه، فلقد كانوا معاهدين ومسالمين ولم ينتف عنهم هذا الحكم، فكيف بعد ذلك نسمع من بعض الجهال مدَّعي العلم الذين يريدون أن يذيبوا الفوارق أنهم إخوانُنا.

وفي رواية في «التمهيد ٤/ ١٣٩» للحافظ ابن عبد البر رحمه الله بيَّن سبب هذا البغض بقوله: «يا معشر اليهود، أنتم أبغض خلق اللَّه إليَّ، قتلتم أنبياء اللَّه، وكذبتم على اللَّه،...». **فالبغضُ دينيٌّ لا مكان للهوى فيه**، فتدبر هذا واحفظه ـ يرعاك اللَّه ـ.

أما الفوائد الأخرى المستوحاة من الأثر، نتركها للحافظ ابن عبد البر رحمه الله ـ تعالى ـ فقد قال: «وفيه من الفقه: إثبات الخبر الواحد، ألاَ ترى أنَّ عبد اللَّه بن رواحة قدم على أهل خيبر ـ وهو واحد ـ فأخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بحكم كبيرٍ في الشريعة، فلم يقولوا له: إنك واحدٌ لا نصدقك على رسولٍ صلى الله عليه وسلم، ولو كان خبره واحداً لا يجب به الحكم، ما بعثه رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم وحده.» [التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد ٤/ ١٣٧].

فماذا يقول بعد الأشعري؟!!

وقال رحمه الله **أيضاً**: «وفيه أنَّ المؤمن وإن أبغض في اللَّه، لا يحمله بغضه على ظلمِ من أبغضه، والظالم نفسه يظلم قال صلى الله عليه وسلم: «**الظلم ظلمات يوم القيامة**».

وفيه دليل على أنَّ كل ما أخذه الحاكم والشاهد على حكم بالحقِّ

أو الشهادة بالحقّ، سحت، وكل رشوة سحت، وكل سحت حرام، ولا يحل للمسلم أكله. وهذا ما لا خلاف فيه بين علماء المسلمين، وقال جماعة أهل التفسير في قول اللَّه ـ عزَّ وجل ـ : ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ [المائدة: ٤٢]. قالوا: «السحت» الرشوة في الحكم. وفي السحت كل ما لا يحل كسبه.» [التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد ٤/ ١٣٧].

الخاتمة

الحمد للَّه الذي تتم بنعمه الصالحات، فقلد أمر بذلك وقال: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝١١﴾ [الضحى]. فنحمده ونشكره على ما فتح، وله أسأل، فهو مجيب السائلين، وعون السالكين، أن أكون قد وفقت في تحرير هذه «المقدمة في العقيدة»، لتكون سليمة من شوائب أهل الكلام الذين أوهنوها من حيث لا يشعرون.

فقد نهجت نهج التبسيط لتسهيل دراستها وتدريسها، فهي للمبتدىء ألفٌ وباءٌ، وللألباء عونٌ في مقارعة أعداء الملَّة الحنيفية السمحة، فقد شمَّروا عن السَّواعد واستعانوا بكل شيطانٍ ولئيمٍ، ليوهنوا هذه العقيدة الإسلامية التي ارتضاها اللَّه ـ سبحانه وتعالى ـ لعباده ليتعبَّدوه بها.

فقد سلكت مسلك السلف في الطَّرح؛ الفكرة الأصيلة، والكلمة الفصيلة، لتنقية فطرة الخليقة، ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الروم: ٣٠].

ولاشك أنَّ الوِسْطِية، هي الخيرية لكافة البرية لا يزيغ عنها إلَّا هالكٌ، ولا هلاك إلَّا بعد ظهور المسالك وبيان المعالم، ومن أظلم ممَّن نأى بنفسه عن مسلك القرون الأولى الخيرية، فلقد قاوموا فاستقاموا، وشربوا فارتوا، وقالوا وما تكلَّفوا، وبنوا وشيَّدوا، فوضَّحوا المعنى،

وحموا المبنى، فكيف يُزهد فيما عندهم، ويُلتمس ما عند غيرهم، أليس ذلك علامة شقاوة ودلالة سفاهة؟!!

وإن ذهبت أيها القارىء لترى ما حرَّره الزاهدون في مسلك الأولين تجده كلحمِ جمل غثٍّ، على رأس جبل وعر، لا سهلٌ فيُرتقى ولا سمينٌ فينتقل، وسمَّوا ذلك أصح تقريراً وأحسن تفسيراً لإثبات العقائد، وليس عندهم إلَّا التكلُّف والتطويل والتعقيد، وإذا قيل لهم: اسلكوا الطُّرق السهلة، قالوا: هي للحشوية.

فإن قلت: هؤلاء حشوا تقريرهم بالعلم واليقين، من كتاب ربِّ العالمين، وتقفوا أثر الرسول الأمين، أما يكفيكم ذلك؟!! وقد قيل لنبيّكم: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص].

نفروا وكأنَّ لسان حالهم يقول: لا تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً، فقلنا: لم رجعتم إلينا وقد طفتم المعاهد كلها وقلتم:

لم نستفد من بحثنا طول عمرنا
سوى أن جمعنا فيه قِيلَ وقَالوا
ألم ننصحكم بزيارة مدرسة أحمد
رسول الهدى المبعوث من خيرِ هاشمَ
فوالله لو قرعتم باب مدرسته مرة
لما كنتم نهباً للصقور القشاعمَ

فحذار حذار من سلوك مسلك أصحاب القلوب السِّفنجية التي لا تنضح إلَّا بما شربت، فقد وعَّروا الطريق وأطالوا الكلام وما جنوا إلَّا الأذى والوبال.

فهذه عُنَّةٌ وزادٌ، لبلوغ رياض الجنَّة، فله أسأل أن يجعلها صالحة، ولوجهه خالصة وأن لا يجعل فيها لأحدٍ شيئاً أبداً، وأن يبارك فيها ويجعلها ذخراً طيّباً لي ولآل بيتي دنيا وآخرة، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلَّا من أتى اللَّه بقلبٍ سليم.

وسبحانك اللَّهم وبحمدِك، أشهد أن لا إله إلَّا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، وصلى اللَّه وسلم وبارك على نبيّنا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين.

❁ ❁ ❁ ❁

وكتب: أبو عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسني الجزائري

١ جمادي الأولى ١٤٢٨ هـ الموافق لـ ٢٠٠٧/٥/١٧ م

على الساعة: الحادية عشرة والنصف ليلاً بمدينة أورهس ـ الدنمارك ـ

فهرس الموضوعات

الفهرس

* الفصل الرابع

* الفصل السادس